

# فَنَائِلٌ

اللبخنة الرأفة للبحوث العلمية وللافتاء

جَمْعٌ وَقَرْتَيْبٌ  
أشخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش

المجلد الثاني عشر  
الجهاد والحسبة

حقوق الطبع محفوظة  
(لرئاسة إدارة البحوث العلمية والافتاء)  
الرياض - المملكة العربية السعودية

دار العبّاصية  
للنشر والتوزيع



# فَنَائِي

الْبَحْثَةُ الرَّابِعَةُ فِي بَيِّنَاتِ الْعِلْمِ وَالْإِقْتَادِ

جَمَعَ وَقَرَّبَ

الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش

المجلد الثاني عشر

الجهاد والحسبة

الطبعة الأولى  
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

حقوق الطبع محفوظة  
(الرئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء)  
الرياض - المكتبة العربية السعودية

وقد قام بطبعته هذه دار العاصمة للنشر والتوزيع  
بإذن من الرئاسة برقم ١١/٤٥٢ و تاريخ ١٢/٢٥/١٤١٩هـ

والرئاسة

المملكة العربية السعودية  
الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١  
هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كان **العلامة** يقتصر على فتاوى اللجنة التي صدرت منذ تأسست اللجنة، إلى عام ١٤١٢هـ تقريباً، حيث بعد هذا التاريخ انضم إلى اللجنة كل من: فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ، وفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، وفضيلة الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد.

وابتداءً من هذا الجزء جرى ضم جميع ما يصدر من اللجنة.

# كتاب الجهاد والحسبة

1875



كتاب الجهاد وما  
يتعلق به



# الجهاد

## حكم الجهاد

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧١٢٢)

س٢: هل يعتبر الجهاد فرض عين علينا الآن وقد انتهكت حقوق المسلمين عن طريق الغزو الأجنبي أو غيره؟ وما هو الحكم في القاعدة الذين لا يملكون حيلة، غير أنهم لو استنفروا لأجابوا، وجاهدوا في سبيل الله، وإنما حبستهم تلك الظروف التي تعانيها الأمة الإسلامية، من أن الحكم فيها لغير الله، مع الأدلة؟

ج٢: الجهاد لإعلاء كلمة الله، وحماية دين الإسلام، والتمكين من إبلاغه ونشره، وحفظ حرمانه فريضة على من تمكن من ذلك وقدر عليه، ولكنه لا بد له من بعث الجيوش، وتنظيمها؛ خوفاً من الفوضى، وحدوث مالا تحمد عقباه؛ ولذلك كان بدؤه، والدخول فيه من شأن ولي أمر المسلمين، فعلى العلماء أن يستنهضوه لذلك، فإذا ما بدأ واستنفر المسلمين، فعلى من قدر عليه أن يستجيب للداعي إليه، مخلصاً وجهه لله، راجياً نصرة الحق، وحماية الإسلام، ومن تخلف عن ذلك مع وجود الداعي، وعدم العذر؛ فهو آثم. وباللغة التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## مشروعية الجهاد

الفتوى رقم (٦٤٢٦)

س: إن الجهاد في دار الحرب يعني حرب الهجوم

للاستيلاء على القوة وإدخال غير المسلمين في الإسلام؟

ج: شرع الله تعالى الجهاد لنشر الإسلام، وتذليل العقبات

التي تعترض الدعاة في سبيل الدعوة إلى الحق، والأخذ على يد من

تحدثه نفسه بأذى الدعاة إليه، والاعتداء عليهم؛ حتى لا تكون

فتنة، ويسود الأمن، ويعم السلام، وتكون كلمة الله هي العليا،

وكلمة الكفر هي السفلى، ويدخل الناس في دين الله أفواجاً، قال الله

تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلِمَةً لِلَّهِ

فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا عَمَلْتُمْ بَصِيرٌ﴾ (١)، وقال: ﴿وَقَاتِلُوا

المُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ

مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٢)، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى

وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (٣).

وبهذا يعلم أن الجهاد شرع لإخراج الناس من الظلمات إلى

النور، وإدخالهم في دين الله أفواجاً؛ حتى لا تكون فتنة، وللدفاع

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٩.

(٢) سورة التوبة، الآية ٣٦.

(٣) سورة التوبة، الآية ٣٣.

أيضاً عن حوزة الإسلام.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٠٧١٩)

س٤: يدعي بعض أعداء الدين أن الإسلام قد انتشر بحد

السيف، فما رد فضيلتكم على ذلك؟

ج٤: الإسلام انتشر بالحجة والبيان بالنسبة لمن استمع

البلاغ واستجاب له، وانتشر بالقوة والسيف بالنسبة لمن عاند

وكابر حتى غلب على أمره، فذهب عناده فأسلم لذلك الواقع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## أفضل الأعمال عند الله

الفتوى رقم (٥٨٢٨)

س٢: أي عمل من الأعمال أفضل عند الله سبحانه وتعالى؟

ج ٢: سئل رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»<sup>(١)</sup> متفق عليه.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## إذن الوالدين في الجهاد

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٤٦١)

س ١: أرجو الاستفسار عن الجهاد في سبيل الله، علماً بأني أكبر إخواني، ووالدي متوفى، وأمي موجودة، ولي زوجة وأطفال، وقد طلبت موافقة والدي على الجهاد فرفضت؛ فهل لي جهاد؟  
ج ١: الجهاد من أفضل الأعمال، وكذلك بر الوالدين، وإذا أراد الشخص أن يذهب إلى الجهاد الشرعي فإنه يستأذنهما، فإن

(١) أخرجه أحمد ٢/٢٥٨، ٢٦٨-٢٦٩، ٢٨٧، ٣٤٨، ٤٤٢، ٥٢١، والبخاري ١٢/٢، ١٤١/١، ٨٨/١ برقم (٨٣)، والترمذي ٤/١٨٥ برقم (١٦٥٨)، والنسائي ٥/١١٣، ١٩/٦ برقم (٣١٣٠، ٢٦٢٤) والدارمي ٢/٢٠١، وعبدالرزاق ١٩٠/١١ برقم (٢٠٢٩٦)، وابن حبان ١/٣٦٥-٣٦٦، ١٠/٤٥٨، ٤٥٨-٤٥٩ برقم (١٥٣، ٤٥٩٧، ٤٥٩٨)، وأبو عوانة ١/٦٢، والبيهقي ٥/٢٦٢، ٩/١٥٧، والبلغوي ٧/٣-٤ برقم (١٨٤٠).

أذنا له وإلا فلا يذهب إلى الجهاد، بل يلزمهما، فإنَّ لزومهما أو لزوم أحدهما نوع من أنواع الجهاد، والأصل في ذلك ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: (سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»، قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، حدثني بهن رسول الله ﷺ، ولو استزدته لزدني) (١) متفق عليه.

وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحي والداك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد») (٢) رواه البخاري والنسائي وأبو داود والترمذي وصححه.

وفي رواية: (أتى رجل فقال: يا رسول الله: إني جئت أريد

(١) أخرجه أحمد ١/٤٠٩-٤١٠، ٤١٨، ٤٢١، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٨، ٤٥١، والبخاري ١/٣١٣، ٢٠٠/٧، ٦٩/٨، ٢١٢، ومسلم ١/٨٩-٩٠ برقم (٨٥)، والترمذي ١/٣٢٦، ٤/٣١٠ برقم (١٧٣، ١٨٩٨)، والنسائي ١/٢٩٢-٢٩٣ برقم (٦١٠، ٦١١)، والدارقطني ١/٢٤٦، وعبدالرزاق ١١/١٩٠ برقم (٢٠٢٩٥)، وابن حبان ٤/٣٣٨-٣٤٣ برقم (١٤٧٩-١٤٧٩)، وأبو عوانة ١/٦٣-٦٤، والحاكم ١/١٨٨، ١٨٩، والبيهقي ٢/٢١٥.

(٢) أخرجه أحمد ٢/١٦٥، ١٨٨، ١٩٣، ١٩٧، ٢٢١، والبخاري ٤/١٨، ٦٩، ومسلم ٤/١٩٧، ١٩٧٥ برقم (٢٥٤٩)، وأبو داود ٣/٣٨ برقم (٢٥٢٨)، والترمذي ٤/١٩١-١٩٢ برقم (١٦٧١)، والنسائي ٦/١٠ برقم (٣١٠٣)، وعبدالرزاق ٥/١٧٥ برقم (٩٢٨٤)، وابن حبان ٢/٢٢، ١٦٤ برقم (٣١٨، ٤٢٠)، والبيهقي ٩/٢٥، والبخاري ١٠/٣٧٧ برقم (٢٦٣٨).



الجهاد معك، ولقد أتيت وإن والذِيَّ يبكيان، قال: «فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما» (١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.  
وعن أبي سعيد رضي الله عنه، أن رجلاً هاجر إلى النبي ﷺ من اليمن، فقال: «هل لك أحد باليمن؟» فقال: أبواي، فقال: «أذنا لك؟»، قال: لا، قال: «فارجع إليهما، فاستأذنهما، فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما» (٢)، رواه أبو داود.

وعن معاوية بن جاهمة السلمي، أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك، فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم، فقال: «الزمها؛ فإن الجنة عند رجليها» (٣) رواه أحمد والنسائي.

وهذه الأدلة كلها وما جاء في معناها لمن لم يتعين عليه الجهاد،

(١) أخرجه أحمد ١٦٠/٢، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٤، وأبو داود ٣٨/٣ برقم (٢٥٢٨)، والنسائي ١٤٣/٧ برقم (٤١٦٣)، وابن ماجه ٩٣٠/٢ برقم (٢٧٨٢)، وعبدالرزاق ١٧٥/٥ برقم (٩٢٨٥)، وسعيد بن منصور (ص ١٦٣) برقم (٢٣٣٢ ط: الأعظمي)، وابن حبان ١٦٦، ١٦٣/٢ برقم (٤٢٣، ٤١٩)، والحاكم ١٥٣، ١٥٢/٤، والبيهقي ٢٦/٩، والبغوي ٣٧٨/١٠ برقم (٢٦٣٩).

(٢) أخرجه أحمد ٧٥-٧٦/٣، وأبو داود ٣٩/٣ برقم (٢٥٣٠)، وسعيد بن منصور (ص ١٦٣-١٦٤)، برقم (٢٣٣٤ ط: الأعظمي)، وابن حبان ١٦٥/٢ برقم (٤٢٢)، والحاكم ١٠٣/٢-١٠٤، والبيهقي ٢٦/٩.

(٣) أخرجه أحمد ٤٢٩/٣، والنسائي ١١/٦ برقم (٣١٠٤)، وابن ماجه ٩٣٠/٢ برقم (٢٧٨١)، وعبدالرزاق ١٧٦/٥ برقم (٩٢٩٠)، والطبراني ٢٨٩/٢ برقم (٢٢٠٢)، والطحاوي في مشكل الآثار ٣/٣، والحاكم ١٠٤/٢، ١٠٤/٤، والبيهقي ٢٦/٩.

فإذا تعين عليه فتركه معصية، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق،  
ومن الجهاد المتعين أن يحضر بين الصفين أو يستنفره الإمام.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## المراد بالشهيد

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٥٦٤)

س٢: من هم الشهداء، وكم عددهم في الحديث، وهل  
من أصابه الصرع منهم؟ كما في حديث المرأة التي طلبت من  
الرسول ﷺ أن يدعو لها بالشفاء من الصرع، وأنها كانت  
تتكشف إذا صرعت، وهل هذا عام لأمة محمد أم هو خاص  
بتلك المرأة؟

ج٢: الشهيد الحقيقي من يموت في معركة في سبيل الله، أو  
يصاب فيها ويموت بجرحه، وقد يسمى غيره شهيداً؛ لما رواه  
البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال:  
«الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في

سبيل الله»<sup>(١)</sup>، وقد ترجم البخاري للشهداء بقوله: (باب الشهادة سبع سوى القتل)<sup>(٢)</sup>، وهذه الترجمة جاء ما فيها من العدد في حديث خرجه مالك من رواية جابر بن عتيك، أن النبي ﷺ جاء يعود عبدالله بن ثابت، فذكر الحديث، وفيه: «.. ماتعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: من يقتل في سبيل الله..، وفيه: «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله»، فذكر - زيادة على ما في حديث أبي هريرة السابق- : «الحريق وصاحب ذات الجنب والمرأة تموت بجمع»<sup>(٣)</sup> وروى أصحاب السنن، وصححه الترمذي من حديث سعيد ابن زيد مرفوعاً: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد»<sup>(٤)</sup>، وروى النسائي من حديث سويد بن مقرن

(١) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٣١، وأحمد ٢/٣٢٥، ٥٣٣، والبخاري ١/١٥٩، ٣/٢١١، ومسلم ٣/١٥٢١ برقم (١٩١٤)، والترمذي ٣/٣٧٧ برقم (١٠٦٣)، وابن حبان ٧/٤٦٠ برقم (٣١٨٨).

(٢) انظر صحيح البخاري ٣/٢١١، أو البخاري مع فتح الباري ٦/٤٢.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ١/٢٣٣-٢٣٤، وأحمد ٥/٤٤٦، وأبو داود ٣/٤٨٢-٤٨٣ برقم (٣١١١)، والنسائي ٤/١٣-١٤ برقم (١٨٤٦)، وابن ماجه ٢/٩٣٧ برقم (٢٨٠٣)، وابن أبي شيبة ٥/٣٣٢-٣٣٣، والطبراني ٢/١٩١، ١٩٢ برقم (١٧٧٩)، وابن حبان ٧/٤٦١-٤٦٤ برقم (٣١٨٩، ٣١٩٠)، والحاكم ١/٣٥٢، والبيهقي ٥/٤٣٤ برقم (١٥٣٢).

(٤) أخرجه أحمد ١/١٩٠، وأبو داود ٥/١٢٨-١٢٩ برقم (٤٧٧٢)، والترمذي ٤/٣٠ برقم (١٤٢١)، والنسائي ٧/١١٦ برقم (٤٠٩٤، ٤٠٩٥)، والطيالسي (ص ٣٢) برقم (٢٣٣)، والقضاعي في مسند الشهاب ١/٢٢٣، ٢٢٤ برقم (٣٤٢، ٣٤٣)، والبيهقي =

مرفوعاً: «من قتل دون مظلمته فهو شهيد»<sup>(١)</sup>، وبالجملة فالنبي ﷺ لم يقصد الحصر، قال ابن حجر في فتح الباري: وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة. أما حديث المرأة التي كانت تصرع فلم يرد ما يدل على أن الحكم يخصها، بل يرجى أن يعم أمثالها ممن أصيب بالصرع فصير واحتسب حتى مات على ذلك، أما عدها من الشهداء فلا نعلم أنه ورد ما يدل على ذلك. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن قعود |

الفتوى رقم (٦٨٩٤)

س: أفيدوني عن حكم من يعمل بالجيش (إحدى الدول الإسلامية) وهذا مصدر رزقه، وتفرض عليه نظم الجيش وقوانينه أن يخلق لحيته، ويعظم بعضنا بعضاً، كما تفعله الأعاجم، وأن نلقي التحية بكيفية ليست بالتي أمرنا بها الله ورسوله، وأن نعظم علم الدولة، ونحکم ونحتكم فيما بيننا بشريعة غير شريعة الله (قوانين عسكرية). وإذا حاربت دفاعاً عن الوطن، ولكن ليس تحت راية لا إله إلا الله محمد رسول

= ٣/٢٦٦، ٨/١٨٧، ٣٣٥.

(١) أخرجه النسائي ١١٧/٧ برقم (٤٠٩٦)، والطبراني ١٠١/٧ برقم (٦٤٥٤)، وهو عند الإمام أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٣٠٥/١.

الله، وشاء الله أن أقتل، فما حكمي من القرآن والسنة؟ وهل يمكن أن أحارب بنية مغايرة لنية الجيش الذي أحارب ضمن صفوفه؟ وإذا عملت ما قد سلف دفعاً لأذى يمكن أن يلحق بي فهل أؤثم بهذا؟ وهل يمكن لمسلم أن يعمل في الجيش بنية تعلم فنون القتال التي لا يمكن أن يتعلمه خارجه في ظروفنا الحالية؟ وأفيدوني عن طاعة الوالدين في هذا الأمر، إذا اختلفت وجهات النظر، في حالة إذا كان الوالدان لا يحتكمان لقرآن ولا لسنة، ولكن لتقاليد مجتمع وما اجتمع عليه الناس، ويعتبران أن الدين ليس سوى صلاة وصيام، وغير هذا فهو تطرف. وفقكم الله إلى ما فيه رضاه، وسدد خطاكم وحفظكم.

ج: أولاً: يجرم حلق اللحية، ويجب إعفاؤها.

ثانياً: لا تجوز تحية العلم.

ثالثاً: يجب الحكم بشريعة الإسلام، والتحاكم إليها، ولا يجوز للمسلم أن يحبي الزعماء أو الرؤساء تحية الأعاجم؛ لما ورد من النهي عن التشبه بهم، ولما في ذلك من الغلو في تعظيمهم.

رابعاً: من قاتل لإعلاء كلمة الله، والذود عن المسلمين، والحفاظ على بلاد المسلمين من العدو، فهو في سبيل الله، وإن قتل فهو شهيد؛ لأن العبرة بالمقاصد والغايات. ويمكن أن تنوي نية مغايرة لنية الجيش؛ كأن تنوي إعلاء كلمة الله بجهادك، وإن كان غيرك ينوي خلاف ذلك، كالجهاد للوطن.

خامساً: طاعة الوالدين واجبة في غير معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٣٩٧)

س٣: تحدث من حين لآخر اشتباكات ومعارك بين الجيش التايلندي الذي يضم أعداداً من المسلمين والعصابات الشيوعية في أنحاء متفرقة بتايلاند، وتسفر هذه المعارك عن قتلى من الطرفين. ما حكم قتلى المسلمين الذين يحاربون العصابات الشيوعية في صفوف الجيش التايلندي، وهل يمكن أن نعتبرهم شهداء؟  
ج٣: أمرهم إلى الله الذي يعلم نياتهم؛ لقول النبي ﷺ لما سئل عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياءً أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل» (١) متفق على صحته. وعلى ذلك يعتبر شهيداً

(١) رواه بهذا اللفظ: أحمد ٤/٣٩٧، ٤٠٥، ٤١٧، والبخاري ١/٤٠، ١٨٩، ومسلم ٣/١٥١٣، برقم (١٩٠٤، ١٥٠، ١٥١)، والترمذي ٤/١٧٩ برقم (١٦٤٦)، وابن ماجه ٢/٩٣١ برقم (٢٧٨٣)، وعبدالرزاق ٥/٢٦٨ برقم (٩٥٦٧)، وابن حبان ١٠/٤٩٣ برقم (٤٦٣٦)، والبيهقي ٩/١٦٨، والبخاري ١٠/٣٦١ برقم (٢٦٢٦).

من كان قتاله في سبيل الله لإعلاء كلمة الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

عضو

عبدالله بن قعود

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٢٤٨)

س١: هل يجوز إطلاق كلمة الشهيد على كل من استبان

لنا منه أنه من أهل الصلاح والتقوى، ثم قتل في سبيل الله،

فهل يجوز لنا أن نقول عنه شهيداً؟

ج١: من قتل في سبيل الله في معركة مع العدو، وهو صابر

محتسب فهو شهيد معركة، لا يغسل ولا يكفن، بل يدفن بملابسه،

وأما غير شهيد المعركة فهو كثير، ويسمى شهيداً؛ كمن قتل دون

عرضه، أو نفسه، أو ماله، وكالمبطون والمطعون، والغريق ونحوهم،

وهذا يغسل ويكفن ويصلى عليه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة

عبدالرزاق عفيفي

عضو

عبدالله بن غديان

عضو

عبدالله بن قعود

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٨٣٤٢)

س ١: توفيت والدتي منذ عشرين عاماً تقريباً، وذلك بأن سقطت في بئر ليس ممتلئاً تماماً بالماء، وقد كانت امرأة سالحة، فهل هي من عداد الشهداء؟

ج ١: نعم الغريق من الشهداء؛ لما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله» رواه مالك في الموطأ والبخاري ومسلم والترمذي.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### الفتوى رقم (٨٨٠٤)

س: إن شاء الله سوف التحق بالجيش المصري في الشهور القليلة القادمة، واحتمال - وهذا في علم الغيب ولكني أقدره - أن يقع في أي وقت - أن تقوم الحرب بين المسلمين واليهود، فإذا قدر الله لي أن أكون من جنوده المقاتلين لأعدائه اليهود فكيف أقاتل اليهود؟ بحيث إذا كتب لي الموت أن أكون شهيداً في سبيل الله، ولا أكتب شهيداً في سبيل الوطن، أو شهيداً في سبيل غير الله، حيث إن القتال سوف يكون لاسترداد أرض،



أو لهوى بعض الناس، وليس لإعلاء كلمة الله (والعياذ بالله)، فكيف أقاتلهم لإعلاء كلمة الله، وكيف تكون نيتي لكي استشهد في سبيل الله؟ وجزاكم الله كل خير.

ج: إذا قدر الله لك أن تكون جندياً، في جيش يقاتل اليهود أو غيرهم من الكفار؛ فأخلص قلبك لله في قتالك إياهم، واقصد بذلك نصرة الإسلام والمسلمين، وأن تكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الكفر هي السفلى، بهذا يكون قتالك في سبيل الله؛ فقد ثبت أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه؛ فأى ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» (١) متفق على صحته من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

(١) رواه بهذا اللفظ: أحمد ٤/٣٩٢، ٤٠٢، والبخاري ٣/٢٠٦، ٥١/٤، ومسلم ٣/١٥١٢-١٥١٣ برقم (١٩٠٤، "١٤٩")، وأبو داود ٣/٣١ برقم (٢٥١٧)، والنسائي ٦/٢٣ برقم (٣١٣٦)، والبيهقي ٩/١٦٧.

الفتوى رقم (١٣٩٧٨)

س: حيث تعلمون أن قواتنا قد تشتبك مع العدو أو تتعرض لهجوم لا يسمح الله، فيكون هناك شهداء منا وموتى، سواء من العسكريين أو المدنيين، أو حتى من العوائل، كالنساء والأطفال؛ لذا نرى ضرورة معرفة الشهيد من غيره، حيث إن الأمر قد يلتبس علينا، خاصة إذا حصل الهجوم على المدن والآهلة بالسكان، أو القواعد العسكرية، التي تحتوي على موظفين ومدنيين، وعوائل ليسوا بمقاتلين، أو كانوا عسكريين لكنهم قتلوا في مقار أعمالهم بطريقة غير مباشرة من قبل العدو، كأن يموتوا بفعل متفجرات يوزعها عملاء العدو؛ لأنه يترتب على ذلك دفن الميت بملابسه، من غير تغسيل، ولا تكفين، ولا صلاة عليه؛ إن كان شهيداً.

آمل سرعة الاستفتاء من هيئة كبار العلماء، أو لجنة الفتوى بالرئاسة للبحوث العلمية، أو غير ذلك للأهمية القصوى لهذا الأمر، علماً أنني قد حاولت الحصول على أي جواب واضح في المراجع التي لدي ولم أجد. راجياً أن تكون الفتوى شاملة للموضوع موضحة الجواب عن كل التساؤلات التي قد تطرأ في هذه المسألة، وليس فقط تعريفاً اصطلاحياً لمسمى الشهيد. وفق الله الجميع لكل خير، ونصرنا على كل عدو للدين، وحفظ بلادنا من كل سوء، والسلام عليكم.

ج: الشهداء أصناف كثيرة، ومن جملتهم شهيد المعركة، وهو الذي يموت في معركة القتال، وحكمه أنه لا يغسل ولا

يصلى عليه، ويدفن في ثيابه التي قتل وهي عليه، بعد نزع السلاح والجلود ونحوها. أما بقية الشهداء فكغيرهم من الموتى، يغسلون ويكفنون ويصلى عليهم، ومن جملتهم من ينقل من المعركة حياً ثم يموت في المستشفى أو غيره، ومنهم المقتول ظلماً، ولهذا غسل عمر وعثمان وعلي وسعد بن معاذ، رضي الله عنهم، وكفنوا، وصلي عليهم، ومنهم المبطون والميت بالهدم والغرق وحوادث السيارات وحوادث الطائرات.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٧٠٢)

س١: رجل توفي في المسجد وهو يصلي، هل يغسلوه أم لا؟  
ج١: يجب تغسيل الميت الذي توفي وهو يصلي؛ لأنه كسائر المتوفين في وجوب غسله بعد الوفاة، وإنما الذي لا يغسل شهيد المعركة في الجهاد في سبيل الله، ولكن هذا الذي توفي وهو يصلي يرجى له الخير؛ لأنه ختم له بعمل صالح، نرجو الله أن يعفو عنا وعنه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال السابع من الفتوى رقم (١٧٨٨٣)

س٧: هل هناك حديث أو أثر أو أي دليل من الكتاب والسنة يدل على أن من مات في الغربية بعيداً عن أهله فهو شهيد، أو له أجر شهيد؟ فاكتبوا الدليل لنا بكامله.

ج٧: لا يعتبر الموت في الغربية شهادة؛ لأن الشهيد هو الذي يموت في الجهاد في معركة بين المسلمين والكفار، وهناك شهداء غير شهيد المعركة، كالمبطلون والمطعون والغريق وميت الهدم، أو التي تموت في النفاس على ولدها..، وغيرهم ممن ذكرهم النبي ﷺ وليس منهم الذي يموت في الغربية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |              |                    |             |
|------------------------------|------------------|--------------|--------------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو              | عضو          | عضو                | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالله بن غديان | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | بكر أبو زيد |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٠٥٠)

س١: تزوجت من سيدة فاضلة في ٢٦/١٢/١٩٩٠م، وتوفيت وهي تلد في ٢٦/١٢/١٩٩٣م أثناء عملية الولادة

بعد الولادة بحوالي ساعتين وهي ولادة طبيعية) أنجبت منها ولد عمره الآن يقرب من خمس سنوات، والطفلة التي توفيت فيها أمها رحمها الله وعمرها الآن يقرب من ثلاث سنوات، وهي الآن عند جدتها من أمها، وأنا موظف (مفتش تموين) أعيش براتي، وأتقي الله في عملي، ولا أقبل مالا أتعب فيه حتى يبارك الله لي فيه، وينفع به أولادي من بعدي، وأسئلتني إلى سيادتكم هي:

١ - هل تعتبر زوجتي رحمها الله شهيدة، وما الدليل على ذلك من الكتاب والسنة؟

٢ - هل اعتبر في هذه الحالة كافل اليتيم مصداقاً لحديث رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم كهاتين..» ؟

٣ - ما هو أحسن عمل أهديه إلى زوجتي رحمها الله حتى يكون رحمة لها ونوراً في قبرها؟

٤ - ما هو واجبي نحو ابنتي التي تعيش عند جدتها من أمها بعد وفاة أمها رحمها الله حتى الآن؟

ج ١: إذا ماتت المرأة وفي بطنها جنين، أو ماتت أثناء

الولادة، أو بعد الولادة في مدة نفاسها، فإنها تعتبر شهيدة بإذن

الله؛ لما رواه راشد بن حبيش، أن رسول الله ﷺ دخل على عبادة

ابن الصامت في مرضه، فقال رسول الله ﷺ: «أتعلمون من

الشهيد من أمتي؟» فأرّم القوم، فقال عبادة: ساندوني، فأسندوه،

فقال: يا رسول الله الصابر المحتسب، فقال رسول الله ﷺ: «إن

شهداء أمتي إذاً لقليل، القتل في سبيل الله عز وجل شهادة، والطاعون شهادة، والغرق شهادة، والبطن شهادة، والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة» والسرر: ما تقطعه القابلة من المولود، والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند بسند صحيح<sup>(١)</sup>، وله شاهد عند مالك وأبي داود<sup>(٢)</sup>. ولما رواه عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ قال: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: الذي يقاتل فيقتل في سبيل الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ: «إن شهداء أمتي إذا لقليل، القتل في سبيل الله شهيد، والمطعون شهيد، والمبطون شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد» والحديث رواه الإمام أحمد في المسند<sup>(٣)</sup>، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وقال: صحيح الإسناد، ومعناه عند مسلم كما ذكر في الحديث السابق، ومعنى المرأة تموت بجمع: أي تموت وفي بطنها ولد.

أما رعايتك لابنتك بعد موت أمها، فتكون بالقيام بأمرها من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك، فهذا هو الواجب عليك، ولك الأجر في ذلك، مع إخلاص النية لله تعالى، ولا تعتبر

(١) الإمام أحمد ٤٨٩/٣.

(٢) الإمام مالك في الموطأ ٢٣٣/١، وأبو داود ٤٨٢/٣.

(٣) الإمام أحمد ٣١٥/٥.

في هذه الحالة كافلاً ليتيم؛ لأن اليتيم من الناس شرعاً من مات أبوه وهو صغير، ذكراً كان أو أنثى. أما الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة» وأشار مالك بالسبابة والوسطى، فالمراد بقوله: «له» أن يكون الكافل له قريباً له: كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وعمته وخاله وخالته، وغيرهم من أقاربه، والمراد بقوله: «أو لغيره» أن يكون الكافل له أجنبياً من اليتيم. أما ما يجب عليك نحو ابنتك، فهو النفقة عليها من مطعم ومشرب وملبس وسكنى، والاهتمام بتربيتها تربية إسلامية، والاهتمام بتعليمها أمور دينها، وغرس العقيدة الإسلامية الصافية في نفسها، وأمرها بالمحافظة على الصلوات بعد بلوغها السبع وسائر أنواع العبادات، والبعد عن المحرمات، وتعويدها على الأخلاق الفاضلة، وإبعادها عن الوسائل التي تؤثر على دينها وأخلاقها، والعمل على كل ما من شأنه المحافظة على دينها ونفسها، وعرضها ونحو ذلك. أما زوجتك فيستحب لك الدعاء لها بالمغفرة والرحمة والصدقة عنها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ      نائب الرئيس      الرئيس  
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

### الرباط في سبيل الله

الفتوى رقم (١٢٥٧٠)

س: ما المقصود في الرباط في سبيل الله، وما فضله عند

الله؟ مع قبول عظيم شكري واحترامي.

ج: يقصد بالمرابطة في سبيل الله: مرابطة الجنود وإقامتهم

في نحر العدو؛ لحفظ حدود وثغور البلاد المسلمة، وصيانتها عن

دخول الأعداء إلى داخل البلاد الإسلامية، وقد وردت أحاديث

كثيرة في بيان فضيلة المرابطة في سبيل الله، ففي صحيح الإمام

البخاري رحمه الله، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن

رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما

عليها»<sup>(١)</sup>، وفي صحيح الإمام مسلم رحمه الله، عن سلمان الفارسي

(١) رواه بهذا اللفظ أحمد ٣٣٩/٥، والبخاري ٢٢٤/٣، والترمذي ١٨٨/٤ برقم (١٦٦٤)،

والطبراني ٣١٠/٦ برقم (٦١٣٤)، والبيهقي ٣٨/٩، والسهمي في تاريخ جرجان

(ص ٤٣٢)، كلهم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، عدا الطبراني فرواه من

حديث سلمان باللفظ نفسه .



رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه»<sup>(١)</sup>، وفي مسند الإمام أحمد، وصحيح ابن حبان وسنن أبي داود والترمذي، عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ميت يختم على عمله، إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر»)<sup>(٢)</sup> وقال الترمذي: حسن صحيح.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                             |                  |                  |
|-----------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                      | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبدالله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

(١) أخرجه أحمد ٤٤٠/٥، ٤٤١، ومسلم ١٥٢٠/٣ برقم (١٩١٣)، والترمذي ١٨٨/٤ - ١٨٩ برقم (١٦٦٥)، والنسائي ٣٩/٦ برقم (٣١٦٧-٣١٦٨)، وابن المبارك في الجهاد (ص ١٦٠، ١٦٥) برقم (١٧٢، ١٨٢)، وعبدالرزاق ٢٨١/٥-٢٨٢ برقم (٩٦١٧-٩٦٢٠)، وابن أبي شيبة ٣٢٧/٥، وابن حبان ٤٨٣/١٠ برقم (٤٦٢٣)، والطبراني ٢٧١/٦-٢٧٢، ٢٨٥-٢٨٦، ٣٢٧، ٣٢٨، برقم (٦٠٦٤، ٦٠٧٧، ٦١٧٧ - ٦١٨٠)، والحاكم ٨٠/٢، والبيهقي ٣٨/٩، والبخاري ٣٥٢/١٠ برقم (٢٦١٧).

(٢) أخرجه أحمد ٢٠/٦، وأبو داود ٢٠/٣، برقم (٢٥٠٠)، والترمذي ١٦٥/٤ برقم (١٦٢١)، وابن المبارك في الجهاد (ص ١٦٢) برقم (١٧٤)، وابن حبان ٤٨٤/١٠ برقم (٤٦٢٤)، والطبراني ٣١٢، ٣١١/١٨ برقم (٨٠٢، ٨٠٣)، والحاكم ٧٩/٢، ١٤٤، وسعيد بن منصور في السنن (ص ١٩٤) برقم (٢٤١٤) (ط: الأعظمي)، والطحاوي في مشكل الآثار ١٠٢/٣ (ط: الهند).

## السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨٨٥٢)

س٤: ما مدى صحة الحديث: «أهل مصر في رباط إلى

يوم القيامة»، وما المقصود بالرباط؟

ج٤: لا نعلم له أصلاً. ومعنى الرباط: الإقامة في ثغور

البلاد الإسلامية، ومدخلها؛ لحمايتها من الكفار.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الجهاد على المرأة

الفتوى رقم (٩٥٣٣)

س: هل جهاد المرأة غير واجب؛ أكان جهاد الدعوة أو

جهاد الكفار؟

ج: ليس جهاد الكفار بالقتال واجباً على المرأة، ولكن

عليها جهاد بالدعوة إلى الحق، وبيان التشريع، في حدود لا تنتهك

فيها حرمتها، مع لبس ما يستر عورتها، وعدم الاختلاط بالرجال

غير المحارم، وعدم الخضوع بالقول والخلوة بالأجانب، قال الله

تعالى في نساء رسول الله ﷺ: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْسِكُنِي فِي يَوْمِي كُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (١)، وثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال: «نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة» (٢)، رواه أحمد وابن ماجه، وثبت عنها أيضاً أنها قالت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «لكن أفضل الجهاد حج مبرور» (٣)، رواه أحمد والبخاري.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                             |                  |                  |
|-----------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                      | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبدالله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٤ .

(٢) أخرجه أحمد ٦/٦٨٠، ٧٥٠، ١٢٠، ١٦٥، ١٦٦، وابن ماجه ٢/٩٦٨ برقم (٢٩٠١)، والدارقطني ٢/٢٨٤، وابن خزيمة ٤/٣٥٩ برقم (٣٠٧٤)، والأصبهاني في حلية الأولياء ٨/٣٥٧، ١٠/٣١٦، والبيهقي ٤/٣٥٠ .

(٣) أخرجه أحمد ٦/٦٧، ٧١، ٧٩، والبخاري ٢/١٤١، ٢١٩، ٣/٢٠٠، ٤/٢٢٠، ٢٢١، والنسائي ٥/١١٤-١١٥ برقم (٢٦٢٨)، والبيهقي ٤/٣٢٦، ٩/٢١ .

## الغلول

السؤال السابع من الفتوى رقم (٩٤٥٠)

س٧: ما حكم الغلول؟

ج٧: الغلول هو أخذ شيء من الغنيمة قبل قسمة الإمام، فلا يجوز لما ورد من الأدلة الشرعية في منع الغلول، ويلحق به ما يؤخذ عن طريق الخيانة من بيت المال، ومن غلة الأوقاف، ومال اليتامى، ونحو ذلك...

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٦٨١)

س١: والدي كان يعمل في شركة منذ ثلاثين سنة تقريباً، وهو الآن متقاعد، وكان يعمل في قسم التجارة لهذه الشركة، وكان يأخذ بعضاً من أدوات التجارة الخاصة بالشركة دون إبلاغهم أو علمهم، ويقتنيها في بيته، وما زالت هذه الأدوات في بيته حتى الآن، والأدوات يا سماحة الوالد مثل: مطرقة، ومناشير، ومسامير عديدة وغيرها الكثير من هذه الأدوات، بحجة أنه حلال أخذ هذه الأدوات؛ لأن جميع منسوبي هذه

الورشة من اليهود المتعاقدين مع هذه الشركة، والوادي مقتنع تماماً بأن هذا العمل ليس فيه شيء. سماحة الوالد أفيدونا مأجورين عن سؤالي هذا (عاجلاً) كي أتمكن من إجابة والوادي وإقناعه بما ترونه.

ج ١: يجب على والدك أن يرد الأدوات إلى الشركة المذكورة؛ إلا إذا سمحت له بها، ولو كانوا كفاراً؛ لأنهم مستأمنون في بلاد المسلمين، ولأموالهم حرمة بموجب عقد الأمان؛ فلا يحل أخذها بغير حق.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبد الله بن غديان      عبد العزيز آل الشيخ      الرئيس  
عضو      عضو      عضو

## معنى: جهاد النفس، و «في سبيل الله»

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩١٠٥)

س ٤: هل كلمة (الجهاد) و (في سبيل الله) التي وردت في القرآن الكريم لا تعني غير القتال، هل صحيح أنه لا وجود لشيء اسمه جهاد النفس، هل جهاد النفس كما ورد من النبي ﷺ عند عودته من غزوة تبوك لا ينبغي أن يعتقد فيه؛ لأن الحديث ضعيف، من يستطيع أن يقول إنه من الجهاد، أو في

### سبيل الله في ضوء الأحاديث النبوية؟

ج ٤: أولاً: صدر قرار من مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة

في المراد بقوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> في آية مصارف الزكاة،

وهو: قرار رقم ٢٤ وتاريخ ١٢/٨/١٣٩٤هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

فقد جرى اطلاع هيئة كبار العلماء في دورتها الخامسة،

المعقودة في مدينة الطائف، ما بين يوم ٥/٨/٩٤هـ، ويوم

٢٢/٨/١٣٩٤هـ، على ما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

والإفتاء من بحث في المراد بقول الله تعالى في آية مصارف الزكاة:

﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، هل المراد بذلك الغزاة في سبيل الله، وما

يلزم لهم، أم عام في كل وجه من وجوه البر؟ وبعد دراسة البحث

المعد، والاطلاع على ما تضمنه من أقوال أهل العلم في هذا

الصدد، ومناقشة أدلة من فسر المراد بسبيل الله في الآية بأنهم

الغزاة وما يلزم لهم، وأدلة من توسع في المراد بالآية، ولم يحصرها

في الغزاة، فأدخل فيه: بناء المساجد، والقناطر، وتعليم العلم

(١) سورة التوبة، الآية ٦٠.

وتعلمه، وبت الدعاة والمرشدين...، وغير ذلك من أعمال البر.  
 رأى أكثرية أعضاء المجلس الأخذ بقول جمهور العلماء من مفسرين  
 ومحدثين وفقهاء، من أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾:  
 الغزاة المتطوعون بغزوهم، وما يلزم لهم من استعداد، وإذا لم  
 يوجدوا صرفت الزكاة كلها للأصناف الأخرى، ولا يجوز صرفها  
 في شيء من المرافق العامة، إلا إذا لم يوجد لها مستحق من الفقراء  
 والمساكين، وبقية الأصناف المنصوص عليهم في الآية.  
 وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه  
 وسلم.

هيئة كبار العلماء

وجهة نظر في المراد بقوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾  
 الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،  
 محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:  
 فبدراستنا لأقوال أهل العلم في تفسير قوله تعالى:  
 ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ من آية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾

وَالْمَسْكِينِ... ﴿١﴾ الآية، وتأملنا الآراء الثلاثة في تعيين المراد بسبيل الله، وما استند إليه أصحاب كل رأي؛ ظهر لنا وجهة القول بأن المراد بسبيل الله في قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: وجوه البر، وفي مقدمتها الجهاد في سبيل الله، وذلك لما يأتي:

١ - أن اللفظ عام؛ فلا يجوز قصره على بعض أفراده دون سائرهما إلا بدليل، ولا دليل على ذلك، وما قيل بشأن حديث عطاء بن يسار: (لا تحل الصدقة لغني إلا الخمسة..) وذكر منهم: (غاز في سبيل الله) يعين: أن سبيل الله هو الغزو، فغير صحيح، ذلك أن غاية ما يدل عليه الحديث: أن المجاهد يعطى من سهم سبيل الله ولو كان غنياً، وسبيل الله كثيرة لا تنحصر في الجهاد في سبيل الله.

٢ - جاءت الأحاديث والآثار بتطبيق العموم في مدلول قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فقد اعتبرت السنة الحج والعمرة في سبيل الله، يتضح ذلك من حديث أبي لاس وحديث أم معقل، وحديث ابن عباس، وفيه: أما إنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله. وقد جاءت الآثار عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ باعتبار الحج سبيلاً من سبيل الله، فقد ذكر أبو عبيد في كتابه الأموال بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان لا يرى

(١) سورة التوبة، الآية ٦٠.



بأساً أن يعطي الرجل من زكاة ماله للحج، وما أخرجه أبو عبيد بإسناد صحيح إلى ابن عمر أنه سئل عن امرأة أوصت بثلاثين درهماً في سبيل الله، فقيل له: أتجعل في الحج؟ قال: أما إنه من سبيل الله. وما ذكره القرطبي في تفسيره، من أن عبدالرحمن بن أبي نعم قال: كنت جالساً مع عبدالله بن عمر، فأتته امرأة فقالت له: يا أبا عبدالرحمن، إن زوجي أوصى بماله في سبيل الله.. وفيه: .. أمرها أن تدفعه إلى قوم صالحين إلى حجاج بيت الله الحرام، أولئك وفد الرحمن، أولئك وفد الرحمن، أولئك وفد الرحمن.

كما اعتبرت السنة إشاعة الألفة بين المسلمين، وتطبيب خواطرهم، وحفظ حقوقهم سبيلاً من سبيل الله، ففي صحيح البخاري في باب القسامة قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سعيد بن عبيد، عن بشير بن يسار، زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له: سهل ابن أبي حثمة، أخبره أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خير، فتفرقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلاً، وقالوا للذي وجد فيهم: قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خير فوجدنا أحداً قتيلاً، فقال: «الكبر الكبر» فقال لهم: «تأتون بالينة على من قتله؟»، قالوا: ما لنا بينة، قال: «فيحلفون»، قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة. قال ابن حجر: ووقع

في رواية ابن أبي ليلي: فوداه من عنده. وقد جمع بعضهم بين الروايتين بأن المراد من قوله من عنده، أي: بيت المال المرصد للمصالح، قال ابن حجر: وقد حمّله بعضهم على ظاهره، فحكى القاضي عياض عن بعض العلماء، جواز صرف الزكاة في المصالح العامة، واستدل بهذا الحديث وغيره. قلت وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب الزكاة، وفي الكلام على حديث أبي لاس، قال: حملنا النبي ﷺ على إبل الصدقة في الحج، وعلى هذا فالمراد بالعندية: كونها تحت أمره، وحكمه، وللاحتراز من جعل ديته على اليهود أو غيرهم. قال القرطبي في (المفهم): فعل النبي ﷺ ذلك على مقتضى كرمه، وحسن سياسته، وجلباً للمصلحة، ودرءاً للمفسده، على سبيل التأليف، ولا سيما عند تعذر الوصول إلى استيفاء الحق. ١.هـ.

وذكر النووي في معرض شرحه حديث القسامة قال: وقال الإمام أبو إسحاق المروزي من أصحابنا: يجوز صرفها من إبل الزكاة لهذا الحديث، فأخذ بظاهره. ١.هـ.

ورأى حبر هذه الأمة، عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أنه يجوز الإعتاق من الزكاة، ففي صحيح البخاري، تحت باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرْمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١): ويذكر

(١) سورة التوبة، الآية ٦٠.

عن ابن عباس رضي الله عنهما: يعتق من زكاة ماله، ويعطي في الحج، ثم تلا: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ (١) الآية، في: أيها أعطيت أجزاء. قال ابن حجر: ووصله أبو عبيد في كتاب الأموال من طريق حسان بن أبي الأشرس، عن مجاهد، عنه، أنه كان لا يرى بأساً أن يعطي الرجل من زكاة ماله في الحج، وأن يعتق منه الرقبة، وأخرج عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: أعتق من زكاة مالك. اهـ.

٣ - أن تعبير النبي ﷺ عن التبعية في حديث معقل في قوله:

«فإن الحج من سبيل الله»، يشعر أن سبيل الله الوارد في آية مصارف الزكاة على عمومها، وأنه يتناول مجموعة من الأمور، وأن الحج منها. ويمثل تعبيره ﷺ عبر ابن عمر فقال عن الحج: أما إنه من سبيل الله.

وعليه فإن وجهة نظرنا تلخص فيما يأتي:

أنه مع مراعاة عدم الإخلال بمصارف الزكاة الأخرى، فإن سهم سبيل الله يشمل سائر المصالح العامة، وأولها بالتقديم الاستعداد لمحاربة أعداء الإسلام، بشراء الأسلحة بجميع أنواعها، وتجهيز الغزاة، وتغذية الجند، وما إلى ذلك، إذا لم يكن في بيت المال ما يقوم بذلك أو يكفيه. ومن أعظم المصالح العامة: بعث البعث للدعوة إلى الإسلام،

(١) سورة التوبة، الآية ٦٠.

وبيان أحكامه، ومحاربة دعاة الضلال والإلحاد، والمبادئ الهدامة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

محمد الحركان صالح بن غصون عبدالله بن منيع

عبدالعزیز بن صالح عبدالمجید حسن عبدالله خياط

ثانياً: جهاد النفس - بحملها على فعل ما أمر الله به،

وكفها عما نهى الله عنه - مشروع، ولكن كون الجهاد الأكبر

وقتل الكفار هو الجهاد الأصغر ليس بصحيح، والحديث الوارد في

هذا ليس بصحيح . والله أعلم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

نائب رئيس اللجنة

عبدالرزاق عفيفي

## الوفاء بالعهد مع الوثنيين

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٠٣٠)

س٢: ما حكم الوفاء بالعهد مع الهندوسي إذا أعطي

عهداً ما فيما لا يخالف شرع الله تعالى؟

ج٢: الوفاء بالعهد فيما لا يخالف شرع الله تعالى واجب،

قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (١)، سواء كان مع الهندوس أو مع غيرهم، ما لم يحصل منهم إخلال بالعهد أو إساءة إلى الإسلام.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      عضو                      عضو                      الرئيس  
بكر أبو زيد      عبدالعزيز آل الشيخ      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الإسراء، الآية ٣١.



# الهجرة

السؤال السادس من الفتوى رقم (٧١٥٠)

س٦: ماهي شروط الهجرة في الإسلام، وما المقصود بقوله

ﷺ: «عبادة في الهرج كهجرة إلي»؟

ج٦: الهجرة هي: الخروج من بلد الكفر إلى بلد الإسلام، وهي

واجبة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أُنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ

كُنْتُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١)، قال ابن

كثير على هذه الآية: هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين  
ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة

الدين، فهو ظالم لنفسه، مرتكب حراماً بالإجماع ا.هـ. (٢)

أما قوله ﷺ: «العبادة في الهرج كهجرة إلي» (٣) فهو يدل

على فضل العبادة لله وحده في أوقات الفتن والقتال، وأنها في

الفضل كهجرة للنبي ﷺ لَمَّا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَهَاجِرُونَ إِلَيْهِ فِي

الْمَدِينَةِ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ مَقَامَ الْفَتْحِ، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى

إِسْقَاطِ الْهَجْرَةِ عَمَّنْ تَمَكَّنَ مِنْهَا إِذَا كَانَ فِي بِلَدِ الْكُفْرِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ

(١) سورة النساء، الآية ٩٧.

(٢) تفسير ابن كثير، ج ١ ص ٥٤١.

(٣) أخرجه أحمد ٥/٢٥٠، ٢٧، ومسلم ٤/٢٢٦٨ برقم (٢٩٤٨)، والترمذي ٤/٤٨٩ برقم

(٢٢٠١)، وابن ماجه ٢/١٣١٩ برقم (٣٩٨٥)، وابن أبي شيبة ١٥/٧٢، والطبراني في

الكبير ٢/٢١٢، ٢١٣ برقم (٤٨٨-٤٩٤)، وفي الصغير ٢/٥٨، وابن حبان ١٣/٣٨٩

برقم (٥٩٥٧)، والخطيب في تاريخ بغداد ٢/١١٦.



إقامة دينه بين أولئك الكفرة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٥٤١٣)

س ٥: ورد في حديث نبوي شريف أن النبي ﷺ لما فتح مكة قال: «لا هجرة بعد الفتح» فهل هذا الحديث صحيح؟ وهل يمكننا أن نفهم منه أن المضطهدين في أفغانستان وسوريا وغيرهم، لا يجوز لهم الهجرة من بلادهم، أم أن مكة أصبحت دار إسلام؛ لذلك فلا يجوز للمسلم أن يهاجر منها؟

ج ٥: الحديث: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية»

حديث صحيح، جاء في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» (١).

(١) أخرجه أحمد ١/٢٢٦، ٢٦٦، ٣١٦، ٣٥٥، والبخاري ٢/٢١٤، ٣/٢١٠، ٤/٣٨، ومسلم ٢/٩٨٦، ١٤٨٧، برقم (١٣٥٣)، وأبو داود ٣/٨-٩ برقم (٢٤٨٠)، والترمذي ٤/١٤٩ برقم (١٥٩٠)، والنسائي ٧/١٤٦ برقم (٤١٧٠)، والدارمي ٢/٢٣٩، وعبدالرزاق ٥/٣٠٩ برقم (٩٧١٣)، وابن حبان ١٠/٤٥٢، ١١/٢٠٧ برقم (٤٨٦٥، ٤٥٩٢) والطبراني ١١/٣١، ١١/٣١ برقم (١٠٩٤٤، ١٠٨٩٨)، والبيهقي ٥/١٦٩، ١٩٥/٥.

قال الحافظ في الفتح على قوله ﷺ: «ولكن جهاد ونية»: قال الطيبي وغيره: هذا الاستدراك يقتضي مخالفة حكم ما بعده لما قبله، والمعنى: أن الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الأعيان إلى المدينة انقطعت، إلا أن المفارقة بسبب الجهاد باقية، وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر، والخروج في طلب العلم، والفرار بالدين من الفتن، والنية في جميع ذلك. انتهى. والخير له الخروج من أي بلد إذا كان خروجه منها أصلح لدينه، سواء سمي هجرة أم لم يسم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٥٠١)

س١: كيف تكون الهجرة في سبيل الله في هذا العصر؟  
 ج١: الهجرة في سبيل الله هي الانتقال من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام، كما انتقل المسلمون من مكة قبل إسلام أهلها إلى المدينة؛ لكونها صارت بلد إسلام بعد مبايعة أهلها للنبي ﷺ، وطلبهم هجرته إليهم، وتكون الهجرة أيضاً من بلاد شرك إلى بلاد

شرك أخف شراً، وأقل خطراً على المسلم، كما هاجر بعض المسلمين من مكة بأمر النبي ﷺ إلى بلاد الحبشة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٤٨٥)

س٢: إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يأمن على نفسه وعلى دينه من الفتن في بلده، فهل في هذه الحالة تكون الهجرة فرض على المسلم، وإلى أين يهاجر؟

ج٢: إذا كان الواقع ما ذكر، من أن المسلم لا يستطيع أن يأمن على نفسه وعلى دينه من الفتن في بلده؛ شرع له الهجرة منها - إذا استطاع - إلى بلد يأمن فيها على نفسه ودينه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٦٣٥)

س١: ما الشروط الواجب توفرها في بلد حتى تكون دار

## حرب أو دار كفر؟

ج ١: كل بلاد أو ديار يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ويحكمون رعيته بشريعة الإسلام، وتستطيع فيها الرعية أن تقوم بما أوجبه الشريعة الإسلامية عليها؛ فهي دار إسلام، فعلى المسلمين فيها أن يطيعوا حكامها في المعروف، وأن ينصحوا لهم، وأن يكونوا عوناً لهم على إقامة شؤون الدولة، ودعمها بما أوتوا من قوة علمية وعملية، ولهم أن يعيشوا فيها، وألا يتحولوا عنها إلا إلى ولاية إسلامية، تكون حالتهم فيها أحسن وأفضل، وذلك كالمدينة بعد هجرة النبي ﷺ إليها، وإقامة الدولة الإسلامية فيها، وكمكة بعد الفتح؛ فإنها صارت بالفتح وتولي المسلمين أمرها دار إسلام بعد أن كانت دار حرب تجب الهجرة منها على من فيها من المسلمين القادرين عليها.

وكل بلاد أو ديار، لا يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ولا يحكمون في الرعية بحكم الإسلام، ولا يقوى المسلم فيها على القيام بما وجب عليه من شعائر الإسلام؛ فهي دار كفر، وذلك مثل مكة المكرمة قبل الفتح، فإنها كانت دار كفر، وكذا البلاد التي ينتسب أهلها إلى الإسلام، ويحكم ذوو السلطان فيها بغير ما أنزل الله، ولا يقوى المسلمون فيها على إقامة شعائر دينهم، فيجب عليهم أن يهاجروا منها، فراراً بدينهم من الفتن،

إلى ديار يحكم فيها بالإسلام، ويستطيعون أن يقوموا فيها بما  
وجب عليهم شرعاً، ومن عجز عن الهجرة منها من الرجال  
والنساء والولدان فهو معذور، وعلى المسلمين في الديار الأخرى  
أن ينقذوه من ديار الكفر إلى بلاد الإسلام، قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ  
فِي الْأَرْضِ قَالُوا لِمَ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا فَاوَلَتْكُمَا وَنَهَمَ جَهَنَّمُ سَاءَتْ  
مَصِيرًا ﴿٧٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا  
يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٧٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١﴾،

وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ  
وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَأَجْعَلْ  
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٢﴾، أما من قوي من أهلها  
على إقامة شعائر دينه فيها، وتمكن من إقامة الحجّة على الحكام  
وذوي السلطان، وأن يصلح من أمرهم، ويعدل من سيرتهم،  
فيشرع له البقاء بين أظهرهم؛ لما يرجى من إقامته بينهم من البلاغ  
والإصلاح، مع سلامته من الفتن.

(١) سورة النساء، الآيات ٩٧-٩٩.

(٢) سورة النساء، الآية ٧٥.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث عشر من الفتوى رقم (٢٩٢٢)

س١٣: لايجوز في بريطانيا الجهر بالأذان في المساجد إلا في داخل المسجد، فهل المسلمون آثمون في ذلك لمتابعة القانون الإنجليزي؟

ج١٣: لا تجوز الإقامة في بلد يحال فيه بين المسلم وإظهاره شعائر الإسلام وإعلانها، فعلى من يستطيع الهجرة أن يهاجر منه إلى بلد يتمكن فيها من إقامة شعائر دين الإسلام وإعلانها، ويتم له التعاون مع المسلمين على البر والتقوى، ويكثر به سواد المسلمين، وسوف لا يعدم رزقاً؛ فإنه من يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب، ومن يتوكل على الله فهو حسبه، إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً، ومن بقي في تلك الأماكن وأمثالها مما فيه حرج على المسلمين في إعلان شعائر دينه بعد قدرته على الهجرة منه فهو آثم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ

اللَّهُ وَسِعَتْ فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ مَصِيرًا... ﴿١﴾ الآية .  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٩٦٢٩)

س: الهجرة لا تنقطع بين يدي الساعة، أنا في دولة وبلد  
لا تدين بحقيقة الدين الإسلامي، عملاً وقولاً، وغالبهم  
مشعوذون، ومن ذوي الخط في الرمل، والتكهن، والسحر، وأنا  
موحد أحب الله ورسوله، ولكن يد واحدة لا تصفق، ويشق  
علي زواج بناتي المؤمنات، فما الحكم؟

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت فعليك الهجرة إلى بلد تأنم  
فيه على دينك، وتجد فيه من تتعاون معه على البر والتقوى، ومن  
تتزوج من بناتهم زوجة صالحة، وتزوج من رجالهم بناتك إن شاء  
الله، فإن لم يتيسر لك أن تهاجر فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو  
اشتد عليك الأمر، واعتصم بحبل الله واثبت على الحق حتى يأتيك  
الموت، وأجرك على الله؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ  
ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ

(١) سورة النساء، الآية ٩٧.

اللَّهُ وَسِعَتْ فَهِيَ حَرُوفُهَا فَأُولَئِكَ مَا وَبَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ  
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ... ﴿١﴾ الآية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

الفتوى رقم (١٩٦٧٠)

س: أصحاب الفضائل، وعلماء المسلمين في المملكة العربية السعودية، أريد منكم أن تفيدوني في آرائكم في سؤالني في هذه اللحظة الصعبة، حياتي في هذه البلاد الأجنبية (البرازيل) وأنا قاطن في بلدة كلها مسيحيون ومشركون، إني متزوج من امرأة غير مسلمة، ولي منها ثلاثة أولاد، ولدان الأول اسمه ناصر، عمره ٣٧ سنة، والثاني اسمه سمير، دكتور عمره ٣٣ سنة، متزوج من بنت برازيليه، إنهم لا يعتنقون دين الإسلام، والبنت عمرها ٤٠ سنة، وإنهم لا يحسنون القراءة العربية؛ لأن هذه البلدة لا يوجد فيها إسلام، إلا أنا العبد الفقير، وأنا حزين وكئيب، وأبكي على حالي في هذا السواد الأعظم، وكيف حالي إذا أتاني الموت ولم يوجد مسلم مؤمن بالله بأن يطهرني ويوضئني ويكفني ويدفني، بينما لم يوجد

(١) سورة النساء، الآية ٩٧، ٩٨.



سواء جبانة كلهم مشركون، وحياتي صعبة وفي شقاء، عمري ٧٥ سنة، وأنا لم أترك فروض الصلاة وقراءة القرآن ليلاً ونهاراً، فهل يجوز لي أن أترك زوجتي وأولادي وأرجع لوطني لبنان وأموت هناك بين إخوتي ووالدي المسلمين؟ وأنا في رأيكم وجوابكم لي أرجو أن يغفر لي ربي ويهدي أولادي. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: إذا كنت تستطيع الانتقال إلى بلاد المسلمين فإنه يجب عليك ذلك؛ فراراً بدينك؛ لأن الله سبحانه قد أوجب على المسلم الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، وتوعد من لم يفعل ذلك، وهو قادر عليه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١). وأما إذا كنت لا تستطيع الهجرة فإنك معذور بشرط التمسك بدين الإسلام والثبات عليه لقوله تعالى بعد الآية السابقة: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ (٢) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ (٢)، ونوصيك بنصيحة أولادك والحرص على هدايتهم ودخولهم في الإسلام بدل

(١) سورة النساء، الآية ٩٧.

(٢) سورة النساء، الآيتان ٩٨، ٩٩.

النصرانية، نسأل الله لنا ولك ولهم الهداية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٦٨٥)

س: هل تجوز الهجرة إلى بلاد الكفر للعمل فيه، وهل

يجوز أخذ جنسية غير جنسية إسلامية؟

ج: إذا أردت العمل وطلب الرزق فعليك بالسفر إلى بلاد

المسلمين لأجل ذلك، وفيها غنية عن بلاد الكفار؛ لما في السفر إلى

بلاد الكفر من الخطر على العقيدة والدين والأخلاق، ولا يجوز

التجنس بجنسية الكفار؛ لما في ذلك من الخضوع لهم والدخول

تحت حكمهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

# العلم

## حد العلم الواجب تعلمه

الفتوى رقم (٤١٣٨)

س: المطلوب بيان العلم الذي هو شرط في تبليغ الناس دعوة الإسلام، وما نوع هذا العلم، وما المدخل إليه، ومن أي الكتب يدرس على وجه التحديد؟ أرجو تسمية تلك الكتب، وهل يشترط لذلك شيخ معلم أم لا، وكيف نبدأ دعوة الناس إلى الحق؟ أرجو بيان الطريق بوضوح. علماً بأنني طالب بكلية الطب، وذلك يستلزم جهد ووقت كبيرين في مذاكرة الطب. أرجو بيان الإجابة مفصلة غير مجملية؛ بحيث لا تخفى على عامي جاهل.

ج: أولاً: يجب على المسلم أن يبلغ ما لديه من العلم، قل ذلك أو أكثر، لمن لم يعلمه، من دون تحديد بوقت أو قدر من العلم سوى الحاجة إلى بيان ما عنده، وتبليغه، وقد يتعين عليه إذا لم يوجد من يقوم بالبلاغ والبيان غيره؛ اقتداءً بالنبي ﷺ، وعملاً بما رواه أحمد والبخاري والترمذي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «بلغوا عني ولو آية..» (١) الحديث، وما رواه

(١) أخرجه أحمد ٢/١٥٩، ٢٠٢، ٢١٤، والبخاري ٤/١٤٥، والترمذي ٥/٤٠ برقم (٢٦٦٩)، والدارمي ١/١٣٦، وعبدالرزاق ٦/١٠٩، ١٠/٣١٢ برقم (١٠١٥٧، ١٩٢١٠)، وابن حبان ١٤/١٤٩ برقم (٦٢٥٦)، والطبراني في الصغير ١/١٦٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٢٨، والقضاعي في مسند الشهاب ٣٨٧/١ برقم (٦٦٢)، والأصبهاني في الحلية ٦/٧٨، والبيهقي في الآداب (ص ٤٥٤) برقم =

أحمد والترمذي وابن حبان، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «نضر الله امرءً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مُبَلِّغٌ أَوْعَى من سَامِعٍ»، وقد روي هذا من طرق أخرى، بألفاظ متعددة. وحذراً مما توعد الله به كاتم العلم بقوله سبحانه:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۗ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْنَا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾ (١)، ويحرم عليه أن يقول ما لا يعلم، أو يخوض فيما ليس له به علم؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ۖ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿٢﴾﴾ (٢)، وقوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴿٣﴾﴾ (٣)، وغير ذلك من النصوص التي في معنى ما تقدم؛ حثاً على البلاغ، وتحذيراً من القول في الإسلام بغير علم.

ثانياً: العلوم الإسلامية أنواع: علم التوحيد بأقسامه: توحيد الربوبية، وتوحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات. وعلم الفقه

= (١٢١٧)، والبعثي ٢٤٣/١ برقم (١١٣).

(١) سورة البقرة، الآيتان ١٥٩، ١٦٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

(٣) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

بأقسامه: قسم العبادات: كالصلاة والصوم والزكاة والحج، وقسم المعاملات: كالبيع والشراء والإجارة.. إلخ. وقسم الأحوال الشخصية: كالنكاح والوقف والمواريث.. إلخ. والجنايات، والحدود، وعلم الآداب والأخلاق، وقد ألف في كل نوع منها كتب يعرفها طلبة العلم سيأتي بيان بعضها.

ثالثاً: المدخل إلى تعلم هذه العلوم دراسة كتاب الله تعالى، وتدبر معانيه، ودراسة سنة رسول الله ﷺ، والتفقه فيها، لمعرفة صحيحها من ضعيفها، وفهم معانيها، واستنباط الأحكام، ودراسة كتب الفقه التي ألفها العلماء الأخيار الذين درسوا الكتاب والسنة، واستنبطوا منها الأحكام، وهذه الكتب منها المختصر والمطول والسهل والصعب، وكل يقرأ منها ما يناسب استعداده الفكري، ومقدار تحصيله للعلوم وما يحتاج إليه في حياته، فالبادئ يقرأ في المختصر السهل منها، مثل: تفسير الشيخ عبدالرحمن السعدي، وتفسير ابن كثير، وسبل السلام للصنعاني، شرح بلوغ المرام لأحاديث الأحكام لابن حجر العسقلاني، ومثل: عمدة الفقه لابن قدامة، وكتاب الكافي له وكلاهما في الفقه، وكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح، وكتاب العقيدة الواسطية لابن تيمية، وكتاب التوحيد وكتاب كشف الشبهات للشيخ محمد بن

عبدالوهاب.

وأما العالم أو المتعلم فيختار لنفسه ما ينفعه منها، ويستشير في ذلك من يثق به من أهل العلم، ومن ذلك تفسير ابن جرير الطبري، وفتح الباري لابن حجر على صحيح البخاري، وشرح النووي لصحيح مسلم، وكتاب الأم للشافعي، والمغني لابن قدامة، وبداية المجتهد لابن رشد، ونحو ذلك من الكتب. ولا بد من معلم لكل من يريد أن يتعلم، في أي فن من الفنون العلمية والنظرية والعملية، وهذه ظاهرة كونية في الخلق، مسلمهم وكافرهم، لكنهم يتعاونون في حاجتهم إلى ذلك؛ لتفاوتهم في استعدادهم وما لديهم من تحصيل ووسائل تساعد على فهم الأحكام، وما سهل على الطالب حصَّله بنفسه من مراجعه الصحيحة، وما أشكل عليه تعاون مع إخوانه على فهمه أو سأل عنه من هو أعلم منه ممن يثق به من العلماء.

رابعاً: يبدأ الداعية في إرشاده الناس إلى الحق؛ بتعليمهم التوحيد، ثم أصول العبادات، وما يحتاج إليه من المعاملات.. إلخ. وليكن ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، والنقاش الهادئ؛ بقصد الوصول إلى الحق؛ لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ

بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١﴾.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٦٢٤٩)

س: في الحقيقة عندي مسألة محيرة منذ زمن طويل، وأود لو تأخذ بيدي لجادة الحق والصواب بها، وهي مفصلة كالاتي:

يقول الرسول عليه الصلاة والسلام في أحاديثه الشريفة:  
أ - «إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» (٢).

ب - «إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير» (٣).

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٢) أخرجه أحمد ١٩٦/٥، وأبو داود ٥٨/٤، برقم (٣٦٤١)، والترمذي ٤٩/٥ برقم (٢٦٨٢)، وابن ماجه ٨١/١ برقم (٢٢٣)، والدارمي ٩٨/١، وابن حبان ٢٨٩/١-٢٩٠ برقم (٨٨)، والطحاوي في مشكل الآثار ٤٢٩/١ (الطبعة الهندية)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٦٣-٦٩)، والبعثي في شرح السنة ٢٧٦/١ برقم (١٢٩).

(٣) أخرجه الترمذي ٥٠/٥ برقم (٢٦٨٥)، والطبراني ٢٧٨/٨ برقم (٧٩١٢)، من حديث أبي أمامة الباهلي.

وبنحوه مختصراً: رواه البزار (كشف الأستار) ٨٣/١ برقم (١٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها، والطبراني في الأوسط ١٢٤/٧ برقم (٦٢١٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.



- ج - «إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» (١) .
- د - «إن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض، حتى النملة في جحرها» (٢) .
- هـ - «العالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس لا خير فيه» (٣)، رواه الطبراني عن أبي الدرداء موقوفاً .
- و - «نضر الله امرءً سمع مقالتي فوعاها، وأداها كما

ورواه الدارمي مرسلأ في المقدمة ٨٨/١ .

- (١) أخرجه أحمد ٣٧٢/٢، ومسلم ١٢٥٥/٣ برقم (١٦٣١)، وأبو داود ٣٠٠/٣ برقم (٢٨٨٠)، والترمذي ٦٦٠/٣ برقم (١٣٧٦)، والنسائي ٢٥١/٦ برقم (٢٦٥١)، والبيهقي ٢٧٨/٦، والبخاري ٣٠٠/١ برقم (١٣٩) .
- (٢) انظر حديث: «إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير» السابق .
- (٣) روي مرفوعاً وموقوفاً، فأما المرفوع:

فورد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عند الطبراني في الكبير ٢٤٧/١٠ برقم (١٠٤٦١)، والأوسط ٢٨٣/٨ برقم (٧٥٧١ طحان)، وأبو نعيم في الحلية ٣٧٦/١ .

كما ورد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٥٥) .

كما ورد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، عند القضاعي في مسند الشهاب ١٨٩/١ برقم (٢٧٩)، والطبراني في الكبير (كما في مجمع الزوائد ١٢٢/١) .

كما ورد من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، عند ابن ماجه ٨٣/١ برقم (٢٢٨)، والطبراني في الكبير ٢٦٢/٨ برقم (٧٨٧٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٥٦، ٥٥) .

وأما الموقوف:

فورد من قول أبي الدرداء رضي الله عنه عند الدارمي ٩٥، ٧٩/١، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٥٦، ٥٥) .

سمعتها» (١) .

ويقول الله في محكم كتابه:

أ - ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ وَالشَّٰهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ﴾ الآية من سورة الحديد الآية ١٩ .

ب - ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّٰدِقِينَ وَالشَّٰهَدَاءِ وَالصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ من سورة النساء .

فالسؤال هو:

يفهم من أحاديث الرسول عليه السلام، ومن آيات الله المحكمات: بأن العلم والعالم المقصود هو علم الدين الإسلامي، وعالم الشريعة الإسلامية، فهم الربانيون، وهم الصديقون، وهم الراسخون في العلم، وهم الشهداء على الناس، ولكن يقول الله في كتابه الكريم أيضاً:

(١) أخرجه أحمد ١/٤٣٧، ٣/٢٢٥، ٤/٨٢، ٥/١٨٣، وأبو داود ٤/٦٨-٦٩ برقم (٣٦٦٠)، والترمذي ٥/٣٤ برقم (٢٦٥٦-٢٦٥٨)، وابن ماجه ١/٨٤-٨٦، ٢/١٠١٥-١٠١٦ برقم (٢٣٠-٢٣٢، ٢٣٦، ٣٠٥٦)، والدارمي ١/٧٤-٧٦، والحاكم ١/٨٦-٨٨، وابن حبان ١/٢٦٨، ٢٧٠-٢٧٢، ٢/٤٥٥ برقم (٦٦-٦٩، ٦٨٠)، والطبراني في الكبير ٢/٤١، ١٣١، ١٣٢، ٥/١٥٨، ١٧١، ١٧٢ برقم (١٢٢٤، ١٥٤٤-١٥٤٤، ٤٨٩٠، ٤٩٢٤، ٤٩٢٥)، ١٧/٤٩ برقم (١٠٦)، وفي الأوسط ٢/١٨٠، ٣٦٣، ٤/٧٤، ٦/٨٤، ١٤١، ٧/٥٠٥، ٨/١٣، ١٣٣، ٣٣٧، ١٠/٢٠٢ برقم (١٣٢٦، ١٦٣٢، ٣٠٩٦، ٥١٧٥، ٥٢٨٨، ٧٠٠٠، ٧٠١٦، ٧٢٦٧، ٧٦٨٦، ٩٤٤٠، ٥١٢٦)، وفي الصغير ١/١٠٩، وأبي يعلى ٩/٦٢، ١٩٨، ١٣/٤٠٨ برقم (٥١٢٦، ٧٤١٣، ٥٢٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة ١/٤٥ برقم (٩٤) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٧٠-٧٥)، والبيهقي في شرح السنة ١/٢٣٦ برقم (١١٢) .

- أ - ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾<sup>٤</sup>  
 ب - ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾<sup>٥</sup>  
 ج - ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾  
 د - ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾

هـ - ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾

ويقول الرسول عليه السلام: «يا عباد الله تداووا؛ فإن لكل داء دواء، إلا داءً واحداً وهو الهرم»<sup>(١)</sup>.

وهنا من خلال القسم الثاني من الآيات والأحاديث، نرى بأن الله يدعونا لعلوم أخرى غير علم الشريعة، فالله يدعونا في كثير من الآيات لدراسة جسم الإنسان (أي: الطب البشري)؛ حتى نتبين آيات الله وإعجازه في خلقه؛ حتى نبين ذلك للناس، ونثبت لهم عظمة الله ووجوده، وصحة الشرع الإسلامي لمن يبطل الحق، بل إن الرسول عليه الصلاة والسلام يأمرنا بذلك، أي بدراسة الطب وتطبيب الناس بها، وفي أحاديث كثيرة يقول الرسول العديد من الوسائل الطبية للعلاج من تلك التي لا

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٧٨، وأبو داود ٤/١٩٢-١٩٣، برقم (٣٨٥٥)، والترمذي ٤/٣٨٣ برقم (٢٠٣٨)، وابن ماجه ٢/١١٣٧ برقم (٣٤٣٦) وابن أبي شيبة ٧/٣٦٠ برقم (٣٤٦٨ وما بعده)، وابن حبان ٢/٢٣٦، ١٣/٤٢٦، ٤٢٩ برقم (٤٨٦، ٦٠٦٤، ٦٠٦٤)، والطبراني في الكبير ١/١٧٩-١٨٥ برقم (٤٦٣-٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧١، ٤٧٤، ٤٧٧-٤٨٠، ٤٨٢، ٤٨٤)، وفي الصغير ١/٢٠٣ برقم (٥٥٩)، والحاكم ٤/٣٩٩، ٤٠٠، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٠٩) برقم (٢٩١ سلفية)، والطيالسي (ص ١٧١) برقم (١٢٣٢)، والبيهقي ٩/٣٤٣، والبخاري ١٢/١٣٨-١٣٩ برقم (٣٢٢٦).

يمكننا استخدامها الآن إلا بواسطة طبيب متخصص عنده علم شرعي. فالسؤال (الجزء الأول):

هل إن العلم الذي يثيب الله عليه الإنسان، ويرفعه الدرجات العلى به، ويجعله في المرتبة الرابعة في الجنة، بعد الأنبياء والرسل، هو العلم الشرعي، أي الديني فقط، وبالتالي دارس الطب الذي يعمل في سبيل الله لا حظ له ولا نصيب؟ أم أن العلم المقصود في الآيات وفي الأحاديث هو كل علم درسه الإنسان وفقاً للشروط الآتية:

- أ - فائدة الإسلام والمسلمين.
- ب - نية الإثابة من الله عز وجل.
- ج - الوصول لحقائق إيمانية جديدة، وبيانها للناس؛ حتى تزيد قوة إيمانهم.
- د - زيادة الإيمان من رؤية آيات إعجاز الله في خلقه وفي الكون؟

مع الأخذ بعين الاعتبار بأن أي دارس لأي علم يكون عنده الحد الأدنى من العلم الشرعي المفروض عليه، وبالتالي (الجزء الثاني من السؤال):

إذا كان الإنسان درس وما زال يدرس الحد الأدنى المفروض عليه من العلم الشرعي، وأراد بعدها أن يدرس الطب البشري في سبيل الله؛ لعلاج المسلمين، والوصول إلى حقائق إيمانية جديدة، تربطه مع العلم الشرعي، فهل يدخله الله في الإثابة كطالب العلم الشرعي، أي: هل يشبهه الله حسب جهده

ومقدار علمه مهما كان، طالما هو في سبيل الله، أم أن العلم الشرعي يحتل المكانة الأولى في الإثابة، وتليه العلوم الأخرى كالطب وغيره؟

الجزء الثالث:

إذا كان دارس الشريعة له الفضل الأكبر من دارس الطب، مع العلم أن كلا منهما يريد وجه الله في علمه وعمله، فما ذنب دارس الطب أن يضع عليه هذا الفضل، وهو يدرس لعلاج الناس، وللبحث في إعجاز الله في خلقه؛ تبعاً لأوامر الله وتوجيهاته في كتابه؟ وهل معنى أن دارس الشريعة؛ لأنه يفيد عدداً أكبر من الناس عن الطبيب المتخصص الذي يفيد عدداً أقل - بحكم أن المرضى هم جزء من الناس - أنه أكثر إثابة من الطبيب، أم أن الله سيحاسب الاثنين كل على قدر جهده وعلمه وعمله، المتعلق بظروفه الخاصة؟

ج: أولاً: أنزل الله كتابه، وأرسل رسوله محمداً ﷺ؛

ليهدي الناس إلى الصراط المستقيم، في عقائدهم وعبادتهم ربهم سبحانه، وليبين لهم أحكام ما يدور بينهم من معاملات تنظم بها أمور دينهم وديانهم، بياناً شافياً، وقد أتم الله نعمته بذلك على عباده، وأكمل لهم دينهم الذي ارتضاه لهم، قال الله تعالى:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا ﴿١﴾ .

ثانياً: أمر الله تعالى أن يتدبروا آياته الكونية، وأن يتبصروا في عجائب مخلوقاته؛ ليقفوا على أسرارها، وليتعرفوا من خلال ذلك على بارئها؛ فيؤمنوا به وتنجت له قلوبهم، ويقدروه حق قدره ﴿وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ (٢)، فيعبدوه وحده لا شريك له مخلصين له الدين، رجاء ثوابه وخوف عقابه، وليستيقنوا أنه لم يخلقهم عبثاً، ولن يتركهم سدى، فإن مقتضى حكمته أن يعيدهم ليوم الجزاء؛ ليوفي كل نفس ما كسبت، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٣)، ﴿أُولَئِكَ يَرَوْنَ كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (٤) ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٥) ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ (٤). فهذه الآيات سيقت للاستدلال بما ذكر فيها من توحيد الربوبية على إثبات ما سبقها من الخبر عن توحيد الإلهية،

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

(٢) سورة إبراهيم، الآية ٥٢.

(٣) سورة الزلزلة، الآيتان ٨، ٧.

(٤) سورة العنكبوت، الآيات ١٩-٢١.

الذي دعا إليه كل من نوح وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام قومه، وللإستدلال بما ذكر فيها من كمال قدرة الله على بدء الخلق، على أن يعيدهم للحساب والجزاء، فأمرهم أن ينظروا في الخلق نظر تدبر واعتبار، وأن يسيروا في الأرض ليعرفوا الدلائل الكونية على توحيد الله في ألوهيته، وكمال أسمائه وصفاته، وقدرته على البعث يوم القيامة، ولينظروا كيف كانت عاقبة من آمن ومن كفر، من نصر ونجاة للمؤمنين، ودمار وهلاك للكافرين؛ فيسلكوا سبيل الحق الذي دعا إليه المرسلون، ويهتدوا بهداهم، ويجتنبوا طريق من كذب رسله، فأنزل بهم بأسه، وأخذهم أخذ عزيز مقتدر، ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون، فبالتبصر في هذه الآيات، والاعتبار بها، والإيمان بما دلت عليه من عقائد وأحكام، وما يتبع ذلك من عواقب؛ يرفع الله بها الذين آمنوا والذين أوتوا هذا العلم عنده درجات، نصراً وعزاً في الدنيا، وفوزاً وسعادة يوم القيامة.

ومن هذا يتبين أن القصد من هذه الآيات: إثبات أصول دينية، هي توحيد الإلهية وبعث العباد يوم القيامة للجزاء، وصدق النبي ﷺ في دعواه الرسالة، وفي دعوته الناس إلى التوحيد والبعث للجزاء، وقد دل على ذلك ما سبقها وما لحقها من الآيات، ولم

يقصد بها وضع قواعد للصناعة والزراعة، يتعرف الناس منها شؤون دنياهم، أو نظريات هندسية، أو شرح لسننه الكونية، ليتعرف الناس منها علوم الهندسة والفيزياء، وطبقات الأرض، ويصلوا بذلك إلى ما ينهض بهم في دنياهم من مخترعات، إنما وصل إلى ذلك من وصل بتوفيق الله، ثم بما وهب الله له من فكر ثاقب، ودراسة محكمة لما سخر الله لهم من ملكوت السموات والأرض وما بينهما، وما أودع الله في ذلك من سنن كونية، فالأصل في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ التشريع الديني تقعيدياً وتفصيلاً، لا التقعيد والتفصيل للعلوم الكونية، وما جاء فيهما من ذلك فهو قليل وغير مقصود بالمقصد الأول، بل بالتبع، كالأخبار التي وردت في مسائل من الطب ونحوه، وهي جزئيات محدودة، لا قواعد كلية يرجع إليها في تشخيص الأمراض، أو يعتمد عليها في جميع أنواع العلاج، أو يتعرف منها خواص جميع الخامات، وما يكون منها علاجاً للأنواع المختلفة من الأمراض.

وكذا القول في آية ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ



يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾، فإنها حث للمكذابين على النظر في ملكوت السموات والأرض، وفي عجائب جميع ما خلق الله؛ ليستدلوا بذلك على ما سبق التصريح به، من توحيد العبادة، وإفراده تعالى بالدعاء، وتسميته تعالى بما سمي ووصف به نفسه، من كمال الأسماء والصفات، ولا يلحدوا فيها كما ألد غيرهم؛ بإنكارها وجحدها، أو تحريفها عن مواضعها، أو تسميته تعالى ووصفه بغير ما سمي ووصف به نفسه، أو تسمية غيره ووصفه بما سمي ووصف به سبحانه نفسه، لئلا يصيبهم بأس الله وعقابه بما كانوا يفترون، من الإلحاد في أسمائه وصفاته، وأن يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، وليحذروا أن يغتروا بإملائه، فإنه سبحانه يملي إعداراً واستدراجاً، ولكنه لا يهمل، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمَلِّ لَهُمْ آيَاتِكُنَا لِئَلَّا يَتَذَكَّرُوا ﴿١٨٣﴾﴾ (٢)، ثم نوه بشأن نبيه محمد ﷺ ورجاحة عقله وصدقته في رسالته ونذارته، فقال

(١) سورة الأعراف، الآية ١٨٥.

(٢) سورة الأعراف، الآيات ١٨٠-١٨٣.

سبحانه: ﴿أُولَٰئِكَ يَتَفَكَّرُونَ أَمَّا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جَنَّةٍ إِنَّهُ لَا يَذِيرُهُمْ أَشْيَاءَ﴾ (١)، ثم أمرهم بالنظر في ملكوت السموات والأرض. فالآية مع ما قبلها سبقت لإثبات التوحيد بأنواعه، وإثبات رسالة نبينا محمد ﷺ، وصدقه فيما جاء به من الله، وإثبات الجزاء عاجلاً أو آجلاً يوم القيامة، كالأيات الأولى التي من سورة العنكبوت، ولم تُنزل لوضع تعييد أو نظريات للعلوم الكونية، يرجع إليها من يريد أن يتعلم تفاصيل هذه العلوم، إلى آخر ما تقدم إيضاحه في الآيات السابقة.

ولا يبعد مغزى آية: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (٢) عن مغزى ما تقدم من آيات سورة الأعراف وسورة العنكبوت، من إثبات التوحيد وصدق النبي ﷺ في الرسالة، وإثبات البعث يوم القيامة، بل سورة (فصلت) نزلت كلها لإثبات ذلك وبيانه.

وأما قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿١﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٢﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ (٣) فإنه سيق للاستدلال ببدء خلق الإنسان، على قدرة الله على إعادته، فإن من قدر على البدء فهو على الإعادة

(١) سورة الأعراف، الآية ١٨٤.

(٢) سورة فصلت، الآية ٥٣.

(٣) سورة الطارق، الآيات ٥-٧.

أقدر، على ما هو الحال في النظر، وإن كان الكل بالنسبة لقدرة الله سواء، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي بَدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١) بل سورة الطارق كلها في إثبات البعث وتهديد المكذبين .

وأما حديث التداوي فالقصد منه الأمر بالتداوي، والتنبيه على الأخذ بالأسباب، وعدم الإعراض عنها، وبيان أن ذلك لا ينافي التوحيد؛ إذا كان المتداوي لا يعتمد على الأسباب ويجعلها الأصل في الشفاء، بل يوقن بأن الشفاء من الله، وأنه هو الذي جعل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء كما ثبت ذلك في الحديث، ولم يفصل النبي ﷺ أنواع الأدوية والأدواء، ولم يبين لكل داء ما يخصه من الأدوية، إلا في جزئيات قليلة، ولم يضع للطب قاعدة يتعرف منها من يريد تعلم الطب، وخواص الأدوية، وأعراض الأمراض، ولكن حثهم على النظر وتعلم ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وسخر الله لهم الكون، وأعطاهم العقل؛ ليتبصروا في ذلك، ووفق منهم من شاء لما شاء من إدراك أسرار الكون وعجائبه، وما فيه من الخواص والمنافع والمضار.

(١) سورة الروم، الآية ٢٧.

فعلى المسلمين أن يتبصروا في كتاب الله تعالى، وفي سنة نبيه ﷺ؛ ليعلموا كمال الشريعة، ومقاصدها، وتفصيلها، كل ذلك بقدر ما آتاه الله من عقل واستعداد، وما هياً الله له من صحة وفراغ، كما أن عليهم أن يدرسوا أيضاً سنن الله الكونية في السموات والأرض، ليعلموا ما أودع الله فيها من أسرار، وليستنبطوا منها ما شاء الله مما هم في حاجة إليه: من علوم الطب والزراعة والصناعة والفيزياء وطبقات الأرض، وغيرها من العلوم الكونية؛ ليستفيدوا منها في دنياهم، ويستعينوا بها في شؤون دينهم، ويستغنوا بها عن سواهم من الكافرين؛ وبذلك يجمعون بين القوة والعزة في الدنيا، والنجاة والسعادة في الآخرة، ويصلحون للخلافة في الأرض، وعمارتها دينا ودنيا.

وعلى ولاية أمور المسلمين من علماء وحكام، أن ينهضوا بالأمة الإسلامية، وأن يرعوها حق الرعاية، ويأخذوا بأيديها إلى مافيه الخير والصلاح، علماً وعملاً، ويوزعوا جهودها على جميع جوانب الحياة، دراسة وإنتاجاً، لشتى العلوم والأعمال، دينية ودنيوية، ليوجدوا الأكفاء الذين يقومون بمصالحها، ويتضلعون بأعبائها، ويتحملون مسؤولياتها، وتستغني بهم عن سواها من الدول علماً وعملاً.

ومن هذا يتبين أن كل علم ديني مع وسائله التي تعين على إدراكه، داخل فيما يرفع الله - من علمه وعمله به، مخلصاً له - عنده درجات، وأنه مقصود بالقصد الأول. وكل علم دنيوي تحتاجه الأمة، وتتوقف عليه حياتها، كالطب والزراعة والصناعة ونحوها، داخل أيضاً إذا حسنت النية، وأراد به متعلمه والعامل به نفع الأمة الإسلامية ودعمها، ورفع شأنها، وإغنائها عن دول الكفر والضلال، لكن بالقصد الثاني التابع، ودرجات كل متفاوتة تبعاً لمنزلة ذلك من الدين، وقوته في النفع ودفع الحاجة، والله سبحانه هو الذي يقدر الأمور قدرها، وينزلها منازلها، وهو الذي يعلم السر وما هو أخفى، وإليه الجزاء ورفع الدرجات في الدنيا والآخرة، وهو الحكيم العليم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |                 |
|------------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيقي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |

## طلب العلم

الفتوى رقم (٣٨١٦)

س: ... ٥ - هل طلب العلم المفروض مشروط فيه إذن

الأبوين أم لا؟

٦ - هل بقي أحد من العلماء الذين يصلون بإسنادهم

إلى رسول الله ﷺ، وإلى كتب أئمة الإسلام؟ دلونا على أسمائهم وعناوينهم حتى نستطيع في طلب الحديث والعلم إليهم.

٧ - هل يجوز أخذ الحديث والإجازة عن شيخ مبتدع،

يفتي بغير الحق؟

وأخيراً نرجو من سيادتكم إذا كنتم من الذين يصلون

بسندهم إلى الإمام مالك، أن تكتبوا لنا إجازة مبيناً فيها إسنادك؛ حتى نرويه عنك. ولك منا جزيل الشكر والدعاء.

ج: طلب العلم الذي يتوقف عليه صحة إيمانك وأداء

الفرائض، لا يتوقف على إذن الوالدين، وما كان من العلوم فرض

كفاية فاستأذن فيه الوالدين.

يوجد عند بعض العلماء أسانيد تصلهم بدواوين السنة،

لكن ليست لها قيمة؛ لطول السند، وجهالة الكثير من الرواة،

عدالة وضبطاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٤٠١١)

س: أنا طبيب جراح، أعمل خارج مصر منذ حوالي سبع سنوات، في نيجيريا والمملكة العربية السعودية، ومنذ أن خرجت والحمد لله ابتدأت في تحويل الفائض من راتبي إلى أحد البنوك المصرية، وأحصل على فوائد وأرباح من جراء ذلك - فأنا لا أعرف شيئاً في هذه الدنيا سوى مهنتي، ففي هذه الأيام لا يؤتمن تاجر أو زارع على مال لأشاركه في تجارته أو زراعته - جزء من هذا المال المتواضع بالعملة المصرية، وفي هذا البنك يستدين منه بعض الناس بالعملة المصرية، والباقي في مشروعات عمرانية وتجارية وزراعية واستثمارية، وجزء آخر بالدولار الأمريكي، ونادراً ما يستدين شخص بالعملة الأجنبية؛ حيث إن فوائدها كبيرة، ولكني أعلم أن لدى البنك من المشروعات الكثيرة، تدر عليه أرباحاً طائلة. ولأني مسلم أخاف الله ولكن أريد أن أعيش أولادي من مال حلال، أريد أن تبصرني الطريق، هل أسأل البنك عن نسبة السلفيات بالنسبة للمشروعات وأستغني عن هذه النسبة أم ماذا؟ لأنني أنوي العودة إلى البلاد، وإذا اعتمدت وصرفت من هذا المال

فقط فسوف ينفذ في سنتين أو ثلاثة بالكثير، إلى جانب عملي.  
ج: أولاً: أخطأت في أنك لم تعرف في هذه الدنيا إلا مهنتك - الطب - فإنه يجب عليك أن تعرف ما أنت محتاج إليه في أمور دينك، وأنت إليه أحوج، وهو لك أنفع وأبقى إذا عملت به؛ لأنك مخلوق لعبادته تعالى وطاعته وطاعة رسوله.

ثانياً: لا يزال في الدنيا جماعة من التجار والزراع والصناع ونحوهم أمناء، وإن كانوا قلة، إلا أنك لم تتعرف عليهم، ولو بحثت فيمن حولك لوجدت إن شاء الله، فلا تظن بالجميع سوءاً.

ثالثاً: يحرم إيداع الأموال في البنوك الربوية، ولو كان بعض معاملاتها ربوية وبعضها غير ربوية، إلا إذا خفت على ما لديك من النقود الضياع، ولم تجد طريقاً لحفظها إلا البنوك الربوية، فلك أن تضعها فيها بلا فوائد.

وعليك السعي في الكسب من الطرق المشروعة، وإدارة مالك فيها، مع الحزم والتوكل على الله، والتزام تقواه؛ وبذلك ييسر الله أمرك، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١٠٠﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿١٠١﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿١٠٢﴾﴾ (١).

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٣، ٢.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٤٢٥٨)

س٤: نحن هنا في أمريكا ندرس العلوم التكنولوجية، ولا نهمل العلوم الدينية، والسؤال: هل الأجدر أن نترك العلوم التكنولوجية ونتجه إلى العلوم الدينية أم ماذا؟  
ج٤: أولاً: يتعلم المسلم من أمور دينه ما يجعله على بصيرة من أمره.

ثانياً: دراسة العلوم التكنولوجية من فروض الكفاية، فإذا درسها أبناء المسلمين للاستفادة منها فهم على أجر، على حسب نياتهم.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |                 |
|------------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |

## طريقة تعلم العلم

السؤال الثالث والرابع من الفتوى رقم (٤٢٦٤)

س٣: ماهي الطريقة المثلى لتعلم العلوم الشرعية؛ هل هي

القراءة فقط، أم كتابة كل ما يقرؤه الإنسان، أم حفظ كل ما

يقرؤه، أم هو حسب أحوال الشخص واتساع ذهنه؟

ج٣: نوصيك بتقوى الله، وأن تتعلم من العلم الشرعي ما

تقيم به أمور دينك ودنياك، وأن تسأل أهل العلم عما أشكل

عليك، وأن تسجل من العلوم ما تحتاج إلى تسجيله، وتحرص على

حفظ القرآن الكريم، وحفظ ما تيسر من السنة، كعمدة الحديث

للشيخ عبدالغني المقدسي، وبلوغ المرام للحافظ ابن حجر.

س٤: هل يجب على من تعلم العلوم الشرعية، البدء

بمذهب معين في الفقه ذاته من أصوله؟

ج٤: الذي ينبغي أن يتعلم الشخص من العلوم ما يحتاج إليه،

كما سبق في جواب السؤال الثالث، ولا يلزمه أن يبدأ بشيء من

كتب الفقه وأصول الفقه لمذهب معين، بل يختار من ذلك ما هو

الأسهل والأصلح. بمشاوره أهل العلم، ليستعين بذلك على فهم

الكتاب والسنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس  
عبد العزيز بن عبدالله بن باز

عضو  
عبدالله بن غديان

عضو  
عبدالله بن قعود

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٨٨٩)

س٢: ما أهمية المعرفة وما السبل المؤدية إلى كسبها؟

ج٢: تأتي المعرفة والعلم في الدرجة الأولى، حيث تجب المعرفة والعلم قبل القول والعمل في الإسلام، ولذا قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١) فذكر العلم قبل النطق والتلفظ بالشهادة. وسبل المعرفة كثيرة: أولاً التزام تقوى الله تعالى؛ بأن يفعل المأمورات، ويترك المنهيات، ثم تأتي مرتبة التعلم والدراسة والتلقي للعلوم من أهل الدين والمعرفة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس  
عبد العزيز بن عبدالله بن باز

نائب رئيس اللجنة  
عبدالرزاق عفيفي

عضو  
عبدالله بن غديان

عضو  
عبدالله بن قعود

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٥٧٣٨)

س٥: هل قلة الكتب الفقهية هي التي أدت بنا إلى هذا

(١) سورة محمد، الآية ١٩.

الوضع، وكذا التفسير؟ إذا كان كذلك فأفيدونا ببعض من هذه الموارد وأجركم على الله.  
ج ٥: التقليل من طلب العلم من مصادره: الكتاب والسنة، وما فهم منهما، وما يعين على فهمهما؛ هو السبب في التأخر، وهو الذي أدى بالناس إلى هذا الوضع.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٩١٥)

س ٣: قرأت كتاب الجواب المفيد في حكم جاهل التوحيد، وكتاب آخر اسمه: سعة رحمة رب العالمين، والكتابان يدور حديثهما حول مسألة العذر بالجهل، ولكن طراً في ذهني سؤال لم أجد إجابته بالتفصيل، في أي من الكتابين، وهو: هل يعذر بالجهل من عنده المقدرة على التعلم ولم يتعلم، وما هي حدود عدم القدرة على التعلم؟  
ج ٣: لا يعذر بالجهل من عنده القدرة على تعلم ما هو واجب عليه من ضروريات الدين ولم يتعلم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٥٧٥)

س٢: إذا كان الإنسان يريد أن يتعلم، ولا يملك من يساعده إذا لم يتعلم، هل عليه ذنب؟

ج٢: الواجب على كل مسلم أن يتفقه في دينه؛ حتى يعرف ما أوجب الله عليه وما حرم، فيما لا يسعه جهله، ولو بالسفر من بلد إلى بلد؛ إذا لم يجد في بلده من يعلمه؛ لقول الله سبحانه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ (١)، وقول النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» متفق على صحته.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٠١٨)

س١: ما حكم الإخوان؛ هل هم أصحاب بدعة أو

(١) سورة محمد، الآية ١٩.

مفروطون؟ وما المنهج الواجب اتباعه أو الأخذ به بعد الكتاب  
والسنة؟

ج ١: المنهج الواجب اتباعه والأخذ به هو الكتاب والسنة،  
والاستعانة على فهمهما بالله ثم بكلام أئمة السلف في بيانهما،  
ومن كان من الإخوان وغيرهم ملتزماً بمنهجهما، علماً وعملاً،  
فهو من أهل السنة والجماعة، ومن قصر في شيء من ذلك أو زاد  
فهو مفراط، أو غال بقدر ما حصل منه من المخالفة والابتداع.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٩٢٠)

س ٢: أنا فتاة في بداية طريقي لتعلم ديني، فكيف السبيل  
إلى ذلك، وبأي شيء أبدأ به، وبأي كتب أبدأ بها، وما هي  
الكتب التي يعتمد عليها في تعلم الدين؟ خاصة وأنا في كلية دار  
العلوم حيث أدرس اللغة العربية، وسوف يساعدني ذلك إن  
شاء الله. أفتونا جزاكم الله خيراً.

ج ٢: عليك بكتاب الله عز وجل، ففيه الهدى والنور،  
وسنة رسوله ﷺ، وما بينهما من كتب التفسير وشرح

الأحاديث، وتعلم ذلك على أهل العلم، كل في اختصاصه،  
واحرصي على العمل بما علمت، فإن من عمل بما علم أورثه الله  
علم ما لم يعلم، ونوصيك بوجه خاص بالصحيحين، وبلوغ المرام،  
ومنتقى الأخبار، وزاد المعاد لابن القيم، والعقيدة الواسطية لشيخ  
الإسلام ابن تيمية، وكتاب التوحيد، وكشف الشبهات، وثلاثة  
الأصول، والقواعد الأربع لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب،  
رحمهم الله وجميع علماء المسلمين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                          |
|-----------------|------------------|------------------|--------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                   |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | العزيز بن عبدالله بن باز |

#### السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨٦٣٢)

س٤: هل الحديث الذي رواه ابن ماجه في كتابه وهو

كالتالي: طلب العلم فريضة على كل مسلم؟

ج٤: نص الحديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»(١)

(١) أخرجه ابن ماجه ٨١/١ برقم (٢٢٤)، والطبراني في الكبير ٢٤٠/١٠ برقم (١٠٤٣٩)، وفي الأوسط ٢١/٣، ٣٣/١، ٢٢٩، ٣١، ٦٢/٥، ٤٢٣/٦، ٢٧٨، ٢٧٨، ٢٥٨، ١٧٤/٩، ٤٢٣/٦، ٤١٠٨، ٢٤٨٣، ٤١٠٨، ٥٩٠٤، ٨٣٧٦، ٨٥٦٢، ٨٨٢٨، ٨٦٠٦، ت: الطحان) وفي الصغير ٢٩، ١٦/١، والأصبهاني في الحلية ٣٢٣/٨، وفي تاريخ أصبهان ١٥٦، ٥٧/٢، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص٢٦-٢٩)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص٣١٦).

ضعفه الأكثر، وحسنه بعضهم، ومعناه صحيح في الجملة؛ لأن المسلم يجب عليه أن يتعلم من دينه ما لا يسعه جهله. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو  
عبدالله بن قعود  
عضو  
عبدالله بن غديان  
نائب رئيس اللجنة  
عبدالرزاق عفيفي  
الرئيس  
عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٩١٢٩)

س: هل أخذ العلم عن شخص غير مسلم حرام أم حلال، وهل تعلم العلوم الدنيوية بحجة التقدم يجوز للمسلمين مع العلم أننا ندرس نظرية دارون، ونظرية الخلق الخاص، والتوالد الذاتي في مادة البيولوجيا (الأحياء)؟

ج: تعليم العلوم الإسلامية من غير المسلم لا يجوز؛ لأن الشأن فيه أنه غير مأمون في ذلك، فليس أهلاً لتلقيها منه. أما تعلم العلوم الدنيوية فما كان منها نافعاً غير ضار، كالحساب والهندسة ونحوهما، فللمسلم أن يتعلم منه بقدر حاجته وحاجة أمته، إلى جانب تعلم شؤون دينه، وأما ما كان فتنة أو مضرة أو مضيعة للوقت فلا يجوز تعلمه، ومن ذلك نظرية دارون، والتوالد الذاتي ونحوهما؛ لما في ذلك من الخطر على المسلم في دينه ودنياه.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨٨٤٩)

س ١: أنا طالب في كلية طب الأزهر، ومذاكرة دروس الكلية تأخذ الوقت الأكبر والجهد الأكثر مني، والفرصة قليلة لتعلم ديني، فكيف أجعل مذاكرة الكلية والحضور فيها عبادة لله، لكي يمن الله علي بالخير والبركات من عنده، ويفتح لنا أبواب العلم من عنده، والتوفيق فيها؛ لكي أكون طالباً أنفع المسلمين بعد ذلك، وتقوى شوكة الإسلام؟ أفيدونا بإجابة وافية جزاكم الله خيراً.

ج ١: يجب على المسلم أن يتعلم من أمور دينه ما يمكنه من تأدية أمور دينه، ولا يجوز أن يشغله شيء عنها، كما أن تعلم الطب فرض كفاية، وتعلم دين الإسلام فرض عين فيما يحتاج إليه المسلم، وفرض العين مقدم على فرض الكفاية؛ فواجب عليك أن تتعلم من أمور دينك ما لا بد لك منه، ولن يمنعك هذا من تعلم الطب، ويمكن أن تجعل مذاكرتك لعلوم الطب وتعلمه عبادة بإخلاصك لله في ذلك، في قصدك به لنفع نفسك والمسلمين،

والقيام بما تحتاج إليه الأمة في صحتها ووقايتها من الأمراض بإذن الله سبحانه وتعالى، وبذلك تكون دراستك إياه عبادة مع النية الصالحة. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (١٨٨٤٩)

س١: هل حفظ القرآن الكريم فرض؟

ج١: حفظ القرآن الكريم فرض كفاية، ولا يجب على كل فرد من الأمة، وحفظه من أفضل القربات، وفيه فضل عظيم إذا عمل المسلم بما فيه وأقام حدوده وأحكامه.

س٢: هل دراسة العلم الشرعي فرض؟

ج٢: العلم الشرعي على قسمين: منه ما هو فرض على كل مسلم ومسلمة، وهو معرفة ما يصحح به الإنسان عقيدته وعبادته، وما لا يسعه جهله، كمعرفة التوحيد وضده الشرك، ومعرفة أصول الإيمان وأركان الإسلام، ومعرفة أحكام الصلاة وكيفية الوضوء والطهارة من الجنابة ونحو ذلك، وعلى هذا المعنى فُسر الحديث المشهور «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

والقسم الآخر: فرض كفاية، وهو معرفة سائر أبواب العلم والدين، وتفصيلات المسائل وأدلتها، فإذا قام به البعض سقط الإثم عن باقي الأمة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٦٥٦)

س٢: هل تجوز قراءة القرآن جماعة بنية التعلم؟

ج٢: لانعلم ما يمنع شرعاً من قراءة القرآن الكريم من

الطلاب قراءة جماعية لتعليم كيفية الأداء وأحكام الترتيل والتلاوة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٧٩٧٢)

س٥: من يستحق الإفتاء والإرشاد في الأمور الدينية؟ هنا

بعض الناس الذين يعرفون اللغة الإنجليزية وشيئاً من اللغة

الأردنية، ولا يعرفون اللغة العربية الحبيبة، التي هي لغة القرآن

والسنة، فهل هؤلاء يمتلكون ويتولون السلطة الكاملة في الإفتاء

## والإرشاد في المسائل الدينية؟

ج ٥: الذي يتولى الإفتاء والإرشاد هو من لديه علم بالكتاب والسنة وكلام أهل العلم، ولا مانع أن يتكلم باللغة التي يعرفها المخاطب، ولو كانت بغير العربية. والله أعلم.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |              |                    |             |
|------------------------------|--------------|--------------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو          | عضو                | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | بكر أبو زيد |

## السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٤٤٨)

س ٣: إذا احتكنا لمفتي - مثل مفتي الديار السعودية - في مسألة فقهية، ولم نطمئن لهذه الفتوى، فكل إنسان يخطئ ويصيب، فهل تعتبر هذه الفتوى حجة علي، وإذا لم أعمل بها فهل أصبح في حكم العاصي؟

ج ٣: إذا أراد شخص أن يسأل فإنه يسأل أوثق من يمكنه الحصول عليه من أهل العلم، فإذا أفتاه فإنه يعمل بالفتوى، إلا إذا كان طالب علم، وعلم أن هذه الفتوى تخالف نصاً من كتاب أو سنة أو إجماع؛ فإنه لا يعمل بها، وعليه أن يلتمس الحق بدليله.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |
|------------------------------|------------------|
| الرئيس                       | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالله بن غديان |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٥٧٦)

س ١: هل يجب على العالم الذي وصل إلى درجة الاجتهاد العمل بفتواه، وهل على من يفتي بفتوى هذا العالم العمل بفتواه؟

ج ١: يجب على العالم أن يعمل بما ترجح لديه بالدليل الصحيح، ويجب على العامي أن يسأل من يثق بعلمه وعمله ويعمل بفتواه؛ لقوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١).  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٩٢٤٩)

س ٥: عندما نقرأ في كتب الفقه نجد كثيراً من المسائل فيها أكثر من قول، فما هو موقف طالب العلم من ذلك، وما موقفه إذا ذكرت المسألة بلا دليل؟

ج ٥: إذا كان طالب العلم أهلاً للترجيح، وعنده مقدرة على اختيار ما يراه بدليله؛ جاز له ذلك، وإذا لم يكن أهلاً لذلك سأل من يثق بعلمه.

(١) سورة النحل، الآية ٤٣.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٤٢٧١)

س٢: نحن نسكن في قرية صغيرة، وأهلها الكثير منهم ليس متعلماً، ويسألوني عن دينهم وعن أحكام كثيرة، وأنا لا أستطيع فتواهم، فأجيب بكلام: (لا أعلم) ولكن أحس بالمسئولية في نفسي. فهل أرسل فتواتهم إليك وأنت ترد عن طريق عنواني، أم ماذا أفعل؟

ج٢: ما علمته من أحكام الإسلام مثل: عدد ركعات الصلاة وغيرها، فعليك بإبلاغهم به، وما اشتبه عليك فلا تجهم بالظن، بل عليك أن تقول: (لا أدري)، أو (الله أعلم)، أو ترشدهم إلى من تعرف من أهل العلم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٧٨٥١)

س: ما حكم من سئل عن فتوى ولم يعرفها، فقال: (الله

ورسوله أعلم)، هل عليه شيء، أم عليه أن يقول الله أعلم؟ وماذا عليه لو قال الله ورسوله أعلم، واستدل بحديث معاذ بن جبل، عندما سأله النبي ﷺ فقال: «أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟» فقال معاذ: قلت: الله ورسوله أعلم؟ وأرجو أن توضحوا لي المسألة.

ج: إذا سُئل العالم عن مسألة فخفي عليه علمها؛ توقف عن الجواب عليها، وأشار إلى مبلغ علمه بقوله: الله أعلم، أو لا أدري، ولا يقول: الله ورسوله أعلم، بالجمع بينهما في صفة العلم؛ لأن ذلك إنما كان يقوله الصحابة رضي الله عنهم في حياته بالنسبة للرسول ﷺ. ومن ذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه المذكور في السؤال.

أما بعد وفاته ﷺ فإنه لا يعلم ما يحدث للناس، وإنما الذي يعلم ذلك الله وحده، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه ليزداد عن حوضي أقوام، فأقول: رب أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحراً سحراً لمن بدل بعدي».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٧٤٦٨)

س ٣: هل يجوز للمسلم أن ينتقل من مذهب لآخر؟ مثل أن يتبع المذهب المالكي مرة، والمذهب الحنبلي مرة أخرى، ثم يعود إلى المالكي.

ج ٣: يجب على المسلم أن يعمل بما دل عليه الدليل، من الكتاب والسنة، سواء وافق المذهب الذي ينتسب إليه أو لم يوافق؛ لقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ نُنزِعُكَ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١) الآية من سورة النساء. ولا يجوز له أن ينتقل من مذهب إلى مذهب لمجرد هواه؛ للآية المذكورة، ولقوله سبحانه: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (٢)، الآية من سورة الشورى.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الأول والثاني والثالث من الفتوى رقم (١٧٨١١)

س ١: يعلم الجميع أن العلم الشرعي مقرون بالعمل، فما

(١) سورة النساء، الآية ٥٩ .

(٢) سورة الشورى، الآية ١٠ .



رأي الشرع في الشخص الذي يتوقف عن طلب العلم بدعوى  
تقصيره في العمل، هل هو محق أم يتوجب عليه التعلم حتى ولو  
كان حاله كما ذكر؛ لعل عمله ينميه علمه؟

ج ١: ترك طلب العلم خشية التقصير في العمل خداع من  
الشیطان ليضل بني آدم، والواجب على المسلم طلب العلم النافع  
والعمل الصالح، قال ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»،  
وقال ﷺ: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً  
إلى الجنة». وما عرف التخذيل عن طلب العلم بهذه الحجة  
الداخضة إلا من قبل الصوفية الضلال، فالواجب عدم الالتفات  
لهذا التخذيل، والإقبال على طلب العلم النافع.

س ٢: هل حقيقة إن العلم لا يؤخذ إلا من أفواه العلماء،  
مشافهة في مجالس الدرس، أم أنه يؤخذ أيضاً من مظانه  
الأخرى: (الكتب والأشرطة السمعية)، دون التلقي المباشر من  
الشايع والعلماء - يعني بطريقة عصامية؟

ج ٢: يجب أخذ العلم عن طريق العلماء العاملين، لا عن  
مجرد الكتب والأشرطة؛ لأن العلماء يوضحون الغامض، ويشرحون  
المشكّل، ويوجهون إلى الفهم الصحيح، والكتب والأشرطة العلمية  
مجرد وسائل يستعان بها على طلب العلم، إذا كانت كتباً وأشرطة  
موثوقة، صادرة عن علماء، لكن لا يقتصر عليها.

س ٣: ما موقع تتبع عورات العلماء من الشرع، بدعوى التحذير من زلاتهم، ولفت نظر الناس إليها؟ مع العلم أن هذا العمل يقوم به طلبة العلم، ويحذرون العوام من الناس، وممن يحذرونهم من علماء أجلاء أحياناً، كالسيوطي (بدعوى إنه أشعري) وغيره كثير.

ج ٣: العلماء ليسوا معصومين من الخطأ كما في الحديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»، ولا ينقص ذلك من قدرهم مادام قصدهم التوصل إلى الحق، ولا تجوز الوقعة في أعراضهم من أجل ذلك، وبيان الحق والتنبيه على الخطأ واجب، مع احترام العلماء ومعرفة قدرهم. إلا ما كان مبتدعاً أو مخالفاً في العقيدة، فإنه يُحذَر منه إن كان حياً، ومن كتبه التي فيها أخطاء؛ لئلا يتأثر بذلك الجهال، لا سيما إذا كان داعية ضلال؛ لأن هذا من بيان الحق والنصيحة للخلق، وليس الهدف منه النيل من الأشخاص، والعلماء الكبار - مثل السيوطي وغيره - ينبه على أخطائهم، ويستفاد من علمهم، ولهم فضائل تغطي على ما عندهم من أخطاء، لكن الخطأ لا يقبل منهم ولا من غيرهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد    عضو عبدالعزيز آل الشيخ    عضو صالح الفوزان    عضو عبدالله بن غديان    الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٤٥٢)

س: إنني طالب علم، وأحبه وأجاهد في سبيل أن أتعلم، فأدرس عند أحد العلماء (أي: سيد)، دراسة في الفقه والنحو والتجويد، وأجد بعض الإخوة يقولون: إن هؤلاء يسبون بعض الصحابة، وفعلاً وجدت بعضهم كذلك، ولكن مازلت أدرس عندهم، فأرجو منكم أن توجهوني نحو الأصح؛ أكمل دراستي أو أبحث عن علماء غيرهم؟

كذلك أرسل إلى إيران، ويرسلون لي بكتب دينية وسياسية وغيرها، ولكنها إمامية، أي: مغالية في أهل البيت بزيادة، فهل تنصحونني أن أكمل مراسلتي لهم؟

وإنني أقرأ القرآن الكريم في رمضان بزيادة، ولكن وجدت عندي أخطاء في قراءتي له، فمضيت إلى أحد العلماء (السادة)، وطلبت منه أن يدرسنني، ولكنني أكتشف عنده أخطاء، فلم أدر ما هو الحل؟ مع أن منطقتي لا يوجد فيها حافظ، وخلال رمضان أقيم في قريتي، فهل يجوز أن أشتري لي أشرطة للقرآن؟ أو أبحث عن عالم يدرسنني القرآن؟ والسلام عليكم.

ج: عليك بالدراسة على العلماء المعروفين بعلمهم، وسلامة

اعتقادهم، والبعد عن المبتدعة والمخالفين لأهل السنة، ومنهم الشيعة والإمامية، لا تدرس عليهم، ولا تجالسهم، ولا تراسلهم، ولا تنظر في كتبهم؛ لئلا يضلوك عن سبيل الله، وكذلك ادرس القرآن على مقرئ يجيد القراءة، ويكون سليماً في عقيدته ودينه، ولا مانع من الاستماع للأشرطة المسجلة من القرآن لتستفيد منها. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

#### السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٩٥٥)

س ٢: أنا طالب في كلية الشريعة والقانون جامعة صنعاء، منتسب (أي: لا أحضر)، أعمل لتوفير مصاريف الجامعة، وكذلك لمساعدة أسرتي بما أستطيع أن أقدمه لهم، وهم يعيشون في القرية، وأنا أكبر إخوتي، ووالدي رجل عاجز عن العمل، وإخوتي كلهم أطفال، ومشكلتي أنني أريد أن أطلب العلم الشرعي عند أحد المشايخ الموثوق بهم، مثل الشيخ مقبل حفظه الله، ولكن مع الأسف لا أستطيع ترك أسرتي، وهم بأمس الحاجة إلى مساعدتي، وأقصى ما أستطيع عمله هو قراءة بعض الكتب التي استطعت شراءها منذ فترة عندما كانت أسعارها رخيصة نسبياً، فما هي نصيحتكم لي؟ وفقكم الله.

ج ٢: نوصيك بالاستمرار في طلب العلم الشرعي لدى علماء أهل السنة، ولو كان بالانتساب والقراءة وعدم الانقطاع عنه بقدر الاستطاعة، مع العمل والكسب لتوفير مصاريف الحياة لك ولوالدك وإخوانك، وأنت مأجور على ذلك إن شاء الله. وباللّٰه التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس  
بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## خروج الفتاة لطلب العلم بغير إذن الوالد

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٨٥٩)

س ٢: ما حكم ذهابي إلى المسجد أو مجلس ذكر في بيت مسلم للدعوة أو التلقي بغير إذن الوالد، إذ أنه لو علم بذلك لمنعي، ولكن الإيمان يبلى كما يبلى الثوب، وأحتاج إلى تجديد إيماني؛ لأنني في وسط مليء بالمنكرات، فهل يجوز لي الذهاب خفية أم لا؟

ج ٢: المرأة قبل زواجها تحت ولاية أبيها، فلا يجوز لها الخروج من البيت إلا بإذنه، سواء كان للمسجد أو لغيره؛ لأن طاعة الأب واجبة في غير معصية الله، ونوصيك بالاستماع لإذاعة

القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية؛ لأن فيها علماً كثيراً، وتوجيهات سديدة، وفيها برنامج نور على الدرب، الذي يجب فيه جماعة من العلماء عن أسئلة المستمعين، وفقك الله لكل خير، ومنحك الفقه في الدين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو صالح الفوزان بكر أبو زيد  
عضو عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ  
نائب الرئيس عبدالعزیز بن عبدالله بن باز  
الرئيس

#### السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٤٤٧)

س٤: إن أحد إخواني في حيرة، ويتعلق الأمر بدراسته، حيث هو مجتهد جداً في الرياضيات والفيزياء، ولكنه يريد أن يدرس العلم الشرعي بالجامعة العام المقبل إن شاء الله، وقال لي بأنه إذا واصل في اختصاصه - يعني الرياضيات والفيزياء - فإنه سينشغل عن التبحر في علوم الشرع، وهو في أخذ وردٍ: في أي الطريقين يكون النجاح حليفه؛ لأنه يريد خدمة دينه والدعوة إليه. فبماذا تنصحونه - جزاكم الله خيراً - في هذا الموضوع الذي احترت فيه أنا أيضاً، مع العلم بأنه يريد أن يستخير الله في ذلك، ولكنه يقول: بأن العلم الديني فرض كفاي، والدعوة إلى الله خير منه، من كل الوجوه، فبصرونا حفظكم الله تعالى في هذا الأمر.

ج ٤: بإمكان أخيك أن يواصل دراسته في التخصص المذكور، ويدرس العلوم الشرعية على أحد العلماء، أو يلتحق بعدما يفرغ من دراسته بأحد المعاهد والكليات الشرعية؛ ليتعلم أمور دينه، ويتفقه في الشريعة، وإن خاف أن تشغله العلوم الرياضية إذا استمر فيها عن العلوم الشرعية فلينصرف عنها، وليشتغل بدراسة العلوم الشرعية؛ لكونها أهم وأعظم نفعاً، ولأنه مخلوق ليعبد ربه على بصيرة، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالله ثم بالعناية بدراسة العلوم الشرعية. يسر الله أمره وبارك في علومه وأوقاته.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو              | عضو          |
|------------------------------|--------------------|------------------|--------------|
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالله بن غديان | صالح الفوزان |

### النية في الدراسة

السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٥١٨)

س ١: هل يجوز الدراسة الدينية من أجل الشهادة؟

ج ١: لا بأس أن يدرس لأخذ الشهادة، وعليه أن يجاهد

نفسه في إصلاح النية حتى تكون الدراسة لله وحده، وأن يكون أخذ

الشهادة ليستعين بها على طاعة الله ورسوله، وخدمة المسلمين.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## هل يلزم الوالد تعليم ابنه الأصم الأبكم

الفتوى رقم (٢٨٩٠)

س: إنسان عنده ابن يبلغ من العمر عشر سنوات، وهو أصم أبكم، لا يتكلم ولا يسمع ولا يحكي، وهو ضعيف الجسم، به نوع من شلل من صغره، لكنه يمشي بكلفة، وهو عاقل يفهم الإشارات، وتقدم به والده للاختبار في معهد الصم بالرياض، ونجح في القبول، هل يلزم والده تعليمه في المعهد المذكور؟ مع أن والده في منطقة بعيدة عن الرياض، وهو موظف حكومي، وقد لا يوافق مرجعه على نقل والده إلى منطقة الدراسة، والابن فيما يظهر لا يسلك بدون أهله.

نأمل منكم الإجابة على ذلك، وكيف يعمل والده إذا كان

لازماً عليه؛ أترك العمل بدون إذن مرجعه إذا كان ذلك لازماً؟

ج: الأصل أن الذي يلزم تعلمه وتعليمه لمن وجب تعليمه،

هو ما كان من ضرورات الدين؛ كالتوحيد والشرك والصلاة



والصوم، ونحو ذلك مما يجب العلم به ويجب للصلاة من شرائط وما يلزم فيها من أركان وواجبات، فما كان من هذا الأمر وجب في حقه تعليمه إياه بأي وسيلة من وسائل الإيضاح، في البيت أو في مدرسة تقوم بذلك، وما عدا ذلك فالأمر فيه سعة إن تيسر بدون كلفة ومشقة عمل، وإن لم يتيسر فلا حرج عليك، ولا يلزمك إدخاله المعهد المذكور.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تعلم القرآن الكريم

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (٥٢٤١)

س٢: ما حكم الشريعة الإسلامية فيمن لا يحسن قراءة القرآن الكريم بأحكامه؟ وزيادة التوضيح لم أجد أين أتعلم هذه الأحكام.

ج٢: اجتهد في البحث عن يعلمك أحكام تجويد القرآن ما دمت ترغب في ذلك، فإن لم تجد كفاك أن تقرأ القرآن على

من يحكم تلاوته ويحسن قراءته؛ ليدربك على حسن التلاوة، فإن لم تجد فاستمع لقراءة القرآن في إذاعة القرآن الكريم في المملكة العربية السعودية، وحاكهم في التلاوة حتى يستقيم لسانك وتحسن قراءتك، وليس بواجب أن تعرف الأحكام النظرية، كالفرق بين الإدغام بغنة وبغير غنة، والإظهار والإخفاء، وأنواع المد ونحو ذلك، بل يكفيك التجويد العملي، وهو استقامة اللسان في التلاوة.

س ٣: أريد من فضيلتك أن تعطيني خطة لوعي القرآن (حفظ القرآن) حتى استمر بإذن الله في وعيه؛ لأنني منذ خمس سنوات لم أع منه إلا خمسة أحزاب، وأعني بهذا أنني أعني حزب أو حزب ونصف ثم أنقطع، ثم أستمُر أربعة أشهر، ثم أنقطع، وهكذا حتى مرت علي خمس سنوات، فلم أع إلا ستة أحزاب، والآن تقريباً كلها قد نسيتهما، وهذا راجع لنقص الإيمان وضيق الوقت الذي ولدته الحضارة؛ لأنني حوالي ١٢ ساعة خارج البيت في المعمل.

ج ٣: استمر على التلاوة بقدر الإمكان؛ عملاً بقول النبي

ﷺ: «تعاهدوا القرآن؛ فوالذي نفسي بيده هو أشد تفصيلاً من الإبل في عقلها» (١) رواه البخاري، وقوله: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل

(١) أخرجه أحمد ١/٣٨١-٣٨٢، ٤١٧، ٤٢٣، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٦٣، ٤٣٩٧/٤، ٤١١، ١٩٣/٥، والبخاري ١٠٩/٦، ومسلم ١/٥٤٤، ٥٤٥، برقم (٧٩٠، ٧٩١)، والترمذي ١٩٣/٥، برقم (٢٩٤٢)، والنسائي ١٥٥/٢، برقم (٩٤٣)، والدارمي ٢/٤٣٩، ٣٠٩، وعبدالرزاق ٣/٣٥٩، برقم (٥٩٦٧، ٥٩٦٨)، وابن أبي شيبة ٢/٥٠٠، ٤٧٧، وابن حبان ٣/٣٨- =

صاحب الإبل المعقلة، إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت» (١) رواه البخاري ومسلم، واتفق الله واسأله المعونة، فإن تحقق لك المطلوب فالحمد لله، وإلا كفاك ما تيسر لك من التلاوة في المصحف، وما قدر لك حفظه ورسخ في فكريك، ونوصيك أن تستمع إلى برنامج نور على الدرب من إذاعة القرآن الكريم، ففيه كثير من الفوائد.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩٢٨٣)

س٤: نصحني أحد الأساتذة بعدم التوغل في حفظ كتاب

الله بدون شيخ؛ لألا يحدث مالا محمد عقباه. هل هذا صحيح؟

= ٤١،٣٩ برقم (٧٦٣،٧٦٢)، والطبراني ١٠/١٦٨، ٢٠٧، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٤٤ برقم (١٠٢٣١، ١٠٣٤٧، ١٠٤١٥، ١٠٤١٨، ١٠٤٤٩)، والحاكم ١/٥٥٣، والبيهقي ٣٩٥/٢.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ١/٢٠٢، وأحمد ٢/١٧، ٢٣، ٣٠، ٦٤، ١١٢، والبخاري ١٠٩/٦، ومسلم ١/٥٤٣، برقم (٧٨٩)، والنسائي ٢/١٥٤ برقم (٩٤٢)، وابن ماجه ٢/١٢٤٣ برقم (٣٧٨٣)، وعبدالرزاق ٣/٣٨٢، ٣٦٠، برقم (٥٩٧١، ٦٠٣٢)، وابن أبي شيبة ٢/٥٠٠، ١٠/٤٧٦، وابن حبان ٣/٤٣، ٤٢، برقم (٧٦٤، ٧٦٥)، والبيهقي ٣٩٥/٢.

ج ٤: يحسن تعلم قراءة القرآن على مقررئ يجيد القراءة إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن فإنك تحاول أن تقرأ القرآن حسب استطاعتك؛ لقول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (١)، ولقول النبي ﷺ: «والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق له أجران» .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |

## أخذ الهدية على تعليم القرآن

الفتوى رقم (٧٨٠٦)

س: حديث في شأن معلم القرآن ومتعلمه معناه: إن أحد الصحابة رضوان الله عليهم لبس حلة جديدة، فقال له الرسول ﷺ: من أين لك هذا؟ قال: إن فلاناً الذي علمت ولده القرآن أعطانها، فقال له رسول الله ﷺ: أتريد أن تلقى الله وفي عنقك سراج من النار؟ ردها إليه، فردها إليه. فما صحة هذا الحديث والعمل به؟ وهل يجوز لمعلم القرآن قبول هدية؟ وإذا

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.

كان المهادي ممن يتعلم القرآن، وهل تصح نيته أن تكون الهدية محبة في الله وحده؟

ج: أولاً: يجوز لمعلم القرآن أن يقبل الهدية ممن يتعلم منه القرآن ومن غيره، سواء كانت نية المهدي بذلك وجه الله ومحبة للعلم في الله أم بقصد إكرامه لتعليمه إياه.

ثانياً: الحديث الذي أشرت إليه لا نعلم له أصلاً، وقد ثبت عن النبي ﷺ ما يعارضه، وهو قوله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله» (١) وما جاء في حديث الواهبة نفسها للنبي ﷺ، من أن النبي ﷺ زوجها رجلاً من الصحابة رضي الله عنهم بما معه من القرآن فقال: «زوجتكها بما معك من القرآن» (٢) وفي رواية: «فعلمها من القرآن» (٣).

- (١) أخرجه البخاري ٢٣/٧، والدارقطني ٦٥/٣، وابن حبان ٥٤٧/١١ برقم (٥١٤٦)، والبيهقي ١/٤٣٠، ٦/١٢٤، ٧/٢٤٣، والبغوي ٨/٢٦٧ برقم (٢١٨٧).
- (٢) أخرجه مالك ٥٢٦/٢، وأحمد ٥/٣٣٠، ٣٣٤، ٣٣٦، والبخاري ٣/٦٦٣، ٦/١٠٨، ١٠٩، ١٢٢، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ٥٢/٧، ومسلم ١٠٤١/٢ برقم (١٤٢٥)، وأبو داود ٥٨٦/٢-٥٨٧ برقم (٢١١١)، والترمذي ٣/٤٢١-٤٢٢ برقم (١١١٤)، والنسائي ٦/٩١-٩٢ برقم (٣٢٨٠)، وابن ماجه ١/٦٠٨ برقم (١٨٨٩)، والدارمي ٢/١٤٢، والدارقطني ٣/٢٤٧-٢٤٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/١٦-١٧، وابن الجارود (غوث المكدود..) ٣/٤٦ برقم (٧١٦)، والبيهقي ٧/٢٤٢، ٢٤٣، والبغوي ٩/١١٧-١١٨ برقم (٢٣٠٢).
- (٣) انظر صحيح مسلم ١٠٤١/٢ برقم (١٤٢٥"٧٧")، وعند أبي داود ٥٨٨/٢ برقم (٢١١٢)، والبيهقي ٧/٢٤٢: «قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## حفظ الكتاب والسنة

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٩٠٩٣)

س٣: أحفظ شيئاً من القرآن، وأمنيّتي أن أتم حفظه، ثم انتقل إلى حفظ أحاديث الرسول ﷺ التي في الصحيحين بتوفيق الله عزوجل، فهل هذه الطريقة أحسن، أم أقوم بهما الإثنين في نفس الوقت، مع حفظ كل مرة شيئاً من القرآن و شيئاً من الحديث؟  
ج٣: كلا الطريقتين صحيح فاختر منهما ما يسهل عليك وتدعو إليه حاجتك وحاجة من حولك، نسأل الله تعالى لنا ولك التوفيق والسداد.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٣١١)

س ١: سماحة الشيخ: إني لا أستطيع أن أجيد تلاوة القرآن وحفظه، فما هي الطريقة لحسن التلاوة والحفظ كذلك؟  
علماً بأنه لا يوجد من يعلمنا ويدرسنا ونحن قد كبرنا.  
ج ١: الطريقة المثلى لتجويد القرآن: أن يعرض الشخص قراءته على شيخ متقن، فإن لم يوجد في بلده فالسفر لأجل تحصيل هذا العلم مطلوب ومرغب فيه شرعاً، فإن لم يتيسر ذلك فينبغي للمسلم أن يستفيد من إخوانه، ومن الأشرطة المسجلة بأصوات القراء الجودين، وإذا علم الله صدق نية العبد فتح له أبواب الخير.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس  
بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## دور العالم في درء اختلاف المسلمين

### السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (٥٢٩٣)

س ١، ٢: ماهو دور العالم المسلم وهيئات العلماء في الدور الإسلامية فيما حل بالمسلمين من فرقة وخلاف؟ ولماذا لا يحاول بعض العلماء من شتى أقطار العالم الإسلامي في إعادة وحدة

الصف كهيئة مستقلة عن كل الخلافات الإسلامية أو  
السياسات المفرضة؟

لماذا لا يهتم الإعلام الإسلامي وخاصة الإذاعات الممثلة  
في اتحاد الإذاعات الإسلامية بتوفير مناخ يساعد على إعادة  
الصف الإسلامي الموحد، وبث العديد من البرامج عن الاتحاد  
في كل الإذاعات المشتركة به من أجل هذا الغرض؟

ج ٢٠١: العلماء ورثة الأنبياء، فعلى علماء المسلمين أن  
يقوموا بتفقد أحوال المسلمين؛ لمعرفة ما هم في حاجته من العلم،  
ليثقفوهم على ضوء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وليعرفوا ما بهم  
من فرقة وخلاف؛ ليصلحوا ذات بينهم، ويجتهدوا في توحيد  
صفوفهم، ويجمعوا كلمتهم على الحق، ويوجهوهم وجهة صالحة،  
تعود عليهم بالأمن، والعزة والنصر، وتحرير بلادهم وتخليصها من  
أيدي أعدائهم، وتطهير ديارهم ممن يكيد لهم وللإسلام، وبذلك  
يكونون أهلاً أن يؤيدهم الله بجند من عنده، ويجعل كلمة الذين  
كفروا السفلى، وكلمة الله هي العليا، وليتعارفوا ما بهم من ضعف  
وإخلال إلى الأرض، مع الأخذ بأسباب السعادة في دينهم  
ودنياهم، ليعثوهم من رقدتهم، ويوقظوهم من سباتهم؛ وبذلك  
يجعلهم الله سبحانه خلفاء في الأرض، كما حقق ذلك لأسلافهم،  
فهيمنوا على الحياة، وملكوا زمامها، وأصلحوا شأنها، وكانوا خير



أمة أخرجت للناس، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر،  
 ويحكمون عباد الله بشرع الله، دون مدافع أو ممانع من  
 خصومهم، بل كلمتهم مسموعة، وأمرهم نافذ، ورأيهم سديد إلى  
 أمثال ذلك مما يجب على العلماء نحو أمهم، فإن هم فعلوا ذلك  
 على ضوء كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ دون عصبية مذهبية  
 أو حزبية أو حمية جاهلية أو اتباع للهوى برئت ذمتهم، ورجي  
 لهم ولأمهم الخير والسعادة في دينهم ودنياهم، وكذلك الحال في  
 رجال الإعلام الإسلامي، وإن أبى هؤلاء وأولئك إلا الإخلاق إلى  
 الأرض، والتناقل عن أداء الواجب اتباعاً للهوى وركوناً إلى الدعة  
 والراحة؛ حقت عليهم وعلى أمهم كلمة العذاب، وازدادوا ذلاً  
 وهواناً، جزاء بما كانوا يكسبون، وصدق فيهم قوله تعالى:  
 ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ  
 سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا  
 عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأُخْرَى خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا  
 تَعْقِلُونَ﴾ (١). نسأل الله أن يوفق علماء المسلمين للقيام بواجبهم  
 وينفع بهم المسلمين.

(١) سورة الأعراف، الآية ١٦٩.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٤٦٦)

س ٢: تفتح عندنا مساجد على حالة يجتمع الناس لها من البلدان إلى القرى، يعظون أهلها بالإسلام وفوائد صلاة الجماعة. هل يجوز هذا الارتحال مع الدليل؟

ج ٢: تشرع الرحلة لطلب العلم وحضور الدروس والمواظب في

المساجد وغيرها؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا

كَأَفَّةً فَلَولا نَفَر مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا

قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١) وقول النبي ﷺ: «من

سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة» خرجه

مسلم في صحيحه. إلا إذا كان في هذه الاجتماعات بدع أو

شركيات فإنه لا يجوز حضورها ولا السفر إليها إلا بقصد الإنكار

والدعوة إلى الله عز وجل.

(١) سورة التوبة، الآية ١٢٢.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو                | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩٠٠٨)

س٣: نصلي الفجر في مسجد قريب منا، ثم نقوم نحن الشباب بالانتقال إلى مسجد آخر فيه حلقة تحفيظ القرآن، وهذا المسجد ليس ببعيد، بل المسافة بين المسجدين تستغرق خمس دقائق على الأقدام. فهل هذا الانتقال يُضيع علينا أجر حجة أو عمرة تامة مع الرسول ﷺ، وفي الحديث يقول: «من صلى الفجر ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس فله..» فهل المقصود شروقها وطلوعها، أم المقصود ارتفاعها قيد رمح؟ بمعنى هل نصلي الركعتين عند الشروق أم يلزم الانتظار حتى ترتفع قيد رمح؟

ج٣: لا بأس بالانتقال من مسجد إلى مسجد آخر بعد الصلاة لأجل حضور درس من دروس العلم، وهو أفضل من الجلوس في المسجد الأول حتى ترتفع الشمس؛ لأنه لأجل طلب العلم والاستفادة، أما صلاة الركعتين فتكون بعد ارتفاع الشمس قدر رمح.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبد الله بن غديان      عضو  
نائب الرئيس      عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس  
الرئيس      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## قيام قليل العلم ومن يخاف على حياته بالتدريس

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٦٤٤)

س ٤: ماهو واجب بعض الأئمة الذي ليس له من العلم إلا القليل؛ هل يجوز له الإقدام للتدريس وبيان منهج أهل السنة من مناهج المبتدعة الضالة؟ وهل يجب عليه الانتقال لبيان حقيقة التوحيد والرد على المشركين ممن يتبركون بالأضرحة وغيرها، وإن كان في ذلك خطر على حياته وعلى نفسه، أم أن ذلك يتوقف على العلماء؟

ج ٤: لا يجوز أن يياشر الدعوة والتدريس إلا من عنده علم

بذلك؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ (١)،

وإن كان على حياته خطر فإنه لا يجب عليه القيام بذلك؛ لقوله

تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (٢)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ

(١) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

(٢) سورة التغابن، الآية ١٦.

إِلَى التَّائِكَةِ ﴿١﴾.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو صالح الفوزان      عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## تعلم اللغة العربية

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٩٨٤٥)

س٣: ماذا أفعل متى أعرف اللغة العربية جيداً وأكتبه جيداً؛ لأنني ما تعلمت كثيراً، وأريد ازدياداً من العلم واللغة، وأنا وحدي في القرية أدرس الأولاد؟ أفتوني في هذا والله يجازيكم خيراً كثيراً.

ج٣: يمكن أن تتعلم اللغة العربية بدراسة كتبها، وتبدأ بالكتب المختصة فيها، مع عمل تمارين عليها وتطبيقات لقواعدها، وكثرة الممارسة لها كتابة ونطقاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبدالله بن غديان      نائب رئيس اللجنة عبدالرزاق عفيفي      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

## قراءة القصص والاستماع إلى البرامج لأجل تعلم اللغة

الفتوى رقم (٧٦٤٦)

س: لقد تعودت أن استمع الإذاعات الخارجية بالعربية، وإذاعة نداء الإسلام من مكة المكرمة؛ وذلك لقصد الاستفادة من لغاتها فحسب، ويأتي في برامجها بعض فضول الأقوال، فهل يصح الاستماع لفضول الأقوال لأجل لغة كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؟ إذا لم يجد طالب العلم من الكتب العلمية ما يروي غليله فهل يصح أن يقرأ كتب القصصين لأجل اللغة؟

ج: أولاً: إن فيما ينشر عن طريق الإذاعات من تلاوة القرآن ومن الأحاديث النبوية، ومن المحاضرات، والفتاوى والندوات، والقصص الراشد الصحيح، باللغة العربية - غنى لمن يريد تعلم اللغة العربية، والاستفادة من أساليبها، ومعرفة مفرداتها، والاعتناظ بما فيها من عبر، والانتفاع بما فيها من حكم ومقاصد عالية، وأخلاق سامية - عن الاستماع لما ينشر عن طريق

الإذاعات من فضول القول.

ثانياً: إن في تلاوة كتاب الله تعالى وقراءة ما صح من حديث رسول الله ﷺ، ومن الآثار والحكم والقصص عن الصحابة رضي الله عنهم ونحوهم، وكتب الأدب النزيهة نثراً ونظماً، ونحو ذلك مما ألف من الكتب باللغة العربية - غنية عن القراءة في كتب القصص الكاذب، والشعر الماجن في تعلم الدين واللغة العربية.

وبالجمللة ف فيما يذاع باللغة العربية من الحق، وفي القرآن والأحاديث والآثار والقصص الصحيحة، وما ألف من الكتب الهادفة إلى الخير غنى لمن يريد تعلم اللغة العربية، ومعرفة دينه مع السلامة والترفع عما لا يليق من سفاسف الأمور.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## اختيار الكتب

السؤال السابع من الفتوى رقم (٤٦٧٨)

س٧: ماهي في نظركم الكتب الصالحة التي يمكن الاعتماد عليها في أمور ديننا، والتي تبدو في متناول اليد؟ جزاكم الله خيراً.

ج٧: الأصل الذي يجب أن يعتمد عليه العالم في معرفة دينه: الأدلة من الكتاب والسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، وإجماع الأمة، وما يرجع إليها من الأدلة الأخرى، كالقياس والبقاء على الأصل؛ ما لم يثبت ما ينقل عنه. أما المتعلم الذي لا يقوى على النظر في الأدلة واستنباط الأحكام منها فعليه أن يرجع إلى كتب العلماء الموثوق بهم؛ لينتفع بما فيها من العلم، مثل تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير ابن كثير، وتفسير القرطبي، وتفسير ابن العربي لآيات الأحكام، ومثل كتاب فتح الباري لشرح صحيح البخاري، وشرح النووي لصحيح مسلم، وعارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي، ومثل فتح القدير في فقه الحنفية، والمجموع للنووي، شرح المهذب للشيرازي في فقه الشافعية، والكافي لابن عبد البر، والمقدمات لابن رشد - الجد - وبداية المجتهد لابن رشد - الحفيد -



في فقه المالكية، والمغني لابن قدامة، والكافي له أيضاً، وعمدة الفقه له أيضاً في فقه الحنابلة، وزاد المعاد لابن القيم، ومثل شرح الطحاوية لابن أبي العز، والعقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ومختصر الصواعق المرسله لابن القيم، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن في علم التوحيد. واسترشد بمن لديك من ثقات العلماء فيما تقرأ أيضاً، واسألهم عما أشكل عليك فهمه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٧٩٣٢)

س١: ما هو أقرب كتب الفقه إلى الصحيح من القول؟  
ج١: كل واحد من الناس - ما عدا الرسل والأنبياء عليهم السلام فيما يبلغونه عن الله عز وجل - يخطئ ويصيب، مهما بلغ درجة عالية من الاجتهاد، لكن الواجب على طالب العلم أن يتفقه في كتاب الله وسنة رسوله، ويستعين بما كتبه علماء المذاهب عند الحاجة إليه دون أن يتعصب لمذهب معين؛ ليتهيأ له أخذ الحكم

بدليله إذا أمكنه ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٣٩٣٤)

س: إنني طالب علم وإيمان يرضاه الله ورسوله ﷺ، فما هي توجيهاتكم الرشيدة لي لقراءة الكتب الإسلامية، التي تبني المسلم بناء سليماً، خاصة في هذا الزمن الذي كثرت فيه الشبهات والأباطيل باسم الدين؟

ج: تعني بكتاب الله، وتكثر من تلاوته وتدبره؛ لأنه أصل كل خير، وهو أعظم كتاب، وأشرف كتاب، ثم سنة رسول الله ﷺ، وقرأ في التوحيد شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، وكتاب تطهير الاعتقاد للصنعاني، وكتاب التوحيد لابن خزيمة، وكتاب مختصر الصواعق المرسله للموصللي، وكتاب كشف الشبهات، وكتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وفتح المجيد لحفيده عبدالرحمن بن حسن، والعقيدة الواسطية مع شروحاتها لابن تيمية، وكتابي الحموية والتدمرية له. وقرأ في الفقه في كتاب المهذب لأبي إسحاق الشيرازي، وكتاب زاد المعاد لابن قيم

الجوزية، وكتاب إعلام الموقعين له أيضاً، وعمدة الفقه للموفق ابن قدامة. وقرأ من كتب الحديث في صحيح البخاري، وصحيح مسلم، ورياض الصالحين، ومنتقى الأخبار، وبلوغ المرام. وقرأ من كتب المواعظ في كتاب الداء والدواء لابن قيم الجوزية، ويسمى أيضاً الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، وكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح، والوابل الصيب لابن القيم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### قراءة الكتب والاستفادة منها

السؤال السابع عشر من الفتوى رقم (٦٩١٤)

س١٧: أقرأ بعض الكتب الدينية لبعض من العلماء، وأجد أن مسألة ماختلفة في كتاب آخر لعالم آخر بالإضافة من هذا العالم أن ما أفاد به ذلك العالم مخالف وغير صحيح، ومثال ذلك ما قاله أخونا العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، في مسألة تحريم الذهب المخلق للنساء، ورد بعض الإخوة العلماء عليه في ذلك.

هل أنا كقارئ يجوز لي مواصلة القراءة لكتابات هذا العالم المخالف في بعض المسائل، حيث إنني يحتمل أن آخذ ما جاء به دون أن أدري ما قاله غيره، وأحياناً يكون الشك والاختلاف يراوداني؟ أرجو التوضيح.

ج ١٧: إذا كنت قادراً على البحث والاستدلال والمقارنة بين الأدلة، وترجيح ما تراه صواباً، فاقرأ للطرفين المختلفين، أو الأطراف المختلفة لتتسع مداركك، دون خوف عليك من الشك والحيرة، وإذا كنت غير أهل لذلك فقلد فقيهاً مجتهداً موثقاً به، علماً وأمانة والتزاماً بالكتاب والسنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## أفضل الكتب

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٣٥٣٤)

س ٤: ماهي أحسن الكتب الدينية لمن يريد أن يكون دينه سليماً، ويلقى الله وهو عنه راضٍ؟ فقد كثرت الكتب وكنت أحياناً أشعر بحيرة كما قال الشاعر:

تكاثرت الضياء على خراش فما يدري خراش ما يصيد  
ج ٤: عليك بكتاب الله عزوجل، ففيه الهدى والنور، وسنة  
رسوله ﷺ، وما بينهما من كتب التفسير وشرح الأحاديث،  
وتعلم ذلك على أهل العلم، كل في اختصاصه، واحرص على  
العمل بما علمت، فإن من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم،  
ونوصيك أيضاً بالصحيحين، وبلوغ المرام، وعمدة الحديث للشيخ  
عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي، ومنتقى الأخبار، وزاد المعاد لابن  
القيم، والعقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله وجميع  
علماء المسلمين، وكتاب التوحيد وفتح المجيد وكشف الشبهات.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٠٤٨)

س ٢: لقد شرعت قبل سنوات بقراءة فتاوى شيخ  
الإسلام، ووصلت للمجلد (١٥)، وحاشا لمثلي أن ينتقد ذلك  
الجهذ الخبر، لكن وجدت فيها كثرة إسهاب وتكرار، فهل  
أتركها وبماذا توجهون؟

ج ٢: ننصحك بإكمال قراءة مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية

رحمه الله، والصبر والاحتساب في ذلك، فهو كتاب عظيم القدر،  
جم الفوائد، كثير المسائل والمباحث المفيدة في حياة الإنسان  
وآخرته، إذ هو موسوعة علمية شاملة لجميع العلوم، سواء في مجال  
العقيدة والتوحيد، أو الفقه وأصول الفقه، أو الحديث، والتفسير،  
وعلم الفلك، والمنطق والمناظرة، والملل والمذاهب، والطب، واللغة  
العربية، والجغرافيا، والتاريخ، وعلم النفس وغير ذلك كثير.

فهذا الكتاب عظيم الشأن، جليل القدر، أظهر الله به الحق  
وأزال به كثير من شبه المبطلين، وبدع المنحرفين عن الصراط  
المستقيم، فلقد قارع مؤلفه رحمه الله أهل الباطل بالحجج النقلية  
والعقلية، ورد عليهم من صميم مذهبهم، فكان أعلم بمذاهب أهل  
الباطل من أهل الباطل أنفسهم، حتى أجمهم الحجة، وأزال  
الشبهة، ونصر مذهب السلف، فأبان حقيقة هذا الدين وعقائده،  
وموافقة العقل السليم للنقل الصحيح، كل ذلك مع حسن  
التصنيف وجودة العبارة، والتقسيم والتبيين، فمن قرأ هذا الكتاب  
العظيم خرج إن شاء الله بعقل سليم من الشبه والضلالات، وفكر  
نير سليم، ورأي سديد، وعلم غزير ينتفع به وينفع به.

وما يحصل من إسهاب أو تكرار في بعض مسائل هذا  
الكتاب فليس بعيب، وإنما لمصلحة رآها المؤلف رحمه الله؛ ليعطي

المسألة حقها من البحث والإحاطة بجميع جوانبها بما لا يدع مجالاً  
لاعتراض معترض، أو تشكيك مشكك، وليخرج طالب العلم  
المبتدئ والعالم من ذلك بفائدة كبيرة، وقد يكون التكرار لكثرة  
السائلين، وقد يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية المسألة في باب، ثم  
يكررها مفصلة، أو مختصرة في باب آخر؛ لأن المقام يقتضي ذلك، فقد  
تكون المسألة علاقتها بالباب غير مباشرة، فيذكرها بإيجاز، ثم يذكرها  
بعد ذلك في موضعها مفصلة؛ لأن علاقتها به علاقة أصيلة مباشرة.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس  
بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## الكتب المفيدة للمرأة

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٧٤٦)

س٢: ماهي الكتب التي يجب على المرأة أن تطالعها حتى  
تنمي فكرها وثقافتها؟

ج٢: تعني المرأة المسلمة والرجل المسلم قبل كل شيء  
بالقرآن الكريم تلاوة وتدبراً وعملاً به، وبما تيسر من سنة الرسول

ﷺ الثابتة عنه، مثل عمدة الحديث للشيخ عبدالغني المقدسي، ثم بكتب أهل السنة والجماعة، ولا سيما كتب العقيدة، مثل ثلاثة الأصول، والقواعد الأربع، وكتاب التوحيد، وكشف الشبهات للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، وفتح المجيد لحفيده الشيخ عبدالرحمن بن حسن، والكتب التي تختص بأحكام النساء من أجل أن تستفيد منها، ولتعلم أحكام دينها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      عضو      الرئيس  
بكر أبو زيد      عبدالعزيز آل الشيخ      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## كتاب الجواهر

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٨٩٧)

س ١: مرفق كتيب صغير يسمى (الجواهر في عقوبة أهل الكبائر)، وإنني لقد قرأته كاملاً، ووجدت فيه أحاديث كثيرة، وأقاويل تنص على الأجر والثواب والعذاب والعقاب، فمنها الأجر في الصلاة في الركوع والسجود وقراءة الفاتحة، وقول سبحان ربي الأعلى وسبحان ربي العظيم في نصف صفحة (١١)، وغيرها كثير جداً. وسؤالي هل جميع ما يحتوي عليه هذا



الكتاب صحيح ويعتمد عليه، وتنصحوني بأن أعتمد عليه وأتخذة مرجعاً أم تنصحوني بالابتعاد عنه؟ وأسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه.

ج ١: كتاب الجواهر في عقوبة أهل الكبائر للشيخ زين الدين المليباري لا يعتبر أصلاً يعتمد عليه في الأحكام، ولا في التمييز بين الكبائر والصغائر، ولا في الأدعية والأذكار، ونصحك بالرجوع في أحاديث الأحكام إلى كتاب بلوغ المرام لابن حجر، وشرحه سبل السلام للصنعاني، ونيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني، وفي معرفة الأدعية والأذكار إلى الكلم الطيب لابن تيمية، وكتاب الأذكار للنووي، وفي معرفة الكبائر وعقوبتها إلى كتاب الكبائر للذهبي، وكتاب الكبائر لابن حجر الهيتمي.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (١٢١٢٦)

س ٢: هل كتاب صفوة التفاسير، تأليف الشيخ محمد علي

الصابوني، يعتبر مرجعاً مهماً في تفسير القرآن الكريم أم لا؟

ج ٢: لا يصلح مرجعاً؛ لما فيه من المآخذ التي بينها من نقده

من العلماء.

س ٣: ماهي الكتب المهمة لطالب العلم بعد كتاب الله عزوجل في التفسير والحديث والفقہ واللغة العربية؟ هذا والله يحفظكم ويرعاكم آمين.

ج ٣: من الكتب المهمة في التفسير: تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير البغوي، وابن كثير، وفي الحديث: فتح الباري لابن حجر العسقلاني شرح البخاري، وشرح النووي لصحيح مسلم، وفي الفقه: المجموع للنووي على كتاب المهذب للشيرازي، وكتاب المغني لابن قدامة، وكتاب الأم للشافعي، وفي اللغة كتاب لسان العرب والقاموس المحيط للفيروز آبادي، وغريب الحديث لابن الأثير.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

### قراءة كتب الرافضة

السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (٥٤٠١)

س ١١: هل يجوز لنا أن ندرس كتب العلوم الدينية التي

### تصدرها الإدارة - دار التوحيد - من جمهورية إيران؟

ج ١١: ما ذكرت من قراءة الكتب الدينية الإيرانية، فإننا ننصحك بتركها؛ لما فيها غالباً من البدع والشرك، والسب لأصحاب الرسول ﷺ، ونصحك بقراءة القرآن كثيراً، مع التدبر والعمل، ونوصيك أيضاً بقراءة التفاسير المعتمدة، كتفسير الإمام ابن جرير الطبري، والإمام القرطبي، والحافظ ابن كثير، وكتب الحديث مثل: صحيح الإمام البخاري، والإمام مسلم، وكتب السنن الأربع، وموطأ الإمام مالك، والمسانيد، كمسند الإمام أحمد، وكتب التوحيد مثل: فتح المجيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن أخصرها وأنفعها: العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، من أهل السنة والجماعة، ونحذرك من كتب أهل البدع كالشيعة وغيرهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

## بعض كتب الضلال

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٤٨٠٥)

س٣: كثيراً ما نسمع ببعض الكتب، مثل ابن سينا، وكتاب أبي معشر الفلكي، وشموس الأنوار، وكتاب الرحمة، وما أشبهها، هل هذه الكتب لها أساس من الصحة، وهل صحيح ما يعتقد الناس منهم، كاستخراج الجن والعزائم وكتابة الحروز وما أشبه ذلك، وإذا كان ذلك صحيحاً فهل يجوز للشخص أن يتخذ ذلك حرفة، ويقول للناس بواسطة تلك الكتب: أنت مريض يوم كذا في وقت كذا، وأنت مريض عند مشيك للماء، وأنت مريض ساعة كذا، وهذا مريض عند هيجان الريح، وهذا مريض عند مسه للندى وما أشبه ذلك، وإذا كان ذلك صحيحاً فهل يجوز أن يستخدمه الشخص، ويتخذه حرفة له، ويأكل من الناس أموالاً على ذلك؟

ج٣: ما ذكر من الكتب لا يجوز لك أن تعمل بما فيها من الشعوذة واستخدام الجن، ولا أن تتخذ ذلك حرفة لك، ولا يجوز أن تعتقد ما جاء فيها؛ فإن فيها شركيات، وبدعاً وخرافات ودعوى علم الغيب، وعلم الغيب من اختصاص الله، فلا يعلم الغيب إلا هو سبحانه، وقد يُطَّلَع على بعض الغيب من شاء من رسله، ويجب عليك أن تحتنبها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## تعلم اللغة الأجنبية

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٤٩٦٧)

س٣: هل تعلم اللغة الإنجليزية حرام أم حلال؟

ج٣: إذا كان هناك حاجة دينية أو دنيوية إلى تعلم اللغة الإنجليزية، أو غيرها من اللغات الأجنبية؛ فلا مانع من تعلمها، أما إذا لم يكن حاجة فإنه يكره تعلمها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٨٨٦٤)

س٦: هل تعلم ودراسة اللغات الأجنبية (كالإنجليزية

والألمانية وغيرها) وهي لغة الكفار النصارى؛ لأجل التفاهم

معهم بخصوص العمل، والسفر، والعلاج وغيرها من الأشياء

الذنيوية، هل هو حرام أم حلال؟

ج ٦: تعلم غير اللغة العربية للدعوة إلى الإسلام، والحاجة الداعية إلى ذلك عند متعلمها؛ مما يجلب له مصلحة، أو يدفع عنه مفسدة - جائز، وقد يكون واجباً حسب اختلاف مقتضيات الأحوال والأزمنا والأمكنة والأشخاص والنيات.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تعلم القوانين الوضعية

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٩٠١)

س ٣: ما حكم تعلم القوانين الوضعية ومحاولة تطبيقها، مع الاعتراف بأن شرع الله أفضل منه؟ وما حكم تدريس تلك القوانين والفلسفة والمنطق وعلم النفس؟ حيث تحتوي على باطل كثير، كاخوض في ذات الله وصفاته وأسمائه، وفي التحليل والتحريم، وتحتوي على دراسة العقيدة الشيوعية، والوجودية، والإباحية، فما حكم المدرس والطالب؟ وخاصة إذا كانت مقررة على مستوى الدولة، والطالب والمدرس ليسا من طلاب العلم الشرعي، بل هم من عوام المسلمين، الذين لو

شككوا قد يشكون، فإذا قيل لهم: هذا خطأ، قالوا: ماذا نفعل  
هذا باب للرزق وهذا طلب للعلم.

ج ٣: لا يجوز تعلم القوانين الوضعية لتطبيقها، مادامت  
مخالفة لشرع الله، وتجاوز دراستها وتعلمها لبيان ما فيها من دخل  
وانحراف عن الحق، ولبیان ما في الإسلام من العدل والاستقامة،  
والصلاح، وما فيه من غنى وكفاية لمصالح العباد. ولا يجوز لمسلم  
أن يدرس الفلسفة والقوانين الوضعية ونحوهما، إذا كان لا يقوى  
على تمييز حقها من باطلها خشية الفتنة والانحراف عن الصراط  
المستقيم، ويجوز لمن يهضمها ويقوى على فهمها بعد دراسة  
الكتاب والسنة؛ ليميز خبيثها من طيبها، وليحق الحق ويبطل  
الباطل، ما لم يشغله ذلك عما هو أوجب منه شرعاً، وبهذا يُعلم  
أنه لا يجوز تعميم تعليم ذلك في دور العلم ومعاهده، بل يكون  
لمن تأهل له من الخواص؛ ليقوموا بواجبهم الإسلامي من نصره  
الحق ودحض الباطل.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثالث والعشرون من الفتوى رقم (١٨٦١٢)

س ٢٣: ما حكم دراسة القانون الوضعي والعمل كقاضي بذلك القانون؟ وما حكم الاشتغال بالمحاماة والدفاع عن المتهمين أمام المحاكم ذات القوانين الوضعية، وأخذ أجر مقابل ذلك الدفاع؟

ج ٢٣: أولاً: إذا كان من يريد دراسة القانون الوضعي لديه قوة فكرية وعلمية، يميز بها بين الحق والباطل، وكان لديه حصانة إسلامية، يأمن معها من الانحراف عن الحق، ومن الافتتان بالباطل، وقصد بتلك الدراسة المقارنة بين أحكام الإسلام وأحكام القوانين الوضعية، وبيان ميزة أحكام الإسلام عليها، وبيان شمولها لكل ما يحتاجه الناس في صلاح دينهم ودنياهم، وكفايتها في ذلك؛ إحقاقاً للحق، وإبطالاً للباطل، والرد على من استهوته القوانين الوضعية؛ فزعم صلاحها وشمولها وكفايتها، إن كان كذلك فدراسته إياها جائزة، وإلا فلا تجوز دراستها، وعليه أن يستغني بدراسة الأحكام الإسلامية في كتاب الله تعالى والثابتة من سنة رسول الله ﷺ، على ما درج عليه أئمة علماء الإسلام، وطريقة سلف الأمة في دراستها والاستنباط منها.

ثانياً: لا يجوز أن يعمل المسلم قاضياً إلا في المحاكم الشرعية، التي تطبق شرع الله في جميع أحكامها.



ثالثاً: إذا كان في الاشتغال بالمحاماة أو النيابة والتحقيق في القضايا إحقاق للحق، وإبطال للباطل شرعاً، ورد الحقوق إلى أربابها، ونصر للمظلوم، فهو مشروع؛ لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى، وأخذ الأجر عليها جائز، وإلا فلا يجوز؛ لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان، وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (١).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

## السفر للدراسة والسكن مع الكفار

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (٢٣٥٨)

س١: هل يجوز السفر إلى بلاد أمريكا للدراسة؟

ج١: لا يجوز لك أن تأخذ العلم إلا عن أهله الثقات

المؤمنين، وخاصة العلوم الدينية والعربية، وذلك متوفر بحمد الله في الدول الإسلامية، فلا يجوز لك السفر إلى الدول الكافرة

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

للدراصة بها، إلا فيما لا يتيسر لك دراسته على المسلمين في البلاد الإسلامية من العلوم الدنيوية، كالتب والهندسة ونحوهما، ولم يتيسر استقدام من يضطر إليه من المتخصصين الأمناء في العلوم الكونية إلى الدولة الإسلامية؛ للقيام بتدريسها للطلاب المسلمين، وكانت أمتك مضطرة إلى هذه العلوم، لتكتفي بأبنائها بعد التخرج في القيام بما تحتاج إليه عن استقدام كفار يقومون به، وكنت في نفسك مُحَصَّنًا في دينك بالثقافة الإسلامية، لا يخشى عليك من الفتن أيام دراستك في بلاد الكفار، وإقامتك مدة الدراسة بين أظهرهم، فيجوز لك حينئذ أن تسافر للدراسة في بلاد الكفار، وأمريكا ونحوها في ذلك سواء .

س ٢: هل يجوز السكن مع عائلات أمريكية للاستفادة

منهم في اللغة؟

ج ٢: خير للمسلم أن يسكن مع المسلمين، فإن الاختلاط

بالكفار يخشى منه الفتنة، وتبلد النفس في النواحي الدينية، والفتور أو الكسل عن أداء الواجب الإسلامي ونوافل الخير، فتحري المسلم العزلة عنهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً؛ أحفظ لدينه وأسلم لأخلاقه. فإن اضطر أن يسكن مع عائلات فليكن مع عائلات إسلامية، وليحذر من الخلوة بنساء أجنبيات منه، ولا يجوز أن

يسكن مع عائلات كافرة فيها رجال ونساء، أو كلها نساء، فإن المعروف فيهم عري النساء، وعدم المحافظة على الأعراس، وفي ذلك فتنة عظيمة وذريعة إلى الفاحشة، وفساد الأخلاق.

وليست حاجته إلى الاستفادة في اللغة من العائلات الكافرة -أمريكية أم غيرها- بمبرر له أن يختلط بهذه العائلات، فإن لديه مندوحة للاستفادة في اللغة من الدراسة الخاصة، والمحادثة مع الزملاء بها، دون السكنى مع العائلات الكافرة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال السادس من الفتوى رقم (٨١٥٢)

س٦: البعض من المبتعثين يدرس دراسة نظرية، وغالباً تكون محشوة بأفكار فلاسفتهم وترهاتهم، والمسلم المتمكن من عقيدته وثقافته الإسلامية الأصيلة يجد هذه الدراسة مضيعة للوقت، وفيها بعد عن الحق، وقد يكون بعضها مصدر نظريات إلحادية كفرية، كنظرية دارون وأرسطو ودوركايم وغيرهم من طواغيتهم، وقد لا تؤثر فيه أثناء النقاش مع المدرس والطلبة، لكنه في البحوث المطلوبة للماجستير مثلاً قد يستدل لهم ببعضها، أو يورد بعضها، وقد يرد عليها أو لا يرد. فهل هذا

جائز له، أو أنه يلزمه ترك هذه الدراسة والإعراض عنها،  
واستبدالها بغيرها في بلده مثلاً، وإذا استمر بنية الحصول على  
المؤهل فقط لعله فيما بعد يستطيع أن يقارعهم الحجّة بالحجة،  
وينبه على جهلهم، ويربي أبناء المسلمين على عداوة مثل هذه  
الأفكار، ونبذها، واستبدالها بما هو أصح وأنقى منها من  
الدراسات الإسلامية؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

ج ٦: إذا كان لدى المذكور حصانة دينية، ومعرفة بالأدلة  
التي ينصر بها الحق، ويدفع بها الشبه، وهو -أو دولته- في حاجة  
الدراسة في تخصصه، وأمن الفتنة على نفسه أيام دراسته في تلك  
البلاد؛ جاز له أن يستمر في دراسته، وإلا حرم عليه الاستمرار،  
وأما إيراده الشبه التي يستند إليها أهل الباطل فلا يجوز له أن  
يوردها إلا مقرونة بما يبطلها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تدريس الأولاد بمدارس غير المسلمين

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٤١٧٢)

س٨: ما الحكم أن يأخذ الرجل ابنه أو ابنته ويسجله في مدرسة فرنسية أو انجليزية، المخالفتين لتعاليم الدين، مع زعمه أنه مسلم، وأنه يختار لهم مستقبلاً حسناً؟

ج٨: يجب على الوالد أن يربي أولاده ذكوراً وإناثاً تربية إسلامية، فإنهم أمانة بيده، وهو مسئول عنهم يوم القيامة، ولا يجوز له أن يدخلهم مدارس الكفار؛ خشية الفتنة وإفساد العقيدة والأخلاق، والمستقبل بيد الله جل وعلا، يقول الله جل وعلا:

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَمِنْ أَمْْرِهِ يُسْرَءِلْ﴾ (١).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٤٠٩١)

س٢: أخبركم بأني طالب في المرحلة الثانوية العليا، وأقيم بالمدرسة مع بعض الطلاب من جنوب السودان يدينون بالديانة المسيحية، وقد أسمع منهم بعض الإساءات للإسلام، فماذا أفعل؟

(١) سورة الطلاق، الآية ٤ .

ج ٢: يجب عليك أن تدرس في مدرسة إسلامية، ولا يحل لك أن تقيم مع غير المسلمين، وإذا أسأوا فلا تقابلهم بمثل عملهم، بل انصح لهم وادعهم إلى الخير والتي هي أحسن، لعل الله أن يهديهم. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## تعليم المرأة

السؤال الأول الفتوى رقم (٩٠١٩)

س ١: ما حكم الإسلام في تعليم المرأة؟

ج ١: تتعلم ما هي مكلفة بأدائه من شؤون الإسلام وشؤون الأسرة؛ لتتمكن من القيام به على الوجه المرضي شرعاً، مع مراعاة البعد عن مواطن الفتن، ومظان الريبة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٩٤٣٠)

س: كانت بنت لخالتي، وكان أبوها لا يرضى أن تدخل في المدرسة، ثم توفي وكبرت وكان عمرها الثامنة، وكان الناس يقولون: أدخلها المدرسة. ما الحكم على ذلك، هل يجوز أن ندخلها المدرسة وأبوها لا يرضى؟

ج: إذا كان الواقع كما ذكر جاز إدخال هذه البنت مدرسة تتعلم فيها أمور دينها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول والثاني والثالث من الفتوى رقم (٦٥٧٤)

س ١: هل أكمل دراستي بعد زواجي؟

س ٢: ما حكم الشرع في خروجي من المنزل إلى الجامعة وغيرها؟

س ٣: ما الرد الشافي الذي أرد به على من يوجه لي اللوم إذا ما قررت في منزلي؟

ج ١، ٢، ٣: تقدير ما يترتب على مواصلة الدراسة أو عدم المواصلة راجع لك، فأنت أعلم بنفسك ومدى تحملها، وقدرتها لمواجهة الأمور التي تتوقع -غالباً- في المواصلة أو الترك، وليس لك

المواصلة إلا بإذن الزوج إلا أن يكون مشروطاً عليه ذلك عند العقد.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٨٦٦)

س٢: ما حكم دخول البنات المدن الجامعية الخاصة بهن؟  
ج٢: إذا كان الواقع ما ذكر، من أن المدن الجامعية خاصة  
بالبنات فلا حرج في التحاقهن بها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٤٢٦٣)

س٥: ما حكم قراءة المرأة حتى تنتهي من الدراسة؟  
ج٥: يجوز للإنسان أن يدخل بناته المدارس لتعلم العلم النافع،  
إلى نهاية الدراسة، مع مراعاة كل ما يحفظهن من أسباب الفتنة.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن قعود |

السؤال السابع من الفتوى رقم (٩٨٨١)

س٧: مسلمة طلب منها أن تخرج لتعليم الفقه والتجويد وعلوم القرآن في المسجد، فقالت: إن الدعوة في البيت مع عدد قليل أولى وأفضل من الخروج إلى المسجد والدعوة إلى عدد كبير، والحجة في ذلك: أن هذا الأمر لم تفعله المسلمات الأوائل، ولم يأمرهن رسول الله ﷺ بذلك، مع حاجة المسلمات إلى ذلك، وترك هذا الأمر إلى الرجال؛ لأنهم أقدر على ذلك، وليس خروجهم فتنه. هل هذا القول صحيح؟ أيهما أفضل: الدعوة والتعليم في البيت لعدد قليل أم الخروج إلى المسجد؟

ج٧: جعلك ذلك التعليم في البيت أفضل؛ لأنه أسلم وأبعد من الفتن، وأوفق لما كان عليه السلف.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

## تدريس الرجل للبنات

الفتوى رقم (١٣٩٤٧)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام من معالي مدير جامعة الملك سعود، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٤٣٢) في ٢٥/٥/١٤١١هـ. وقد سأل معاليه سؤالاً هذا نصه:

تعلمون سماحتكم أن جامعة الملك سعود تستوعب العدد الأكبر من الطالبات، مقارنة بغيرها من جامعات المملكة، حيث تضم أكثر من (١١٠٠٠) طالبة؛ وذلك انطلاقاً من حاجة هذا البلد لإتاحة الفرصة للطالبات في مواصلة تعليمهن، ولما للعلم من أهمية للمرأة المسلمة، ولسد حاجة هذا البلد من المهن التي تحتاجها المرأة، والاستغناء عن ظاهرة استقدام الأجنبيات؛ لتجنب السلبيات الناتجة عن ذلك. وكذلك لتوفير التعليم للطالبات السعوديات داخل المملكة؛ حتى لا يضطرن إلى السفر خارجها. والدراسة في بيئات مختلفة العقيدة والعادات والثقافة، وحرصاً منا على سلامة منهج الجامعة، ورغبة في أن تتم جميع أمورنا في إطار من نظرة الإسلام الخالدة للإنسان، وتنظيمه لشؤون حياته كلها، واستكمالاً للمفاهيم مع

سماحتكم حول بعض المشكلات التي تواجهها الجامعة في تدريس الطالبات، ومنها تدريس المقررات العلمية والطبية ومواد الدراسة العليا، والمواد الأخرى التي يصعب فيها شرح تلك العلوم بواسطة الدائرة التلفزيونية؛ حيث إن المحاضرة تكون معتمدة على تجارب حيوية يصعب توصيلها بالصورة مثل مادة التشريح وغيرها، إلى جانب السلبات الكثيرة التي بدت للجامعة من التدريس بواسطة التلفاز، ولما يرافقه من مشكلات، منها متعلقة بالتشغيل؛ فكثيراً ما ينقطع الإرسال، أو يشوش على الطالبات، مما يتأثر به الجدول الدراسي، إذ تتداخل المحاضرات، ومنها تشويش الطالبات بعضهن على بعض أثناء هذه المحاضرة، وعدم إيلانهن المحاضر الإهتمام الكافي، وصعوبة ضبط الفصل، وخاصة بالنسبة للمشرفات، وهن قلّة في الجامعة، إلى جانب التكاليف الكبيرة في إنشاء أماكن البث والاستقبال، وهي كثيرة لكثرة أعداد الطالبات، والمتاعب الوفيرة في الصيانة، وصعوبة استقدام الفنيين المؤهلين بمرتبات عالية، أو التعاقد مع شركات الصيانة الباهظة الثمن، مما يكلف الجامعة الكثير، وحيث إن ذلك كله حادث بسبب قلّة عضوات هيئة التدريس وندرتهم، وعدم تمكن كثير منهن من الحضور إلى المملكة في الأوقات المحددة، إلى جانب عدم الثقة المطلقة بمن يستقدمن من الخارج، وخاصة الأجنبية اللاتي تختلف ديانتهم وأخلاقهن، وعاداتهن عما نسير عليه في هذا البلد الآمن، الأمر الذي يستدعي أن تكثف الجهود لتخريج

عضوات هيئة تدريس سعوديات مؤهلات لتولي مهام التدريس للطالبات في المستقبل، وحتى تتمكن من الوصول إلى هذه المرحلة إن شاء الله، بزمن قصير؛ لا بد من تمهيد الطريق إلى تلك المرحلة بإعادة النظر في تدريس الطالبات بما يتفق ونظر الشرع الكريم، سواء في المرحلة الجامعية أو ما بعد المرحلة الجامعية، وحيث إن ديننا الإسلامي كما تعلمون سماحتكم يتميز والله الحمد عن الأديان الأخرى باليسر المتمثل في قوله تعالى: ﴿فَأَنقُضْنَا لَهُ مَا أَسْطَظَعْتُمْ﴾ (١)؛ فإننا نعرض على سماحتكم هذه المشكلة ونود أن تفيّدونا وفقكم الله برأيكم الشرعي في إمكانية أن يقوم عضو هيئة التدريس الرجل (في حالة الضرورة التي لا يتوافر فيها مدرّسات) بتدريس الطالبات مباشرة على أن يكنّ هؤلاء الطالبات محجبات حجاباً كاملاً أو متنقيات تظهر أعينهن فقط؛ من أجل متابعة الشرح على السبورة وخاصة من هن في نهاية المقاعد، وكما يحدث عند الوعظ في المساجد مع وضع الضوابط الكافية لحسن اختيار عضو هيئة التدريس من حيث نزاهته واستقامته، ومراقبة الطالبات مراقبة صارمة من حيث المحافظة على الحجاب، والاحتشام الكامل، ومعاينة المخالفات منهن بالحرمات من الامتحان، أو الطرد من الجامعة إذا تكررت مخالفتهم، وغير ذلك من ضوابط يمكن أن تبحث عند تطبيق هذا النظام.

إننا نعتقد أن سماحتكم يشاركوننا المشكلة التي يتعرض لها

(١) سورة التغابن، الآية ١٦.

تعليم البنات في جامعة الملك سعود، كما نعتقد أنكم حريصون على مصلحة هذه الأمة، نساءً ورجالاً، ومن هذا المنطلق فاتمنا سماحتكم بهذه الفكرة راجين التكرم بالنظر فيها بما يحقق المصلحة للجميع، سائلين الله أن يثيبكم، وأن يوفقكم خير الدارين، إنه سميع مجيب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا يجوز للرجل تدريس البنات مباشرة؛ لما في ذلك من الخطر العظيم والعواقب الوخيمة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٣٨١٤)

س: لي ابنة تركت الجامعة بحجة أن التعليم مختلط، ونريدها أن تدخل كلية خاصة بالبنات لدراسة الطب في نفس البلد الذي تقيم فيه، وأن تعود بعد نهاية الدرس بالسيارة مع أبيها أو أخيها في نفس الوقت إلى البيت، فرفضت بحجة أنه قد يكون من أعضاء هيئة التدريس رجال، وهذا دخول على النساء. أرجو إيضاح هذا، وهل تترك المسلمة الدراسة مثل دراسة الطب وهو عمل إنساني لغير المسلمات؛ بحجة القرار في البيت كما تقول، وهل تنقطع المسلمة عن أداء أي عمل ولا

تشارك أسرتها بحجة قد يدخل رجل البيت ولا تزور قريباً ولا بعيداً ولا تشارك في الحياة ولا تصل رحماً ولا تعزي ميتاً ولا تبارك زواجاً ولا ترى وليداً بحجة أن الناس لا يتبعون التعاليم الإسلامية الصحيحة، هل الإسلام يحكم على المرأة أن تعيش على هامش الحياة؟ إن تزوجت من الذي يرعى أبناءها، من الذي يدبر بيتها، وإن كانت جاهلة من الذي يعلم أبناءها، من الذي ينير لهم الطريق الصحيح للعلم والمعرفة، وهي تقبع في غرفتها، ولا تخرج إلى بقية المنزل، ولا تعرف ما يحدث خارج بابها؟ أنا لا أريد لها أن ترتكب معصية بعد أن ريبتها عشرون عاماً على الإيمان والتقوى، ولكن أريد الحقيقة لي ولها، قد تكون على حق فاتبع أنا نفسي معها هذ الطريق، أو تكون على غير حق فأنير لها ياجابتك ما يجب أن تسلكه في حياتها، لكي تكون عضواً نافعاً لدينها وحياتها ومجتمعها. وجزاك الله عني وعنهما كل خير.

ج: لا يجوز للفتاة الدراسة المختلطة ولا في مدرسة غير مختلطة يتولى التدريس فيها رجال؛ لما يفضي إليه ذلك من الفتنة والعواقب غير الحميدة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## عمل الرجل في مدرسة البنات

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٠١٩)

س٤: ما حكم الإسلام في عمل المدرس في مدرسة بنات

ثانوية؟

ج٤: لا يجوز؛ لما فيه من التعرض للفتنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦١٨٤)

س: دعا سمو سفير المملكة العربية السعودية في أمريكا

مؤسسات القطاع الخاص للمساعدة في تقديم منح دراسية

للطلاب السعوديين الدارسين على حسابهم الخاص، وحيث إن

من المؤسسات الخاصة التي قدمت المنح بنوك ربوية؛ فهل يجوز

للطالب الدراسة على حساب تلك البنوك؟

ج: المال المقدم ممن يتعامل بالربا سواء كان بنكاً أو غيره

إذا عرف أنه من الربا فلا يجوز قبوله، ولا الانتفاع به؛ لأن ذلك

أكل للربا المنهي عنه في الكتاب والسنة، قال تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾ (١)، وقد لعن رسول الله ﷺ  
أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. أما إذا لم يُعلم أن هذا المال  
من الربا بأن كان صاحبه يتعامل بالربا وغيره من المعاملات المباحة  
فالأصل الحل والإباحة. والله أعلم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                  عضو                  عضو                  نائب رئيس اللجنة                  الرئيس  
بكر أبو زيد          صالح الفوزان          عبدالعزيز آل الشيخ          عبدالرزاق عفيفي          عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

#### السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٠١٨)

س٢: السؤال متعلق ببعض الزوجات اللاتي يرغبن  
دراسة اللغة الإنجليزية بأحد معاهد اللغة، فبعد الاتفاق مع مدير  
المعهد أبدى موافقة لتخصيص فصل دراسي ليس فيه إلا نساء،  
ولا يقوم بتدريسه إلا نساء أيضاً، على أن يتم ذلك بأحد مباني  
الجامعة، مع العلم أن مدير المعهد وافق على طلب منا بقيام  
إحدى المدرسات بتدريس زوجاتنا في المنزل، إلا أن الملحق  
التعليمي لم يوافق على ذلك. سماحة الشيخ نحن في دوامة لن  
تهداً إلا بالحصول على فتوى منكم فأفتونا وفقكم الله.

ج٢: إذا كان الواقع ما ذكر، من أن دراستهن في فصل  
ليس فيه إلا نساء، وأنه لا يدرسهن إلا نساء، وأن فصلهن خاص

(١) سورة آل عمران، الآية ١٣٠.



بهن في مبنى الجامعة، وأنهن لا يختلطن بالرجال في الجامعة، فلا بأس بذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٦٤٧)

س: الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وبعد:  
فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على  
السؤال المقدم من فضيلة الرئيس العام لتعليم البنات، إلى فضيلة  
رئيس إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،  
والمحال إليها من الأمانة العامة برقم ٢/١٨، وتاريخ  
٩٤/١/١٠ أنه يوجد في المملكة العربية السعودية شركات  
ومؤسسات تستقدم بعض معتنقي الديانة النصرانية، ولهم بنات  
يضطرون لإلحاقهن بمدارس الحكومة، فأرغب من إدارتكم  
الموقرة دراسة قبولهن لإيصال الدعوة الإسلامية إليهن عن طريق  
التعليم؛ لأنه من المسلم به أنه لا أفضل من إبلاغ الدعوة بهذه  
الطريقة وكانت المشكلة التي تعترض الدعاة هي عدم قبول  
أولئك النصارى دخول مدارس المسلمين، وما دمنا مأمورين  
بإبلاغ الإسلام والدعوة إليه لسائر البشرية، فلعل الله أن يهيء  
لنا هذه الدعوة عن طريق المدارس، علماً بأن المناهج تشمل

على تدريس القرآن الكريم وتفسيره.

آمل التكرم بسرعة الرد على خطابي هذا.

وبعد دراسة اللجنة للسؤال أجابت بما يلي:

من المعلوم من الدين بالضرورة: أنه يجب على المسلمين، وخاصة العلماء والحكام، أن يبلغوا الشريعة الإسلامية -أصولها وفروعها- للناس عامة، مؤمنهم وكافرهم، كل بقدر ما آتاه الله من قوة وسلطان، أو علم وحسن بيان، وقد بلغ النبي ﷺ الدين بطرق متنوعة حسب الظروف وما تدعو إليه الحاجة، فكتب إلى الملوك يدعوهم ومن يتبعهم من الأمم إلى الإسلام، وعرض نفسه على القبائل وغشى مجالس الكفار يدعوهم إلى الشريعة الإسلامية، وكان يرشد من وفد إليه من المشركين إلى التوحيد، وما يلزمهم من أحكام الدين، كما يعلم تفاصيل الدين من حضر مجلسه من المؤمنين المقيمين عنده، والوافدين إليه، من جهات شتى، وكان يرسل الدعاة والولاة إلى كثير من الجهات لإبلاغ دعوة التوحيد، ونشر أحكام الإسلام ولتطبيق الولاة أحكامه فيمن أرسلوا إليهم، ولا شك أن الدراسة في المدارس الإسلامية، التي يتضمن منهجها تعليم الدين الإسلامي -أصوله وفروعه- وتعليم ما يلزم لذلك من وسائل، كعلوم اللغة العربية من خير طرق الدعوة إلى الله،

وإبلاغ شريعته، ونشر أحكام الإسلام، وعلى هذا فنرى أنه ينبغي قبول من يتقدم إلى الرئاسة العامة لتعليم البنات من النصارى ونحوهم لتعليم بناتهم في مدارس البنات التابعة للرئاسة وتحت إشرافها، مع مزيد التحري عند القبول والرقابة الدقيقة على من قبل منهن خشية الفتن وإلقاء الشبه ونحو هذا مما قد ينشأ عند الاختلاط، ويؤخذ عليهن التعهد بمراعاة الآداب الإسلامية في المدرسة، من حيث الاحتشام في اللباس وغيره، ويلزم بذلك. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                          |                  |                 |
|--------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                   | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| إبراهيم بن محمد آل الشيخ | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن منيع |

## تعليم الرجال للنساء بلا حجاب

الفتوى رقم (١٧٩٢٩)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

وبعد:

فقد اطّلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتين: رئيس وأعضاء الجمعية الشرعية في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في

جامعة الكويت. والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١٢٠٢)، وتاريخ ١١/٣/١٤١٦هـ، وقد سأل المستفتون سؤالاً هذا نصه:

هل يجوز أن يعلم الأستاذ الطالبات، وليس بينه وبينهن حجاب، بل يرونه، ويراهن، وإن كان لا يرى وجوه أكثرهن في الغالب؛ لأنهن محتزمات؟

وهل يجوز أن تحضر عنده إلى المكتب ويخاطبها بلا حجاب، ولكنه لا يرى الوجه غالباً؟ وتجلس في مكتبه على الكرسي وتتبادل معه الحديث في شؤون الدراسة وغيرها، وليس معها محرم أو معها زميلة لها، ويشرح لهن الدرس أو يجيب على أسئلتهن المتعلقة بالمحاضرات أو غيرها؟ مع العلم أن ذلك يمكن أن يتم بواسطة الهاتف، وأن بعض الأساتذة لا زالوا في عمر الشباب أو دخلوا في أول الكهولة، والطالبات شابات صغيرات في الغالب.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

أولاً: الاختلاط بين الرجال والنساء في المدارس أو غيرها من المنكرات العظيمة، والمفاسد الكبيرة في الدين والدنيا، فلا يجوز للمرأة أن تدرس أو تعمل في مكان مختلط بالرجال والنساء، ولا يجوز لوليها أن يأذن لها بذلك.

ثانياً: لا يجوز للرجل أن يعلم المرأة وهي ليست متحجبة، ولا يجوز أن يعلمها خالياً بها، ولو كانت بحجاب شرعي، والمرأة

عند الرجل الأجنبي منها كلها عورة، أما ستر الرأس وإظهار الوجه فليس بحجاب كامل.

ثالثاً: لا حرج في تعليم الرجل المرأة من وراء حجاب في مدارس خاصة بالنساء، لا اختلاط فيها بين الطلاب والطالبات، ولا المعلم والمتلمات.

وإن احتجن للتفاهم معه؛ فيكون عبر شبكات الاتصال المغلقة، وهي معروفة ومتيسرة، أو عبر الهاتف، لكن يجب أن يحذر الطالبات من الخضوع بالقول بتحسين الكلام وتليينه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |              |                    |             |
|------------------------------|--------------|--------------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو          | عضو                | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | بكر أبو زيد |

### السؤال الثامن من الفتوى رقم (١٨٠٧٤)

س٨: عندنا هنا من الشركس المسلمين وغيرهم، وعندهم من البدع الشيء الكثير، والحمد لله أن يسر لنا الله تخصيص يوم لتدريسهن أمور الدين؛ فهل يجوز تدريس الفتيات، ولا سيما البالغات منهن، وما الشروط؟ هل يجوز التغاضي عن بعض البدع ومن ثم النهي عنها تدريجياً؟

ج٨: لا يجوز للرجل أن يعلم المرأة وهي ليست متحجبة،

ولا يجوز أن يعلمها خالياً بها، ولو كانت بحجاب شرعي، والمرأة عند الرجل الأجنبي منها كلها عورة، أما ستر الرأس وإظهار الوجه فليس بحجاب كامل. لكن لا حرج في تعليم المرأة من وراء حجاب، في مدارس خاصة بالنساء، لا اختلاط فيها بين الطلاب والطالبات، ولا المعلم والمتلمات.

فتعلمون من ذكرتن من النساء وفق هذه الضوابط الشرعية، ولكم في ذلك أجرٌ عظيم، فإن تفقيه الناس في دينهم، وتحذيرهم من البدع والخرافات ومحدثات الأمور من أفضل الأعمال، ومن دل على خير فله مثل أجر فاعليه، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، كما في السنة الصحيحة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» (١) رواه مسلم.

ولا يجوز لكم التغاضي عن البدع، ولا مداهنة أصحابها فيها، لكن عليكم في هذا سلوك الحكمة والموعظة الحسنة، في

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢١٨/١ (بلاغاً)، وأحمد ٢/٣٩٧، ٥٠٥، ٥٢٠، ٥٢١، ومسلم ٢٠٦٠/٤ برقم (٢٦٧٤)، وأبو داود ١٦/٥ برقم (٤٦٠٩)، والترمذي ٤٢/٥ برقم (٢٦٧٤)، وابن ماجه ٧٥/١ برقم (٢٠٦)، والدارمي ١٣٠/١-١٣١، وابن حبان ٣١٨/١ برقم (١١٢)، والبعثي ٢٣٢/١ برقم (١٠٩).

الدعوة وعدم الشدة والغلظة، وسلوك السبيل التي ترونها أنسب وأبلغ في إيصال دعوة الله تعالى إليهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## جلوس المدرّسة مع المدرس

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (٧٥٨٤)

س٢: هنا في الجزائر ظواهر كثيرة سيئة، منها ظاهرة الاختلاط الذي سبب انتشار الفساد وسوء الأخلاق، فكيف نتابع دروسنا نحن المتحجبات؟ الجو جو قدر، جو شهواني، حيواني والعياذ بالله، فهل حجابنا البيت كما يقال لنا؟

ج٢: للمسلمة أن تخرج من بيتها لابسة اللباس الإسلامي، غير متعطرة، ولا متبرجة بزینتها، ولا متمائلة في سيرها، وذلك للصلاة في المسجد، وللتعليم، وتعلم ما تحتاج إليه، ولزيارة محارمها أو جاراتها، أو صديقاتها، إذا لم يخش عليها الفتنة، أو الاعتداء عليها من سفهاء مثل المجتمع المذكور، وإلا لزم بيتها.

س٣: هل جلوس المرأة مع المدرسين في المدرسة لا يجوز شرعاً؟ وإن كان الهدف سامياً، والنية صادقة لا وسوسة فيها.

ج ٣: كان النساء في زمن النبي ﷺ إذا خرجن إلى الصلاة في المساجد أو إلى مصلى الأعياد، يجلسن خلف الرجال، ويصففن في الصلاة خلف الرجال، حتى أن النبي ﷺ كان إذا ظن في الأعياد أنه لم يُسمع النساء ذهب إليهن بعد تذكير الرجال، فوعظهن وذكرهن، وأمرهن بما أراد، وذلك مع صلاحهن وقوة إيمانهن وصلاح المجتمع وسلامته من الفساد؛ فالواجب على النساء مدرسات وغير مدرسات انفراد جماعتهن عن جماعة الرجال في جانب المدرسة وغيرها؛ اقتداء بالصحابيات الطاهرات، ودرءاً للفتنة، وسداً لذريعة الفساد، وإن كانت النية صادقة والهدف سامياً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧١٢٨)

س ٩: أنا شاب ملتزم والله الحمد والمنة، بل ومن طلبة العلم، ونسأل الله الصديق في المقصد والعمل، وكذا زوجتي والله المنة ملتزمة، ونحن من مصر، ونقيم في الإحساء، وتنتهي الإقامة هذه السنة، عملي في التدريس وكذا الزوجة، وحينما اقتربت العودة إلى مصر بدأت هذه المشكلة، وهي عمل الزوجة، وسماحتكم تعرف أن بلادنا تفر الاختلاط، ومفاسده لا



تخفى على أحد، غير أن هناك مدارس خاصة بالبنات، وأخرى للبنين، ولكن القائمين بالتدريس فيها رجال ونساء، ولا يخصصون النساء للتدريس للبنات، وهذه هي المشكلة والعلة، ولكن يا سماحة الوالد الدعوة تسير سيراً حثيثاً، وخاصة في مجال البنات، وبفضل الله الملتزمات في زيادة مضطردة وهن في حاجة إلى التوجيه، وأنا هنا أقف حائراً؛ بين السماح للزوجة بالعمل في مدارس البنات ودعوتهن بالحكمة والموعظة الحسنة، مع تجنبها الشرعي الكامل عن زملائها من الرجال، وعدم مخاطبتهم، وهذا ممكن خاصة في التدريس، فيمكنها عدم التعامل معهم نهائياً، وذلك بالدخول إلى حجرة المدرسات في غير وقت الحصص الدراسية، وبين مكوثها بالبيت مع ما في ذلك من ترك المجال لنساء أخريات، نحن أكثر علماً بهن، وبفساد أخلاقهن، والظهور أمام البنات بمظهر سيء، غالباً ما تظن الفتاة الصغيرة أن ذلك هو القدوة، مع مخالفة ذلك لشرع الله تبارك وتعالى. ولذلك أرفع إليكم مشكلتي لتفتوني فيها؛ هل أبقيتها في البيت، أم أتركها للعمل والدعوة معاً؟ ومجال البنات كبير فهي شريحة لا يستهان بها في مجتمع مثل مصر.

ج ١: إذا كان الحال ما ذكر من وجود اختلاط رجال

ونساء في المدرسة، فلا يجوز للمرأة التدريس في هذه المدرسة التي يؤدي العمل فيها إلى الاختلاط لما هو معلوم في الشرع المطهر من تحريم الاختلاط والخلوة، وما يترتب على ذلك من المفسد، ومن

يتق الله يجعل له مخرجاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس  
عضو  
عضو  
عضو  
عضو  
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٨٨٦٣)

س٢: ما رأيك في حضور الندوات الطبية؟ علماً بأنها مهمة جداً للطبية حتى تعرف الجديد في عالم الطب، وقد تضطر إلى إلقاء المحاضرات أمام الرجال الأطباء..

ج٢: حضور الندوات الطبية مهم جداً لكل من الأطباء والطبيبات، لكن يجب ألا يكون في الندوات اختلاط بين الرجال والنساء؛ درءاً للفتنة، ودفعاً للفساد، ويمكن الجمع بين تحقيق المصلحة الطبية وتفادي مفسدة الاختلاط بإقامة ندوات للأطباء خاصة، وأخرى للطبيبات، وما قد يكون من نقص في ذلك يستدرك بنشر ما دار في ندوات هؤلاء وأولئك، وكتابة رسائل ومقالات ونشرها بوسائل الإعلام ونحوها، وبهذا تحصل المصلحة، ويسلم المجتمع من مضار الاختلاط.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة

عبدالرزاق عفيفي

## الاختلاط في التعليم

الفتوى رقم (٦٧٥٨)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه،

وبعد:

فقد اطّلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الاستفتاء المقدم من جمعية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، إلى سماحة الرئيس العام، والمحال إليها برقم ٢٦٩ في ١٤٠٤/٢/٨هـ، ونصه:

نظراً لما يعانيه طلبة وطالبات جامعة الكويت، من قضية اختلاط الجنسين في الصف التعليمي الواحد، وأقصد بالاختلاط: اختلاط الرجل والمرأة مع بعضهم البعض، ومنهن النساء الكاسيات العاريات، والمتحجبات، وقد أفتى البعض بجواز التعليم المختلط مستدلاً باختلاط الرجال والنساء في حالة الطواف في الحج والعمرة، علماً بأن الزنى قد تفتش بين الطلبة الغير ملتزمين بالإسلام باسم الحرية الشخصية، وقد كثرت رحلاتهم المختلطة التي يخلو فيها الطالب والطالبة فقط،

وأصبحت الجامعة معرضاً لأحدث الأزياء المعاصرة، والمكياج، وتسريحات الشعر، مع كثرة العزاب من الجنسين. لذا نناشدكم بأن تفتونا في أسئلتنا، وتبينوا لنا الحق من الباطل، وترشدونا إلى الصواب، وأرجو أن تسهبوا لنا في الإجابة؛ حيث أنه سيطلع ويوزع على طلبة الجامعة. فالسؤال:

١ - تبيان حرمة التعليم المختلط مع الأدلة والرد على من يزعم بالجواز مستدلاً بالطواف.

٢ - وعلى من يقع إثم اختلاطنا في الجامعة؟ علماً بأننا ننكر ذلك دائماً، ولو تركنا الجامعة لعاث فيها المفسدون إفساداً.

٣ - وهل تبيح محاولة اختصار المباني، وقلّة التكلفة والمدرسين والمختبرات في الجامعة، إلى أن يبيحوا لنا الاختلاط للتوفير في أجهزة الجامعة ومدرسيها؟ وأجابت بما يلي:

أولاً: اختلاط الرجال والنساء في التعليم حرام ومنكر عظيم؛ لما فيه من الفتنة وانتشار الفساد، وانتهاك الحرمات، وما وقع بسبب هذا الاختلاط من الشر والفساد الخلقي من أقوى الأدلة على تحريمه.

أما قياس ذلك على الطواف بالبيت الحرام فهو قياس مع الفارق، فإن النساء كن يظفن في عهد النبي ﷺ من وراء الرجال

متسترات، لا يداخلنهم ولا يختلطن بهم، وكذا حالهن مع الرجال في مصلى العيد، فإنهن كن يخرجن متسترات، ويجلسن خلف الرجال في المصلى، وقد كان النبي ﷺ إذا خطب الرجال خطبة العيد انصرف إلى النساء، فذكرهن ووعظهن، فلم يكن اختلاط بين الرجال والنساء، وكذا الحال في حضورهن الصلوات في المساجد، كن يخرجن متلفعات بمروطهن، ويصلين خلف الرجال، لا تخلط صفوفهن صفوف الرجال. ونسأل الله أن يوفق المسئولين في الحكومات الإسلامية للقضاء على الاختلاط في التعليم، ويصلح أحوالهم، إنه سميع مجيب.

ثانياً: تقع المسؤولية على الحكام والعلماء إرشاداً وتنفيذاً، وعلى ولي أمر المرأة الخاص كذلك، كل بحسبه؛ لما ثبت من قول النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته..» الحديث رواه البخاري ومسلم.

ثالثاً: لا يبيح القصد إلى توفير النفقات والأجهزة والمدرسين الاختلاط، فالتعليم واجب في حدود الاستطاعة، والتنسيق فيه قد يقضي على كثير من المشاكل، وتستترُّ المرأة باللباس الشرعي يقضي على كثير من الفتن، ومن أراد الخير واتباع الشرع يسر الله طريقه،

وهده إلى سواء السبيل، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٦﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٧﴾﴾ (١)  
إلى أن قال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (٢).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## دراسة الطلاب والطالبات في صف واحد وعزل

### الطالبات آخر الفصل

الفتوى رقم (١٣٧٥٨)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام من سعادة وكيل عمادة شؤون المكتبات بالدمام، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١٠٥) في ١٢/٣/١٤١١هـ. وقد سأل المستفتي

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

(٢) سورة الطلاق، الآية ٤.

سؤالاً هذا نصه:

أفيد سماحتكم بأنني أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية، بجامعة الملك فيصل، وأقوم حالياً بإجراء بحث عن الوسائل المستخدمة في تدريس الطالبات في الجامعة، والتعرف على ما يواجه تحصيلهن من عوائق ومشكلات، ونظراً لضعف إمكانية الجامعة العادية لتأمين مباني وأجهزة خاصة، لكل من الطلاب والطالبات، وللنقص الكبير في أعضاء هيئة التدريس من السيدات، فقد قامت الجامعة بتأمين دوائر تلفزيونية مغلقة، ليتم عن طريقها نقل المحاضرات إلى الطالبات بالصوت والصورة، عبر أجهزة التلفزيون داخل الجامعة، ولكن هذه الطريقة في التدريس مكلفة، بالإضافة إلى أن لها الكثير من السلبيات على أداء وفعالية المدرس من ناحية، وعلى مستوى التحصيل العلمي للطالبة من ناحية أخرى، وحيث إننا نبحث عن البدائل المناسبة في ضوء عاداتنا وتقاليدينا، وتعاليم ديننا الحنيف، وفي حدود الإمكانيات المتاحة، فإنني آمل من سعادتكم التكرم بالإجابة على السؤالين التاليين، وإبداء الوجهة الشرعية حيالهما:

١ - ماهي النظرة الشرعية في وجود الأستاذ مع الطالبات، مباشرة دون فاصل، في قاعة التدريس، وإلقاء محاضراته، بشرط أن تكون الطالبة متحلية بالزّي والحجاب الإسلامي، علماً بأن الخلوة لا تتوفر مع وجود أكثر من طالبة في القاعة؟

٢ - ماهي النظرة الشرعية في تدريس الطلاب والطالبات معاً في قاعة واحدة، بشرط أن تتحلى الطالبة بالزّي والحجاب

الإسلامي، ووجود فاصل أو مقاعد أمامية مخصصة للطلاب،  
ومخارج ومدخل خاصة بالطالبات؟  
أرجو أن أحظى بإجابة سعادتكم في أسرع وقت ممكن،  
على العنوان المذكور. والله يحفظكم ويرعاكم.  
وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا يجوز ذلك؛ لما  
في ذلك من المفسد العظيمة، وتعرض الجميع للفتنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

## اختلاط صغار السن في الدراسة والسباحة

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٩٢٢)

س ١: المدارس الحكومية في بريطانيا مختلطة، يدرس فيها  
البنون والبنات معاً، ويجبرون للغسل والسباحة في محل واحد،  
وتكون البنات عاريات في حالة الغسل، أو نصف عاريات،  
وأفتى بعض العلماء أنه إذا كانت البنات صغيرات فلا حرج في  
ذلك. فماذا يرى سماحتكم، وما هو الستر الإسلامي للبنات  
الصغيرة، وما هي السن التي يجب فيها الحجاب للبنات؟

ج ١: اختلاط البنين والبنات في الدراسة حرام، وكذا



اختلاطهن عراة في الاغتسال والسباحة حرام، سواء كن صغاراً أو كباراً؛ لما في ذلك من إثارة الفتنة، والاطلاع على العورات، ولأنه ذريعة إلى الفساد، وارتكاب المنكرات.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٥٣١٥)

س٤: صدرت منكم فتوى فيما يخص عمل المرأة في مكان الاختلاط، هل يحرم كذلك على الطالبة أي التي تدرس في مدارس مختلطة؟

ج٤: مدار المنع من اختلاط النساء بالرجال هو خشية الفتنة، وأن يكون ذريعة إلى ارتكاب الفاحشة، وانتهاك الحرمات، وفساد المجتمع، وقد تكون هذه الأمور أشد تحقّقاً في اختلاطها في التعليم؛ فكان حراماً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال التاسع من الفتوى رقم (٩١٧٤)

س٩: لي بنت أنهت المرحلة الابتدائية وأخرجتها من الدراسة، وذلك لأن الدراسة عندنا مختلطة، ذكور وإناث، فهل آثم على إخراجها من الدراسة؟  
ج٩: إذا كان الواقع كما ذكرت لم تأثم، بل أنت مأجور، ويجب عليك ذلك؛ حماية لها من الفتنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦١١٤)

س٣: أدرس في ثانوية مختلطة، ليس بها تحصيل علمي نافع، زد على ذلك كل الثانويات على هذا الشكل، فهل يجوز أكمال الدراسة في هذه الظروف؟ وهل يجب التوقف عن الدراسة؟ وما حكم الدراسة بالنسبة للفتيات في هذا الوقت؟  
ج٣: دراسة المرأة للعلوم الشرعية وغيرها مما تحتاج إليه المرأة أو يعينها على معرفة أمور دينها مشروعة إذا لم يترتب عليها محذور شرعي، أما إذا ترتب عليها محذور شرعي كالاختلاط بالرجال غير المحارم، وعدم الحجاب، فإنها لا تجوز؛ لأن هذه أمور محرمة، ولأن ذلك يؤدي إلى الفساد.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبد العزيز آل الشيخ      عضو      نائب الرئيس      الرئيس  
عبد العزيز بن عبدالله بن باز      عبدالرزاق عفيفي

الفتوى رقم (٣٧٣١)

س: إنني طالب في مدرسة ثانوية في الصف الثاني، وفي بداية السنة الدراسية بإذن الله، سأكون في الصف الثالث، ولكن المدرسة مختلطة، فيها البنين والبنات في نفس الفصل، فما يكون موقفي؟ مع العلم إنني أرفض ذلك بقلبي، ودعائي ذلك إلى التفكير في الخروج من الدراسة، وقد علم بذلك والداي، فأصابهما ألم شديد، خاصة والدي، فهو ذو نظر ضعيف، وقال لي إنني سوف أتسبب في ذهاب بصره، أرجو التكرم بالرد على هذه الرسالة وبيان الحل في ذلك.

ج: ينبغي أن تترك الدراسة في هذه المدرسة المختلطة، وتدرس في مدرسة ليس فيها اختلاط، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبدالله بن قعود      عضو      نائب رئيس اللجنة      الرئيس  
عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## هل للطالب أن يدرس في مكان مختلط حرصاً على العلوم النافعة للمجتمع؟

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٢٦٤)

س١: أنا طالب جامعي في السنة الأولى، أدرس الهندسة الكهربائية في جامعة مختلطة، وأنا أعلم -وهذا مما لا شك فيه- أن الاختلاط في ديننا الإسلامي محرم، وبالتالي حرم التعلم في مثل هذه الجامعات، ولكن إذا تركت الدراسة فيها من قبل من هم على درجة من الالتزام والخلق والدين، فإنها سوف تترك للنصارى عباد الصليب وللمتسلمين الذين ليس لهم من الإسلام إلا الاسم، وبالتالي فإننا سوف نفقد الطبيب المسلم الذي يعتمد عليه -بعد الله- والمهندس والمدرس والممرض، المسلمين، وهذا يعني أننا سوف نفقد طاقماً كبيراً من المجتمع المسلم، وسوف نتمادى على من هم ليسوا ثقة للاعتماد عليهم من الفسقة وعباد الصليب، هذا مع العلم أنه لا توجد في بلادنا الإسلامية جامعات إسلامية علمية غير مختلطة، وإن وجد فإن الحالة المادية لا تسمح لمثلي أن يدرس فيها. فهل إذا ما حاولنا قدر الإمكان الابتعاد عن الاختلاط، وحاولنا قدر الإمكان غض البصر والالتزام بأمور ديننا الحنيف يجوز لنا أن ندرس في مثل هذه الجامعات؟ علماً بأنني والحمد لله أحاول أن أجمع بين العلم الديني والعلم الدنيوي، ولا أطلبهما إلا ابتغاء وجه الله.

ج ١: لا يجوز للطالب المسلم أن يدرس في فصول مختلطة بين الرجال والنساء؛ لما في ذلك من الفتنة العظيمة، وعليك التماس الدراسة في مكان غير مختلط؛ محافظة على دينك وعرضك ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (١).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## تسببت الدراسة في أمور لا يرضاها الأب

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٣٨٧)

س ٢: لي بنت تدرس الصف الأول المتوسط، وعمرها ثلاث عشرة سنة، وحيث أنها اختلطت بزميلاتها ومعلماتها؛ تعلمت منهن عادات وتقاليد لا أرضى عنها، وتنافي ديننا الحنيف، مثل: لبس الكعب، عدم تغطية الرأس بالمنزل، استعمال الحمرة بالشفاه.. وغير ذلك الذي لا أعرفه. وأريد منعها من مواصلة دراستها؛ حيث أنها تعلمت ما يخص دينها، وحتى لو واصلت الدراسة فليس معها أكثر من الثانوية فقط. فهل يجوز لي منعها من مواصلة دراستها؟ علماً بأنها جيدة في تحصيلها.

(١) سورة الطلاق، الآية ٢.

ج٢: لا مانع من استعمال المرأة لأدوات الزينة، من مساحيق وأصباغ، لكن يجب عليها التستر عند الخروج بالحجاب الكامل على جسمها، وأن لا تبدي شيئاً من زينتها لغير محارمها، ولا مانع من كشفها لرأسها في البيت عند محارمها، وكذلك لا مانع من استمرارها في الدراسة، مع التستر والصيانة وأمن الفتنة. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## منعها زوجها من الدراسة في حياته وتوفي؛

### هل تدرس؟

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٧٧٠٥)

س٦: زوجة تسأل عن أنه رغبت في الدراسة وقت حياة زوجها، ولكنه لم يوافق على ذلك، وبعد وفاته تفكر في الدراسة، علماً أنه غير راض عن ذلك وقت حياته، فما الحكم؟  
ج٦: لا مانع للمرأة أن تتعلم ما ينفعها في دينها ودنياها إذا تيسر لها ذلك، مع الاحتشام والستر وعدم الاختلاط، ولو كان

زوجها يمنعها من ذلك في حال حياته ولا يرضى به؛ لأنه لا سلطان له عليها بعد وفاته.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو                | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

## دراسة طب النساء للرجال

السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٦٧١)

س١: أنا طالب في كلية الطب، وفي السنة القادمة يكون مقرراً علينا إن شاء الله مادة: أمراض النساء والتوليد، وعلى هذا أسأل في الآتي:

أ - هل يجوز أن أحضر الدراسة العملية التي ربما ينكشف فيها جسد المرأة؟

ب - وهل يجوز للطبيب أن يتخصص في طب النساء والتوليد، أم يقتصر هذا على الطبيبات؟

ج - وهل يجوز للمرأة المريضة أي مرض غير أمراض النساء والتوليد أن تذهب لطبيب عيون أو أنف وأذن مثلاً، علماً بوجود طبيبات متخصصات في هذه الفروع؟

د- وهل يجوز للمرأة الطيبة أن تكشف على الرجل

### المريض؟

ج ١: أ-ب: إذا كان هناك من يكفي من المتخصصات في طب النساء والولادة؛ اقتصر عليهن ولم يجز لك أن تدرس فيه، ولا أن تطلع على عورة المرأة بالتدريب: في كشف عليها، أو إجراء عملية لها. وإن كان من تخصص في طب النساء والولادة من النساء غير كافٍ للقيام بالواجب في هذا الجانب، ودعت حاجة المسلمين إلى تخصصك فيه؛ جاز لك أن تدرس فيه، ورخص لك في رؤية ما تدعو الضرورة إلى كشفه من جسد المرأة؛ لإجراء كشف أو عملية.

ج - إذا تيسر للمرأة أن يشخص مرضها ويعالجها طبيبة خبيرة في نوع مرضها؛ لم يجز لها أن تكشف أو تعالج عند طبيب، وإلا جاز لها ذلك.

د - يجوز لها أن تكشف وتعالج المريض من الرجال إذا دعت الحاجة إلى ذلك، ولم يتيسر من يقوم بذلك من الرجال، وإلا امتنع وتعين أن يتولى علاجه طبيب.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |



## السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (٣٢٢٩)

س٢: مسألة خروج المرأة للتعلم عامة (ديني - دنيوي)  
والطب بصفة خاصة، ما مدى فرضية ذلك عليها، وهل للمرأة  
رخصة للتطبيب عند الرجل إذا لم توجد الطيبة، وإن وجدت  
هل يجوز لها التطبيب عند الرجل، وما مدى ذلك؟ بمعنى: هل  
يجوز لها أن تكشف كل العورات للتطبب، أي هل يمكنها  
الولادة عند طبيب إذا لم توجد الطيبة؟

ج٢: أولاً: يجب عليها عينا أن تتعلم ما لا بد منه لإصلاح  
شؤون دينها، وأداء حق ربها وأسررتها، من عقيدة وصلاة وصيام  
وزكاة وحج وأخلاق، وأن تتعلم ما لا بد منه لها ولأسرتها من  
شؤون الدنيا، كطهي وطعام وخبز وخياطة، وهذا مما يتفاوت فيه  
الناس، فقد تكون معرفة ذلك ضرورية لبعض النساء دون بعض،  
فإن تيسر لها ذلك دون خروج إلا لمسجد ونحوه فالحمد لله، وإلا  
فلها الخروج إلى معهد أو مدرسة للتعلم ما وجب عليها لتوقف  
صحة دينها وصلاح دنياها عليه.

أما تعلم الطب ونحوه من الأمور العامة التي تحتاج إليها  
الأمة فهو فرض كفاية على الرجال والنساء، في حدود ما تحتاج  
إليه الأمة؛ لقيام الرجال بالكشف عن أمراض الرجال وعلاجهم،  
وإجراء عمليات جراحية ونحوها لهم، وقيام النساء بمثل ذلك

للنساء؛ وبذلك تسد حاجة الأمة ذكورها وإناتها في النواحي الصحية.

ثانياً: الأصل أن كشف المرأة عورتها حرام، وأن النظر إلى عورتها حرام، فإن وجدت من تتطيب عندها من النساء لم يجز لها أن تعرض نفسها على طبيب يكشف عن مرضها، أو يولدها، أو يجري لها عملية، وإذا لم تجد المريضة طبيبة ماهرة تكشف عن مرضها وتقوم بعلاجها؛ رخص لها أن تتطيب عند طبيب مسلم أمين، وله أن يطلع على ما تدعو إليه الضرورة من عورتها، كما في توليده إياها لكن من دون خلوة، والأصل في ذلك: أن محذور خطر الولادة مثلاً متعارض مع محذور اطلاعه على عورتها؛ فارتكب أخفهما وهو النظر إلى عورتها.

س ٣: هل خروج المرأة لتعلم الطب إذا كان واجباً أو جائزاً إذا كانت سترتكب في سبيله هذه الأشياء مهما حاولت تلافيتها؟

أ - الاختلاط مع الرجال:

١ - في الكلام مع المريض - معلم الطب.

٢ - في المواصلات العامة.

ب - السفر من بلد مثل السودان إلى مصر، ولو كانت

تسافر بطائرة، أي لمدة ساعات وليست لمدة ثلاثة أيام.

ج - هل يجوز لها الإقامة بمفردها بدون محرم؛ من أجل

تعلم الطب، وإذا كانت إقامة في وسط جماعة من النساء مع الظروف السابقة.

ج ٣: أولاً: إذا كان خروجها لتعلم الطب ينشأ عنه اختلاطها بالرجال في التعليم أو في ركوب المواصلات اختلاطاً تحدث منه فتنة؛ فلا يجوز لها ذلك؛ لأن حفظها لعرضها فرض عين وتعلمها الطب فرض كفاية، وفرض العين مقدم على فرض الكفاية، وأما مجرد الكلام مع المريض أو معلم الطب فليس بمحرم، وإنما المحرم أن تخضع بالقول لمن تخاطبه، وتلين له الكلام؛ فيطمع فيها من في قلبه مرض الفسوق والنفاق، وليس هذا خاصاً بتعلم الطب.

ثانياً: إذا كان معها محرم في سفرها لتعلم الطب، أو لتعليمه، أو لعلاج مريض جاز. وإذا لم يكن معها في سفرها لذلك زوج أو محرم كان حراماً، ولو كان السفر بالطائرة؛ لقول النبي ﷺ: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» متفق على صحته، ولما تقدم من إيثار مصلحة المحافظة على الأعراض على مصلحة تعلم الطب أو تعليمه.. إلخ.

ثالثاً: إذا كانت إقامتها بدون محرم مع جماعة مأمونة من النساء، من أجل تعلم الطب أو تعليمه، أو مباشرة علاج النساء جاز، وإن خشيت الفتنة من عدم وجود زوج أو محرم معها في غربتها لم يجز

وإن كانت تباشر علاج رجال لم يجز إلا لضرورة مع عدم الخلوة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٣٦٣)

س ١: لي ابنة في السنة الثانية بكلية الطب، تركت الكلية هذا العام؛ لأنها اعتقدت أن خروج البنت للتعليم حرام، علماً بأن هذه الطالبة تتعلم مهن الطب بنية علاج السيدات المسلمات، والتخصص في أمراض النساء، وعلاج الفقيرات مجاناً، هذا عن نية دخولها كلية الطب وتعلمها مهن الطب، ولا تزال عندها هذه النية، بل زادت في الاعتقاد بذلك، وأنها تحب مهن الطب، ولكن تخاف الله أن يكون خروجها للتعليم معصية، علماً بأن هذه الطالبة تذهب للكلية بالزني الإسلامي الكامل، وكذلك بالنقاب.

ج ١: تعلم علوم الطب واجب وجوباً كفاثياً على المسلمين، رجالاً ونساءً؛ لحاجتهم إلى ذلك في علاج الرجال والنساء، وخروج النساء كاسيات عاريات، غير محتشمات، بل متبرجات حرام، فإذا كانت ابنتك على ما وصفت من أنها تلبس في خروجها اللباس الإسلامي، الذي يستر بدنهما، ولا يشف عما وراءه، ولا يحدد أعضائها - فلا حرج عليها في خروجها لما تدعو

إليه الحاجة، إذا كان التعليم غير مختلط، بل ينبغي لها أن تتم دراسة الطب بالكلية، وخاصة ما يتعلق بالنساء والأطفال، فإن الأمة في حاجة ملحة إلى طبيبات من النساء؛ حتى لا تضطر المرأة أن يكشف عليها الرجال، ويطلعوا على عورتها لتوليدها، أو تشخيص مرضها، وإذا حسنت نيتها في تعلمها وأداء مهمتها؛ كان لها أجر عظيم، فلتحتسب ولتحسن قصدها، ولتمض في تعلم الطب على بركة الله، نسأل الله لها التوفيق والهداية إلى أقوم طريق.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩٤٧٩)

س٣: هل يجوز للأخوات أن يدخلن ويتعلمن في المدارس والجامعات المختلطة، حيث لا يوجد في بلاد الغرب إلا التعليم المختلط، ولكن الأخوات يلتزمن بالنزي الإسلامي مع مضايقات الكفار؟

ج٣: اختلاط الرجال والنساء في التعليم حرام ومنكر عظيم؛ فما فيه من الفتنة وانتشار الفساد وانتهاك المحرمات، وما وقع بسبب هذا الاختلاط من الشر والفساد الخلفي هو من أوضح

الدلائل على تحريمه، وإذا انضاف إلى ذلك كونه في بلاد الكفار كان أشد حرمة ومنعاً، وتعلم المرأة بالمدارس والجامعات ليس من الضرورات التي تستباح بها المحرمات، وعليها أن تتعلم بالطرق السليمة البعيدة عن الفتن، ونصحها بأن تستفيد من الأشرطة السليمة التي صدرت من علماء السنة، كما ننصحها وغيرها بالاستفادة من (نور على الدرب) في إذاعة القرآن الكريم في المملكة العربية السعودية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |

## تعليم التربية الفنية

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٤٠٠٢)

س٤: أنا كنت أعمل مدرسة تربية فنية، فهل هذه المهنة حرام أم حلال؟ علماً أنني لا أرسم أشخاصاً ولا تماثيل، ولكن أعلم التلميذات على الرسم وعمل الأشغال الفنية.

ج٤: إذا كانت الأعمال الفنية وأنواع التربية التي تقومين بها ليس فيها ما يخالف الشرع المطهر فلا حرج فيها، أما الرسم ففيه

تفصيل: فإن كان رسماً لذوات الأرواح لم يجز؛ لما جاء في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من الوعيد في ذلك، ولعن المصورين، أما رسم مالا روح فيه كالحجر والشجر ونحوهما فلا بأس به.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

عضو

عبدالله بن غديان

## تعليم الموسيقى

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٨٠٢)

س٢: تقوم المدارس هنا في الكويت بتدريس الأولاد والبنات من السنة الرابعة وحتى الرابعة عشرة: الموسيقى، والرسم، والرياضة للبنات، وتعتبر هذه المواد إلزامية في التعليم هنا، وقد حاولنا مراراً بيان الحكم الشرعي في تلك الأمور للمستولين، ولبعض أولياء الأمور، إلا أن هناك عدم وضوح، وقصور في الفهم حول هذا الموضوع؛ لذا نرجوا بيان حكم الشرع، موضحاً بشأن تدريس مثل هذه المواد، ومستولية كل من يعمل على إقامتها لتعم الفائدة جميع المسلمين.

ج٢: لا يجوز تدريس الموسيقى، ولا تعلمها، ولا تصوير

ذوات الأرواح، كما لا يجوز اختلاط البنين والبنات في جميع مراحل التعليم؛ لما في ذلك من الخطر العظيم، والفساد الكبير، والمخالفة للنصوص الدالة على تحريم آلات اللهو، وتصوير ذوات الأرواح والاختلاط بين الجنسين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٤٤٠)

س: إنا نعيش في إنجلترا، وندرس بمدارس أهلية أيام العطلة مبادئ الإسلام، واللغة العربية لأطفال القادمين من الهند والباكستان واليمن.. إلخ، إلى تلك البلاد، وهؤلاء الأطفال يتلقون بالمدارس الرسمية جميع علومهم بالموسيقى والصور؛ للتشويق والإعانة على الفهم وحضور الفكر، فإذا جاؤوا إلى مدارسنا الإسلامية أيام عطلتهم؛ لتلقي العلوم الإسلامية واللغة العربية ولم يجدوا هذه المشوقات نفروا. فهل يجوز لنا استخدام المعازف في الأناشيد الإسلامية لهؤلاء الأطفال، كما يجوز لهم اللعب بالصور والتمثيل؛ ترغيباً لهم واستمالة لقلوبهم حتى يقبلوا على هذه المدارس الإسلامية لتعلم دينهم؟

ج: لا يجوز استخدام المعازف ولا غيرها من آلات اللهو، لا في



الأناشيد الإسلامية ولا في غيرها ولا في التعليم ولا في غيره؛ لقوله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (١)

الآية، ولما روى البخاري عن عبدالرحمن بن غنم الأشعري قال:

حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، والله ما كذبتني، سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريمَ والخمرَ والمعازفَ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم حاجة فيقولوا: ارجع إلينا غداً، فييتهم الله ويضع العلم، ويمسح آخريين قرودة وخنازير إلى يوم القيامة» (٢). لكن ينبغي ترغيبهم بالأناشيد الطيبة التي لا محذور فيها شرعاً، وبالجوائز المناسبة وبغير ذلك من أنواع الترغيب والتشجيع التي لا محذور فيها. والله سبحانه ما حرم شيئاً على عباده إلا يسر لهم من الحلال ما يغنيهم عنه، كما قال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (٣)، وقال

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

(٢) أخرجه البخاري ٢٤٣/٦ (تعليقاً)، وأبو داود ٣١٩/٤ برقم (٤٠٣٩) (مختصراً)، وابن حبان ١٥٤/١٥ برقم (٦٧٥٤)، والطبراني في الكبير ٢٨٢/٣ برقم (٣٤١٧)، والبيهقي في السنن ٢٧٢/٣، ٢٢١/١٠.

وقد وصل الحديث الحافظ ابن حجر في كتابه (تغليق التعليق على صحيح البخاري) ١٧/٥ وما بعدها.

وانظر فتح الباري ٥١/١٠ برقم (٥٥٩٠)، وتهذيب سنن أبي داود لابن القيم ٢٧٠/٥-٢٧٢.

(٣) سورة الطلاق، الآية ٢.

سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (١).

ونسأل الله للجميع التوفيق لما فيه رضاه وصلاح أمر عباده.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

## الشعر

السؤال السادس من الفتوى رقم (٥٧٨٢)

س٦: ما حكم الشعر في الإسلام، وهل الغناء مع ذكر  
الله في الغناء مع ضرب الدفوف كما يفعل في وطننا جازز؟ وما  
هي الأشعار المباحة والمحرمة؟

ج٦: إذا اشتمل الشعر على كذب أو شرك، أو لهو، أو  
مجون، أو إغراء بشر ونحو ذلك، فهو ممنوع، وإذا اشتمل على  
دعوة إلى الخير وعلى حِكَم شرعية، ونصر للحق ونحو ذلك فهو  
مشروع، وبالجملة فحكمه حكم ما اشتمل عليه، لكن استعمال  
الدف إنما يجوز للنساء في الأعراس؛ لإعلان النكاح، وهكذا في  
أيام العيد للنساء خاصة.

(١) سورة الطلاق، الآية ٤.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## كتابة القصص الكاذبة

السؤال السابع من الفتوى رقم (٦٢٥٢)

س٧: هل يجوز للشخص أن يكتب قصصاً من نسج الخيال، وكل ما فيها في الحقيقة كذب، ولكن يقدمها كقصص للأطفال لقراءتها وأخذ العبر منها؟  
ج٧: يحرم على المسلم أن يكتب هذه القصص الكاذبة، وفي القصص القرآني والنبوي وغيرهما مما يحكي الواقع ويمثل الحقيقة ما فيه الكفاية في العبرة والموعظة الحسنة.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٩٠٨)

س٢: إذا كانت مهنة الطببة لا تتعارض مع كونها أمماً

فأيهما تؤجر عليه أكثر؟

ج ٢: كل من التطيب والأمومة عمل شريف، يؤجر المرء عليهما بقدر نيته وإخلاصه لله سبحانه، وتجريد اتباعه لهدي النبي ﷺ، ونفعه للعباد، وأما المقدار فهذا إلى الله سبحانه وتعالى.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تشریح جث الموتی والكشف علی العورات للتدريب

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٣٦٨٥)

س ٤: نرجو إفادتنا عن حكم الإسلام في أن طلبة كلية الطب البشري في أثناء دراستهم يقومون بتشريح جث الموتى، وكذا فإنهم يكشفون على عورات النساء، أو جزء من عوراتهن، ويقولون: إن ذلك جزء من التعليم على الطب، وإنه ضروري حتى لا يصبح الطبيب جاهلاً، ويستعصي عليه علاج أمراض النساء، وبذا يصبح نساء المسلمين تحت رحمة الأطباء النصارى وغيرهم.

ج ٤: أولاً: تشريح جثث الموتى صدر فيه قرار من هيئة

كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، هذا مضمونه:

ظهر أن الموضوع ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: التشريح لغرض التحقق عن دعوى جنائية.

الثاني: التشريح لغرض التحقق عن أمراض وبائية؛ لتتخذ

على ضوءه الاحتياطات الكفيلة بالوقاية منها.

الثالث: التشريح للغرض العلمي تعلماً وتعليماً.

وبعد تداول الرأي والمناقشة، ودراسة البحث المقدم من

اللجنة المشار إليه أعلاه؛ قرر المجلس مايلي:

بالنسبة للقسمين الأول والثاني فإن المجلس يرى أن في

إجازتهما تحقيقاً لمصالح كثيرة في مجالات الأمن والعدل، ووقاية

المجتمع من الأمراض البوائية، ومفسدة انتهاك كرامة الجثة المشرحة

مغمورة في جنب المصالح الكثيرة والعامة، المتحققة بذلك، وإن

المجلس بهذا يقرر بالإجماع إجازة التشريح لهذين الغرضين، سواء

كانت الجثة المشرحة جثة معصوم أم لا؟

وأما بالنسبة للقسم الثالث، وهو التشريح للغرض التعليمي،

فنظراً إلى أن الشريعة الإسلامية جاءت بتحصيل المصالح وتكثيرها،

وبدء المفاسد وتقليلها، وبارتكاب أدنى الضررين، لتفويت

أشدهما، وأنه إذا تعارضت المصالح أخذ بأرجحها، وحيث إن تشريح غير الإنسان من الحيوانات لا يعني عن تشريح الإنسان، وحيث إن في التشريح مصالح كثيرة ظهرت في التقدم العلمي في مجالات الطب المختلفة؛ فإن المجلس يرى جواز تشريح جثة الآدمي في الجملة، إلا أنه نظراً إلى عناية الشريعة الإسلامية بكرامة المسلم ميتاً كعنايتها بكرامته حياً، وذلك لما روى أحمد وأبو داود وابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «كسر عظم الميت ككسره حياً»، ونظراً إلى أن التشريح فيه امتهان لكرامته، وحيث إن الضرورة إلى ذلك منتفية؛ بتيسير الحصول على جثث أموات غير معصومة، فإن المجلس يرى الاكتفاء بتشريح مثل هذه الجثث، وعدم التعرض لجثث أموات معصومين والحال ما ذكر. والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

### هيئة كبار العلماء

ثانياً: إذا أمكن أن يكشف على المرأة امرأة فلا يجوز للرجل أن يكشف عليها، وإذا تعذر ذلك ودعا ما يوجب الكشف عليها فإن الطبيب المسلم يكشف على ما يكفي من عورتها للوصول إلى معرفة المرض، ولا مانع من الكشف عليها للتعلم ومعرفة أمراض النساء، وعلاجها، إذا كانت الجثة غير مسلمة ولا معصومة على

ضوء القرار المذكور .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تعليم الأطفال

السؤال العاشر من الفتوى رقم (٦٢٦١)

س ١٠: هل يجوز أن نعلم الأطفال القرآن الكريم، وبعضاً من الحساب والأحاديث، وأن نتعاهدهم في القيام بالطاعات والبعد عن المنكرات؟

ج ١٠: الولد أمانة في عنق ولي أمره، يوجهه إلى ما فيه صلاح دينه ودنياه من تعليم العلم والأدب الحسن، ومن ذلك تعليمهم القرآن والأحاديث وكذلك تعليمهم الحساب. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## في تعلم السنة هل تلزم موافقة الوالد؟

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨١٩٠)

س٢: هنا في اليمن توجد مراكز علم لأهل السنة والجماعة، وإذا أردت أن أذهب إليها لا أستطيع إلا بالتحايل والتورية على والدي، ويكون بعد ذلك مغضباً مني، فما حكم عملي هذا؟

ج٢: حضورك بحال علماء أهل السنة والجماعة، والاستفادة منها من عمل الخير فلا يحق لأبيك أن يمنعك عنها، واسع بالحكمة والموعظة الحسنة في إقناع أبيك بذلك، وإن كان على غير مذهب أهل السنة والجماعة فانصحه، وبين له بالحجة أن مذهب أهل السنة هو المذهب الحق وهو الذي كان عليه النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم، وأن الواجب الأخذ به والالتزام به وترك ما خالفه.

واحذر من التقصير في بر أبيك، والإحسان إليه، وجاهد نفسك في ذلك، ولك الأجر إن شاء الله تعالى، على بر أبيك، وإرادتك الخير لك وله، ولكن ليس لك طاعته فيما يخالف الشرع المطهر؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف».



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٣٨٥)

س: أرسلني والدي إلى ألمانيا الغربية لأدرس الكهرباء في شركة سيمنز الألمانية، ولكن لا أستطيع متابعة الدراسة لأمر هي: الإقامة، فأقامتي في ألمانيا لمدة محدودة وشركة كهرباء سيمنز لم تف بوعدها تجاهي، وأنا أريد دراسة الشريعة بعد أن شغفت بها هنا في كولونيا، والدي لا يريد أن ذلك، حتى طلب مني والدي بأن أتزوج بفتاة ألمانية؛ لأستطيع الحصول على إقامة أو تقديم لجوء سياسي، ومنعني من العودة إلى تركيا. فهل يمكنني معصية والدي؛ لأنني أريد دراسة الشريعة، وقد قيل لي بلا رضا والدي لا يمكنني ذلك. فأرجو إفتائي في هذا الأمر جزاكم الله خيراً، والرد علي بأسرع وقت ممكن.

ج: إذا كان عندك رغبة في دراسة الشريعة الإسلامية، ومنعك والدك، فليس لوالدك الحق في منعك من ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبدالله بن غديان      نائب رئيس اللجنة عبدالرزاق عفيفي      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١١٠٤٦)

س: كنت أكبر أبناء والدي، ووالدي له مواش كثيرة، لا تقل عن ٨٠٠ بقرة، وتركني أرهاها، وأنا كنت أحب التعلم، وعزمت على أن أقرأ في المدرسة، ووالدي رافض أن أترك البهائم، وأنا عازم أن أتعلم، فهل أذهب إلى الإرشاد الديني وبدون إذن والدي، أم أقعد دون تعليم؟ وزملائي امتحنوا في الجامعة، وأنا متأسف لعدم دراستي.

ج: إذا كان الأمر كما ذكر فلك أن تذهب إلى طلب العلم، إذا لم يتيسر لك الجمع بين الأمرين، ولو لم يرض والدك، وبإمكان والدك أن يستأجر أجييراً يرعى البقر؛ لأنه غني قادر على استئجار من يرعى البقر، وليس له حق في منع ولده عن طلب العلم من أجل أن يرعى البقر؛ لقوله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، ولأنه يجب على كل مسلم التفقه في الدين، وأن يتعلم ما لا يسعه جهله من طريق القرآن الكريم والسنة المطهرة، بواسطة العلماء المعروفين بحسن العقيدة والسيرة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عقیفی  | عبدالله بن غديان |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٠٠)

س ١: ما حكم الشعر والغناء والموسيقى، وما حكم الاستماع لها؟ لقد سمعت من بعض الناس أن من استمع لها فليس له صلاة، يعني لا تقبل صلاته، وهي مردودة عليه. والقول الآخر من لم يطرب لها فلا شيء في ذلك. ولا أدري ماذا أتبع من القولين.

ج ١: الشعر أنواع، فما كان منه حكمة أو موعظة حسنة، أو دفاعاً عن حق، أو إبطال لباطل، أو نحو ذلك من وجوه الخير فهو خير، وما كان منه كذباً أو نصراً لباطل، أو إبطالاً لحق، أو ثناء على أهل الشر، أو ذمماً لأهل الخير أو نحو ذلك فهو شر. وأما صلاة من يستمع للغناء والموسيقى فليست باطلة إذا أتى بأركانها وواجباتها وشروطها، كما بين رسول الله ﷺ، ويرجى قبولها، والعلم بوقوع القبول وعدم وقوعه من الأمور الغيبية، التي لا يعلمها إلا الله، فعلى المسلم أن يترك الغناء والموسيقى والاستماع لهما، ويحافظ على الصلاة وغيرها من القرب والعبادات، ويرجو من الله قبول عمله، والعفو عما وقع منه من الذنوب والأخطاء. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |                 |
|------------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |

الفتوى رقم (١٨٢٥٨)

س: هل في التفقه ودراسة الفقه الإسلامي، وهل الأحسن  
الدراسة على مذهب من المذاهب المعروفة، أم غير ذلك؟ وهذا  
ليس لقصد التمذهب طبعاً، وهذا مع التفصيل بارك الله فيكم.  
ج: طلب العلم يكون في النظر في أدلة الشريعة، وما دونه  
علماء الإسلام، من بيان وشرح لهذه الأدلة في كتب العقيدة  
والتفسير والحديث، والتفقه مع النظر في قواعد هذه العلوم  
كمصطلح الحديث، وأصول الفقه وقواعده، والقواعد الفقهية،  
دون التعصب لأي مذهب من المذاهب، فإن الحق ضالة المؤمن.  
ولا بد للطالب من شيخ موثوق يتلمذ على يديه؛ ليوضح  
له هذه العلوم، ويقيمه على جادة الحق.  
ولا بأس بدراسة الفقه مثلاً على مذهب من المذاهب  
الأربعة، مع مراعاة النظر في الأدلة والتحقق من صحتها وسلامة  
الاستدلال بها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٨١٤٧)

س٦: إن بعض المسلمين في الهند ينشؤون مدارس عصرية غير إسلامية، وينالون الموافقة من قبل الحكومة الهندية، وللحصول على الموافقة يدفعون للحكومة مقداراً كبيراً من المال، ثم توافق الحكومة على ذلك. وبعد ذلك كله يحددون مبلغاً معيناً يدفعه إلى مسؤولي المدرسة كل من يريد الالتحاق بها، بشرط أن يجري الاختبار من قبل الحكومة وأن تمنح المدرسة شهادة حكومية، ذات أهمية عند الحكومة. وبعد إجراء الاختبار ومنح الشهادة، يبقى مال كثير مما دفعه الطلاب، فيأكله المسؤولون الذين أنشؤوها، قائلين هذا مثل التجارة. فما حكم هذه المعاملة، وهل يجوز لمسؤولي المدرسة أن يأكلوا هذه الأموال؟

ج٦: لا يجوز للمسلمين فتح المدارس التي يدرس فيها دين الكفار؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان، والمال الذي يحصل من هذه المدارس حرام.

أما إذا كانت تدرس فيها مواد مباحة كالهندسة والكتابة والحساب واللغة.. وأشباه هذه العلوم الدنيوية فلا بأس بها، وأما الأموال المتبقية مما يدفعه الطلاب عند الدخول فإن كانت هذه الأموال تؤخذ في مقابل القبول والتعليم في هذه المدارس فإنها تكون للقائمين على المدرسة، وإن كانت تؤخذ للإفناق عليهم

فإن ما تبقى منها بعد تخرجهم يرد عليهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عضو عبد الله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## الجدال في العلم

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨١٤٦)

س٣: في أغلب الأحيان أكون مع أصدقائي، نتناقش في أمور دينية، حتى يشتد النزاع بيننا. فما حكم ذلك؟ وأطلب من سماحة الشيخ حفظه الله أنه ينصحنا.

ج٣: المطلوب عند النقاش والمجادلة في مسائل علمية البحث عن الحق بدليله، وعدم التعصب لرأي، فمن كان الحق معه وجب اتباعه، ومن كان الحق ليس معه وجب تركه مع مراعاة الجدال بالتي هي أحسن، لا بالعنف والشدة، وقد أمر الله سبحانه المؤمنين ببرد النزاع إلى كتاب الله تعالى وإلى سنة نبيه ﷺ بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَنْتَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَجِدُوا أَهْلَ

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

أَلَكِتَابِ إِلَّا بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴿١﴾ الآية، وقوله سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٢).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن باز

## الغش في الامتحان

السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٢٢١)

س١: ما حكم من يغش في إمتحانات الدراسة كمواد

الكيمياء والطبيعة؟

ج١: الغش حرام في امتحانات الدراسة أو غيرها، وفاعله

مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من

غشنا فليس منا» ولا فرق في ذلك بين كون المواد الدراسية دينية

أو غير دينية.

(١) سورة العنكبوت، الآية ٤٦ .

(٢) سورة النحل، الآية ١٢٥ .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٥١٥)

س ٢: عن حديث يقول: «من غشنا فليس منا» هل يجوز

الغش من وراء المدرس أو المدرسة في أيام الاختبارات؟ سواء كان من الطالب الثاني أو من أوراق مخصوصة، وهل يصح إذا طلبني أحد التلاميذ في سؤال أعطيه الإجابة أم لا؟ أفيدوني عن ذلك.

ج ٢: حديث: «من غشنا فليس منا» صحيح، وهو عام

يشمل الغش في البيع والشراء، وفي النصيحة وفي العهود والمواثيق، وفي الأمانة وفي اختبار المدارس والمعاهد، ونحوها، سواء كان نقلاً من الكتب أم أخذاً عن التلاميذ أم إعطاء لهم كلاماً أم عن طريق الكتابة وتناقلها بينهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |



السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (٦٢٩٠)

س ١١: بعض الشباب المسلم يطالع كتبه ودروسه المقررة له، وإنه ينسى، وإنه إذا أنسى في الامتحان وجلس بجانبه صديق له، يعطي له الأجوبة الصحيحة، وهو لا يحب الكسل، رغم كل الجهود التي يبذلها كأنه لا يجدي شيئاً من المراجعة، فالبعض يراجع شيئاً فقط، وترويه أحسن مائة في المائة من الثاني الذي يكدر ويراجع، وفي الأخير لا يستوعب أي شيء، فماذا يفعل؟ إذا لم يساعده صديقه فإنه سيرسب لا محالة. فهل هذه المساعدة بين الصديقين في الامتحان تعتبر غشاً؟ قال الرسول ﷺ: «من غشنا فليس منا»، وضحوا لنا هذه النقطة جزاكم الله خير الجزاء.

ج ١١: يعتبر ذلك غشاً وهو حرام؛ للحديث المذكور في السؤال، ولخطره على التعليم وهبوطه بمستواه، ونشره الفوضى فيه، وضرره بالمجتمع الذي سيعمل فيه، ويتحمل مسؤولية ما يناف به من مصالح الأمة، ومع ذلك وغيره فهو داخل في عموم الحديث المذكور: «من غشنا فليس منا»، وعلى المسلم الرشيد أن ينظر إلى المصلحة العامة، ويؤثرها على المصلحة الجزئية الخاصة، مع أنها في هذه المسألة الجزئية مصلحة ظاهراً، ولكنها في الحقيقة مضرّة. بمن نبح غشاً وغيره ممن قد يتولى شؤون الأمة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثالث والثلاثون من الفتوى رقم (١١٩٦٧)

س٣٣: هنا في أمريكا بعض الامتحانات العامة على مستوى أمريكا، يطلب من الطلاب تجاوزها بنجاح؛ كامتحان (توفل) في اللغة الإنجليزية للطلاب الوافدين، وامتحان (جي آر آي) للطلاب الذين يسعون للقبول في الدراسات العليا، وهي عملية نسبية، وقد لا يستطيع الطالب الذي تكلف كثيراً للدراسة هنا أن يتجاوزها، وهي تعكس بالضرورة قدرة الطالب وإمكانياته على متابعة دراسته والنجاح فيها، كما يقول بعض الخبراء الأمريكيين. فهل يجوز التحايل بأن يقدم الامتحان شخص قدير غير الشخص المطالب به؛ منتحلاً اسمه؟  
ج٣٣: لا يجوز ذلك؛ لأنه من الغش المحرم شرعاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                             |
|------------------|-----------------------------|
| نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٢٨٩)

س٤: هل إملاء المدرسين الإجابة للطلبة في وقت

الامتحان حلال أم لا، وهل هذا يسمى غشاً مع ذكر الدليل؟ وماهي أنواع الغش التي حرمها الإسلام؟  
ج ٤: إملأء المراقبين الأجوبة على الطلاب في الاختبار من الغش والخيانة، وفيه مفسدة للأخلاق، ومضرة للأمة في نهضتها الثقافية، وهبوط في مستوى التعليم، وضعف في تحمل المسؤولية، والقيام بواجبها، وذلك حرام كسائر أنواع الغش؛ لعموم حديث: «من غشنا فليس منا».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزير بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٧٥٧٧)

س: إنني أعمل بمكتبة قرطاسية، ويأتيني بعض الطلبة من المدارس المتوسطة والثانوية، ويطلبون مني عمل بحوث في بعض المواد أو المواضيع التي يطلبها منهم مدرسوهم بالمدرسة؛ تحت دعوى أن ليس عندهم وقت، أو أن ليس لديهم مراجع للبحث، وأقوم بعمل تلك البحوث لهم مقابل أجر نقدي، وقد تكلم معي بعض الإخوة الصالحين وقال لي: إن ذلك لا يجوز؛ حيث إنه يعد من باب الغش، وقد سألت بعض مشايخنا، فأفتاني بعضهم بأن ذلك ليس به شيء؛ حيث إن المدرسين يعلمون

بذلك، ويعطونهم الدرجات على ذلك، وكذلك إن هذه البحوث لا تتضمن أموراً تخالف العقيدة الصحيحة، وإنها في مواد ليست شرعية، كالاقتصاد والإدارة وغيرها، ولما رأيت أن في الأمر اختلاف بين رافض ومحرم لذلك الأمر وبين مؤيد له؛ قلت: يجب أن أرسل لسماحتكم أستفتيكم في هذه المسألة، ورغبة منا أن يكون كسبنا حلالاً.

ج: عمل البحث المطلوب من الدارس في المدارس الحكومية أو غيرها واجب دراسي، له أهداف: من تمرين الطالب على البحث، والتعرف على المصادر، ومعرفة مدى قدرته على استخراج المعلومات، وترتيبها.. إلى آخر ما يهدف إليه طلب إعداد البحث؛ لهذا فإن قيام بعض المدرسين أو غيرهم بذلك نيابة عن الطالب، مقابل أجر أو بدون أجر، هو عمل محرم، والأجرة عليه كسب حرام؛ لما فيه من الغش والكذب والتزوير، وهذا تعاون على الإثم، والله سبحانه يقول: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (١)، وقال ﷺ: «من غشنا فليس منا»، والخلاصة: إنه لا يجوز للطالب الاستنابة في عمل البحث عنه، ولا يجوز لأحد عمله نيابة عنه في السر، ولا أخذ الأجرة عليه.

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز  
الرئيس      عضو      عضو      عضو      الرئيس

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٤٨٥)

س٣: ما الحكم إذا نجح المدرس الطلاب في القرآن الكريم؛ بغرض عدم تعقيدهم من القرآن، كما يقول البعض، وما مدى صحة هذا الفعل؟  
ج٣: لا يجوز الغش في تنجيح الطلاب في الامتحان في القرآن ولا غيره، وفي القرآن أشد؛ لأن المطلوب تعلم القرآن على الوجه الصحيح، والتساهل في ذلك يحتمل على إهمال تعلم القرآن الكريم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز  
الرئيس      عضو      عضو      عضو      الرئيس

الفتوى رقم (١٩٥٨٠)

س: أحببت التفقه في دين الله، فذهبت لأتعلم في معهد القراءات، ثم بعد ذلك اتضح لي أن المعهد يدرس عقيدة الأشاعرة، فإذا جاء موعد الامتحان وجاء في معنى الاستواء

والأشاعرة تذكر أن الاستواء هو: (الاستيلاء) فإذا كنت عالماً  
بذلك فذكرته هل علي وزر؟ مع أنني لو قلت غير ذلك أي  
على قول أهل السنة رسبت في المعهد، فما الحكم؟  
ج: تذكر في الإجابة على الامتحان عقيدة الأشاعرة، ثم  
تبين أن الحق خلافها، وأنه عقيدتك، وتذكر الأدلة على ذلك،  
وبذلك تبرأ ذمتك إن شاء الله.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

الفتوى رقم (٣٨٢٠)

س: أنا ماوردي زين الدين ناسوتيون، الداعية من قبل دار  
الإفتاء، تحت إشراف الملحق الديني بجاكرتا، ومنطقتي للعمل  
بسومطرة، غرب أندونيسيا، وقمت بالدعوة في المساجد والمدارس،  
وتجولت من المدن إلى القرى؛ لإقامة الدعوة في كل الأيام.  
ولأجل دعوتي قد اعتنق الإسلام بتوفيق الله من  
الكاثوليكين والنصارى أناس والحمد لله، ولكن يا للأسف، إن  
الآن قد وقعت البدع والخرافات في بعض المسلمين، وهم  
ضربوا الدفوف بالأغاني والقصائد لنداء الناس إلى التجمع؛  
لإقامة الدعوة، وقد منعهم وقلت لهم: إن ضرب الدفوف لا  
يجوز إلا في العرس، ولذلك قد أغضبوني غضباً شديداً. ومع

ذلك أرجو سماحتكم فوراً أن تفتوني: ما حكم ضرب الدفوف في المساجد بدليل شرعي؛ لأقيم الحجة عليهم؛ لأن هذا الأمر خطير، وتحريف للمساجد من أهدافها؟ وعلى اهتمامكم أقدم لكم شكري وجزاكم الله والله لا يضيع أجر المحسنين.

ج: ضرب الدفوف لإعلان الناس بأن فيه درساً أو محاضرة إسلامية؛ ليعرفوا مكان الدرس أو المحاضرة بدعة ممقوتة، وحدث في الدين، وإذا كان ذلك في المسجد فهو أشد، فإنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعل ذلك، ولا أذن لأصحابه في فعله له، ولا فعله خلفاؤه من بعده، رضي الله عنهم، ولا أئمة الهدى -رحمهم الله تعالى- لجمع الناس؛ لسماع علم أو لبيعة إمام المسلمين، أو خروج لجهاد في سبيل الله، أو نحو هذا من القربات ومهام الأمور، وقد ثبت عن النبي ﷺ قوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وقال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». وإنما رخص النبي ﷺ في ضرب الدف في العرس فقط؛ إعلاناً للنكاح. وجزاك الله خيراً على جهادك ونصحك وإنكار ما وقعوا فيه من البدع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٨٧٧٠)

س: قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ...﴾  
فهذا وصف للرسول ﷺ بأنه كان أمياً، وقال تعالى:  
﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِيرِكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ...﴾ فالذي يقرأ لا  
يكون أمياً، فكيف يا ترى نوفق بين الآية الأولى والآية الثانية؟  
وهل كان الرسول ﷺ أمياً؟

ج: الأمي هو: الذي لا يكتب ولا يقرأ الكتابة، والنبي ﷺ  
أمي بهذا الاعتبار، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ  
وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ﴾ (١). أما قوله: ﴿أَقْرَأَ﴾ فالمراد به إلقاء  
القرآن إليه بواسطة جبريل، وحفظه له من غير كتابة، فلا تعارض  
بين أميته ﷺ وقراءته القرآن بالتلقي.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبد الله بن غديان      عبد العزيز آل الشيخ      عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
عضو      عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٥٠٦٩)

س٣: هل يجوز كتابة حرف (ص) بدل صلى الله عليه

وسلم، ولماذا؟

ج٣: السنة أن تكتب جملة: (صلى الله عليه وسلم) كاملة؛

(١) سورة العنكبوت، الآية ٤٨.



لأنها دعاء والدعاء عبادة كالنطق بها، والرمز لها بحرف (ص) أو (صلعم) ليس دعاء ولا عبادة، سواء كان قولاً أم كتابة، ولذلك لم يكن هذا الرمز معمولاً به في القرون الثلاثة التي شهد لها النبي ﷺ بالخيرية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## تسجيل العلم

الفتوى رقم (١٣٧٤)

س: اشترى إنسان مسجلاً ليسجل فيه ما ينفعه في حياته؛ من قرآن وأحاديث نبوية، وخطب، ومحاضرات يلقيها المدرسون والطلبة في المدرسة أسبوعياً؛ ليستفيد بذلك، ولا يسجل الأغاني ولا اللهو ولا أي شيء محرم، وهو محافظ على هذا المسجل وأشرطته، لا يسجل به غيره، ولا يعث بالأشرطة أحد. فما حكم ذلك؟

ج: إذا كان الأمر كما ذكر من التسجيل وحفظ المسجل والأشرطة من عبث غيرك بها؛ فذلك جائز، وقد يكون مطلوباً

فعله؛ إذا أعان على مصلحة التفقه في الدين، وتحصيل العلم النافع؛ لأن للوسائل حكم المقاصد، ولا يمنع من ذلك أن جنس المسجلات يستعمله الكثير في أنواع من الشر، ما دمت أنت تستعمله في الخير فقط.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن منيع | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول والثاني والثالث من الفتوى رقم (٣٣٢٦)

س١: ما حكم تعطيل المدارس الإسلامية يومي الخميس

والجمعة، ومتى ومن الذي بدأها؟

ج١: تنظيم أيام الدراسة وتنظيم مواعيدها في كل يوم،

وتحديد ساعاتها، وتوزيع الساعات على العلوم، من الأمور التي

يرجع فيها إلى ولاية الأمور علماء وحكاماً، مما يروونه محققاً

للمصلحة ديناً ودنياً، وناهضاً بالأمة في ثقافتها الإسلامية، وحياتها

المعيشية، وحافظاً لكيانها شعباً وحكومة، وضعت له خطة يُسار

عليها في التعليم النظري والعملي، على ألا يكون في ذلك بخس

لحظ العلوم الإسلامية، ونقص لنصيبتها من ساعات الدراسة، ولا

عائق عن أداء الشعائر الإسلامية في أوقاتها؛ وعلى هذا فلهم أن يجعلوا الدراسة فيما شاؤوا من الأيام والساعات والشهور، وأن يجعلوا العطلة فيما شاؤوا منها؛ ترفيهاً على الطلاب، وتهيئة وقت لهم؛ يستحمون فيه، ويستعيدون نشاطهم، فيجوز لهم أن يجعلوا العطلة يوم الجمعة فقط، أو الجمعة والخميس، أو غيرهما من الأيام؛ إذا لم يترتب على ذلك محذور شرعي، كما سيحيى التنبيه عليه في جواب السؤال الثالث إن شاء الله .

س ٢: هل يجوز للمسلم أن يفتح مدرسة يوم الخميس والجمعة أو لا؟

ج ٢: نعم يجوز للمسلم أن يفتح مدرسته يوم الخميس والجمعة؛ مادام لا يترتب على ذلك فوات واجب، أو فعل محذور، لكن لا يجوز التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة في المدرسة ولا في المسجد؛ لثبوت النهي عن ذلك، ويجوز أن يجعلهما أو أحدهما من أيام العطلة؛ لما تقدم في الجواب عن السؤال الأول.

س ٣: ما حكم من يعطل مدرسته يوم السبت والأحد، ويقراً فيها يوم الخميس والجمعة، وهل يجوز أن يؤم المسلمين في الصلاة أو لا؟

ج ٣: لا يجوز تخصيص يوم السبت أو الأحد بالعطلة، أو تعطيلهما جميعاً؛ لما في ذلك من مشابهة اليهود والنصارى، فإن

اليهود يعطلون يوم السبت، والنصارى يعطلون يوم الأحد؛ تعظيماً لهما، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، أنه قال: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف؛ حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، قال الهيثمي: فيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وثقه ابن المديني وأبو حاتم، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات، وعلقه البخاري في الجهاد، وقال ابن تيمية: سنده جيد. فهذا الحديث في النهي عن التشبه بغير جماعة المسلمين، فيدخل فيه النهي عن التشبه باليهود والنصارى عموماً في كل ما هو من سيماهم، ومن ذلك تعطيل اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد، ولا مانع من أن يؤم المسلمين في الصلاة إذا لم يكن فيه مانع شرعي يمنع من ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٧٤٩٧)

س: هل يجوز لي كمحفظ للقرآن الكريم في أحد المساجد قبل أن أبدأ حلقة التحفيظ مع الطلاب إلقاء: السلام عليكم، والإجابة منهم - أي من الطلاب - عليه بصورة جماعية، وذلك لأغراض كثيرة لا تحفى عليكم، ولكن منها - وهو المهم في نظري كمدرس للتحفيظ - هو تعويدهم وتربيتهم على الاهتمام بهذا الأدب الإسلامي الرفيع، والذي يتهاون فيه كثير من الآباء؛ وذلك لأن بعض طلبة العلم قال: إن هذا من البدع التي يجب الإقلاع عنها.

ج: تسليمك على الطلاب مطلوب، وردهم جميعاً لا بأس به، ولكن إلزامك إياهم بالرد جماعياً غير مشروع، إذ رد البعض يكفي عن الكل؛ لقول النبي ﷺ: «يجزئ عن الجماعة أن يسلم أحدهم، ويجزئ عن الجماعة أن يرد أحدهم» (١) خرجه الإمام أحمد وغيره بسند حسن.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                  |                             |
|-------------|--------------|------------------|-----------------------------|
| عضو         | عضو          | عضو              | الرئيس                      |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالله بن غديان | عبدالعزیز آل الشيخ          |
|             |              |                  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٥٩ (مرسلاً ومختصراً)، وأبو داود ٥/٣٨٧-٣٨٨ برقم (٥٢١٠)، وعبدالرزاق ١٠/٣٨٧ برقم (١٩٤٤٣) (مرسلاً)، وأبو يعلى ١/٣٤٥-٣٤٦ برقم (٤٤١) والبزار (البحر الزخار) ٢/١٦٧ برقم (٥٣٤)، والبيهقي ٩/٤٨-٤٩، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص/١٨٤) برقم (٢٢٤).

السؤال الأول والثاني والرابع من الفتوى رقم (١٦٥٩)

س ١: ما حكم الإنفاق على المدارس العربية الإسلامية التي مهمتها توفير التعليم الإسلامي لأبناء المسلمين، وإغناؤهم عن دخول المدارس اللادينية، ووقايتهم من أخطار التيار الثقافي الأجنبي أو المحلي المعادي للإسلام، هل هذا الإنفاق يعد فرضاً أو مجرد صدقة تطوع؟ وإذا كان هذا الإنفاق فرضاً فهل هو فرض عين أو فرض كفاية؟ ومن هم الأشخاص الذين يلزمون به شرعاً كفرض عين؟ ومن هم الذين يلزمون به كفرض كفاية فقط بالنسبة لهم؟

ج ١: أولاً: توفير التعليم النافع لأولاد المسلمين في دينهم وشؤون دنياهم ليستغنوا به عن دخول المدارس الإلحادية، التي لا تدين بدين أو تدين بدين سوى دين الإسلام، وحماية عقائدهم وأخلاقهم ووقايتهم من أخطار التيار الثقافي الأجنبي أو المحلي المعادي للإسلام من أوجب الواجبات على الأمة الإسلامية جميعها، رعاتها ورعاياها، علمائها وأغنيائها، كل على حسب ما آتاه الله من قوة ونفوذ وسداد رأي وبعد نظر وحسن مشورة أو بسطة في العلم ومعرفة بأصول الإسلام وفروعه، نظراً وتطبيقاً، أو ثروة مالية وبسطة في الرزق.. إلخ. وعلى هذا يكون الإنفاق على إنشاء هذه المدارس وعلى تعليم أولاد المسلمين فيها فرضاً لازماً،

وهو في الأصل فرض كفاية على الأمة الإسلامية كلها، إذا قام به البعض كان أجره على الله سبحانه وسقط عن الباقيين وصار في حقهم سنة، وإن لم يقيم به أحد أثم من كان عالماً بهذه المدارس وقادراً على دعمها بما تحتاج إليه من مال أو علم أو قوة ونفوذ.. إلخ، ومن لم يعلم بأحوالها أو علم ولم يقدر على دعمها بما تحتاج إليه من مال ونحوه قام بواجب البلاغ عنها، والتعريف بها، ودعوة القادرين على النهوض بها، فلا إثم عليه، بل هو مأجور على ما قام به من جهود في سبيل إحيائها والإبقاء عليها، قدر وسعه وطاقته، وقد يكون الإنفاق فرض عين على حكومة أو جماعة إسلامية بعينها دون غيرها من الحكومات أو الجماعات الإسلامية؛ لعلمها بأحوال هذا الاتحاد ومدارسه، وتوفر الثروة والقوة لديها دون غيرها، فيتعين على هذه الحكومة أو الجماعة أن تبذل مما آتاه الله من قوة ومال في سبيل إحياء هذه المدارس والمحافظة عليها، وإعانتها على القيام بمهمتها نحو أولاد المسلمين في شؤون دينهم ودنياهم.

س ٢: هل الإنفاق على المدارس العربية الإسلامية المذكورة يشمل الإنفاق على إنشاء أماكن التدريس وما يلزم لأداء هذه المهمة من كتب وأدوات ضرورية للتعليم والإنفاق على المعلمين والعاملين بها وتلاميذها كذلك؟ وهل الإنفاق

على الاتحاد الذي يرعى هذه المدارس، ويعاونها في أداء مهمتها، ويدافع عنها يعتبر في حكم الإنفاق على المدارس ذاتها أو لا؟

ج ٢: الإنفاق على المدارس التي أقيمت والتي ستقام للغرض الذي سبق بيانه في السؤال الأول وجوابه يشمل كل ما يلزم لأداء هذه المهمة من إنشاء أماكن للدراسة وشراء كتب أو طبعها لذلك، وشراء الأدوات الضرورية للتعليم ومرتبات المعلمين والعمال، وما يحتاجه التلاميذ من أجل تفرغهم للدراسة، كما يشمل الأجهزة الإدارية التي تقوم بالتنظيم والإشراف بطريق مباشر، كالمديرين والمفتشين والمراقبين، أو بطريق غير مباشر، كأعضاء الاتحاد الذي يرعى هذه المدارس ويساعدها في القيام بمهمتها، ويدافع عنها، وأماكن العمل اللازمة لهذه الأجهزة.

وبالجملة يدخل في الإنفاق الواجب كل ما يتوقف عليه نجاح هذه المدارس في أداء واجبها الإسلامي نحو أولاد المسلمين وتزويدهم بالعلوم النافعة لهم في شؤون دينهم وديارهم، وإعدادهم إعداداً يؤهلهم لتحمل أعباء نشر الإسلام وحماية أنفسهم وإخوانهم من غائلة الكفر والإلحاد والدعاة إلى ذلك.

س ٤: إذا وجد في بلد غير إسلامي عدد من المسلمين المغتربين أو المهاجرين، يعيشون في بلدة تسيطر عليها الثقافة



المعادية للإسلام، ولا يوجد فيها إلا ذلك التعليم اللاديني، إذا لم ينفقوا على مدرسة إسلامية لأولادهم هل يكونون آثمين ومسؤولين أمام الله، وهل يقع الإثم عليهم وحدهم أو يكون المسلمون جميعاً في مشارق الأرض ومغاربها مسئولين عن إنشاء هذه المدرسة والإنفاق عليها وآثمين إذا لم يقوموا بذلك، ولم يتعاونوا من أجله؟

ج ٤: إذا كان الأمر كما ذكر، من وجود جماعة من المسلمين في بلاد غير إسلامية، ويخشى عليهم الفتن؛ لأن الحكم في تلك البلاد غير إسلامي، والثقافة غير إسلامية، وجب عليهم أن يهاجروا إلى بلد إسلامي؛ محافظة على دينهم، فإذا تمت لهم الهجرة انحلت المشكلة، وكان شأنهم شأن من يعيشون بين أظهرهم من المسلمين، وإن كانوا مضطرين للبقاء في تلك البلاد، لا يجدون حيلة للخلاص منها ولا يستطيعون سبيلاً للخروج عنها إلى بلاد يأمنون فيها على أنفسهم ودينهم؛ وجب على المسلمين أن يسعوا جهدهم في خلاصهم بشتى الوسائل، من سياسة أو مال أو قوة، فإذا تم تخليصهم من بلاد الكفر، وهاجروا إلى بلاد الإسلام؛ تعلموا في المدارس الإسلامية وأمنوا بذلك على دينهم، وإن كانوا هم الذين يرغبون في الإقامة ببلاد الكفار طلباً لمتعة الحياة ولذاتها، أو لإلفهم لها أو نحو ذلك فإثمهم على أنفسهم، وهم الذين جنوا

عليها ببقائهم بين أعدائهم وأعداء دينهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا لَيْتَكُمَاؤُنْهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٠﴾، وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (٢١)، وإن كانوا يقيمون في بلاد الكفار لمصلحة المسلمين وبلادهم كالسفراء الذين يمثلون دولاً إسلامية ومن يتبعهم في السفارات من الأجهزة اللازمة لإدارة أعمالهم وجب على دولهم أن تهيئ لهم ولأسرهم كل ما يحقق لهم الأمن في أنفسهم ودينهم وأخلاقهم وينهض بهم في ثقافتهم، وتعليمهم ما يُعدُّهم للقيام بشؤونهم وشؤون الأمة الإسلامية دينية ودنيوية، وذلك بإنشاء المدارس الإسلامية، وحسن اختيار الأجهزة التي تديرها وتشرف عليها، وتوفير العلماء

(١) سورة النساء، الآيات ٩٧-١٠٠.

(٢) سورة النساء، الآية ٧٥.

المخلصين المأمونين، وبذل ما يحتاجون إليه من الأموال والمحافظة عليهم من غوائل الحكومات والشعوب وحمائتهم من الأفكار المنحرفة والمبادئ الهدامة؛ لتؤهلهم إلى تحمل مسؤوليات الأمة الإسلامية، والنهوض بأعمالها، وقيامها بدورها في ميدان الحياة، وإذا كان اتحاد الطلبة المسلمين في تلك الدول شرح للحكومات حال هذه المدارس وطلابها ومن كان يحتاج إليه من وسائل النهوض بها عن طريق السفارات لتكون الحكومات الإسلامية على بينة من رعاياها في تلك الدول، فتقوم بواجبها نحوهم، فإن عجزت استعانت بالعلماء والأثرياء في شعوبها، ومن فرط من الحكومات والعلماء والأثرياء في أداء ما وجب عليه بعد البيان فهو آثم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٧٧٩٧)

س: يوجد عندنا في قرنتنا (قيه) بجمهورية مالي، شخص يقول: إن رسالة ابن أبي زيد القيرواني ليست بصحيحة، وإن مختصر خليل ليس بصحيح، وإن مذهب إمام مالك ليس بصحيح؛ وقد أحدث هذا بلبله وشكوكاً في هذين الكتابين في

مذهب الإمام مالك. والمرجو منكم هو أن تبيينوا الحكم بالنسبة لمذهب مالك ومختصر الخليل ورسالة ابن أبي زيد القيرواني.  
ج: نسبة كل من رسالة ابن أبي زيد القيرواني إليه، ونسبة مختصر خليل إلى خليل صحيحة، والعلم الموجود في كل منهما كالعلم الموجود في سائر كتب الفقه، يوجد منه ما هو صحيح، وقد يكون فيه ما هو خطأ، وأما مذهب مالك رحمه الله تعالى فكغيره من مذاهب الأئمة الفقهاء: أبي حنيفة والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى. وكل واحد منهم يخطئ ويصيب، فإن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر على اجتهاده، ولا يؤخذ بخطئه في اجتهاده.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٢٥٥)

س٥: هل مواصلة الشبان طلب العلم بعد الدراسة الثانوية أو الجامعية أفضل أو زواجهم لحفظهم من السقوط في الفاحشة والشذوذ الجنسي؟  
ج٥: إثارة مواصلة الشبان طلب العلم على زواجهم أو العكس مما يتنوع فيه الحكم شرعاً بتنوع أحوالهم من عفتهم

وقوتهم على ضبط نفوسهم، أو طغي نفوسهم وعدم تماسكهم أمام طغيان شهواتهم، ومن إمكان جمعهم بين الزواج ومواصلة طلب العلم وعدم إمكان ذلك، ومن حاجة المجتمع لزيادة تعلمهم أو ضرورته إلى ذلك منهم وعدمه.

فمن أمكنه الجمع بين الأمرين جمع بينهما ولا إشكال في ذلك، ومن يستطيع أن يضبط نفسه ويتماسك أمام شهواته ولا يقوى على الجمع بين الأمرين ضبط نفسه ولو بالصيام، وأتم دراسته نفعاً لنفسه ولأمته، ومن كان المجتمع الإسلامي في حاجته أو ضرورة إلى خدماته لينهض بشؤونها في جوانب من حياته بعد أن تتكامل ثقافته في تلك الجوانب وهو لا يقوى على كبح جماح شهوته إلا بالزواج وجب على ولي الأمر أن يُعينه على الجمع بين الأمرين؛ حفظاً لفرجه، وتحقيقاً لمصلحة الأمة بإتمام دراسته ليتولى ما يناسبه من شؤونها، ودعم مرافقها إذا احتاج للعون، ومن لا يستطيع ضبط نفسه إلا بالزواج ولم يساعده ولي الأمر على إكمال دراسته أو كان في غير حاجة إلى خدماته آثر الزواج على إتمام التعلم؛ حفظاً لفرجه، واكتفى من العلم بما هو ضروري في دينه بالنسبة لمثله.

وبالجملة فالمسألة تحتاج إلى حسن تطبيق لما يجب على كل

شخص حسب حاله وحال مجتمعه وأمته.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٥٨٩)

س٢: طالب يسجل نفسه في الجامعة ثم لا يدرس في الجامعة، وعندما يأتي وقت توزيع المنح يذهب هذا الطالب إلى الجامعة ويأخذ منحة، علماً بأنه لا يدرس، وكذلك إن هذه المنحة جعلت إعانة للطلاب الذين يدرسون، والسؤال هل أخذ هذه المنحة حلال أو حرام؟

ج٢: إذا كانت هذه المنحة جعلها ولي الأمر لمن سجل اسمه وحضر الدروس فلا يحل للطالب أخذها دون حضور الدروس، إلا إذا غاب لعذر قبله المسؤول عن المدرسة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### الفتوى رقم (٦٩٨٨)

س: الحمد لله، وبعد: فقد وفقني الله لمطالعة كتاب

(المحلى) للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، وقد وجدته كثيراً ما يحكي عن علي، فيقول: قال علي، قال علي، فظننت بادئ ذي بدء أنه يريد به الإمام علي بن أبي طالب، ولكني لما توسطت في الكتاب فإذا هو لا يمكن أن يكون الإمام علي بن أبي طالب، وحاولت أن أعرف من الكتاب من علي هذا الذي يعنيه ابن حزم فما استطعت. فأرجوكم أن تتكرموا علينا بتوضيح هذه الشخصية التي يحكي ابن حزم عنها، وأن تعطونا معلومات كاملة عن تلك الشخصية لنكون على هدى وبصيرة. كان الله لكم عوناً وذخراً.

ج: علي الذي تسأل عنه هو نفس المؤلف أبو محمد علي ابن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، المتوفى عام ٤٥٦هـ، والمذكور من العلماء المبرزين في الأصول، والفروع، وفي علم الكتاب والسنة، إلا أنه خالف جمهور أهل العلم في مسائل كثيرة أخطأ فيها الصواب؛ لجموده على الظاهر، وعدم قوله بالقياس الجلي المستوفي للشروط المعتبرة، وخطأه في العقيدة بتأويل نصوص الأسماء والصفات أشد وأعظم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٥٩٨١)

س٣: يا فضيلة الشيخ: قد كثرت الكلام في أيامنا هذه من أحد العلماء العاملين لنصرة هذا الدين، ألا وهو: محمد ناصر الدين الألباني، ويتهمونه بأنه إنسان لا علم له، ظهر لكي يحدث البلبلة في أوساط الناس، وإن هناك من قال: إنني بدأت أبغضه في الله. فهل ترى أن هذا العمل الذي يقوم به هذا الأستاذ الفاضل الكريم ولست متعصباً له؛ لأن احترامى له لا يستلزم أنى متعصباً لشخص من الأشخاص على غير لائق، أعني أنه لا يخدم لإسلام والمسلمين، وماذا نقول للناس الذين يقولون: إن الناس تموت في سوريا وفي أفغانستان وهو لا يزال يهتم بالصحيح والضعيف. كلمتكم الأخيرة عن هذا الأستاذ.

ج٣: الرجل معروف لدينا بالعلم والفضل وتعظيم السنة وخدمتها، وتأييد مذهب أهل السنة والجماعة في التحذير من التعصب والتقليد الأعمى، وكتبه مفيدة، ولكنه كغيره من العلماء ليس بمعصوم؛ يخطئ ويصيب، ونرجو له في إصابته أجرين وفي خطئه أجر الاجتهاد، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم واجتهد فأخطأ فله أجر واحد». ونسأل الله أن يوفقنا وإياكم وإياه للثبات على الحق والعافية من مضلات الفتن.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |                 |
|------------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |



# الدعوة

### السؤال الأول من الفتوى رقم (١٥٩١)

س ١: ما موقف العالم من سائل لا يقنع من بعض القضايا التي يستفهم عنها بالدليل النقلي، بل يطلب دليلاً عقلياً مثل توحيد الألوهية، أو بقاء القرآن محفوظاً ونحو ذلك؟

ج ١: يختلف حال الداعية في استدلاله باختلاف حال من يسأله عن قضية أو يحاجه فيها، فقد يكون مقراً بأصول تلك القضية، معترفاً بما يوجب عليه التزامها والعمل بها، فلا يشغل المستدل نفسه بإثبات تلك الأصول وإقامة الحجة عليها، فقد أغناه اعتراف سائله أو خصمه بها عن الاحتجاج عليها، بل يوجه عنايته إلى بيان اقتضاء هذه الأصول إثبات دعواه فيما خالفه فيه خصمه؛ ليحمله على موافقته فيها، واعتقاده إياها والعمل بها، من ذلك استدلال الرسل عليهم الصلاة والسلام بما أقر به المشركون من توحيد الربوبية على إثبات ما أنكروه من توحيد الإلهية، وقد أرشد الله جل شأنه إلى هذا في كثير من آيات القرآن، وهي أدلة عقلية نقلية في وقت واحد. ومن ذلك أيضاً احتجاج المسلم على المسلم بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (١) على حفظ القرآن وصيانة نصوصه وألفاظه من التحريف والتبديل،

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

وبقائه بلفظه كما نزل؛ ليكون حجة على عباده إلى أن تقوم الساعة. وهذا دليل نقلي تقوم به الحجة على من آمن ببقاء ما بين دفتي المصحف إلى وقت الخصومة، لكنه خالف في استمرار حفظه في المستقبل.

وقد يكون السائل شاكاً في أصول ما سأل عنه، طالباً الدليل على تلك الأصول، أو منكرها حتى إذا ما ثبت بالحجة ثبت تبعاً لها ما سأل عنه أو أنكره؛ فيضطر المستدل إلى إثبات هذه الأصول بالأدلة العقلية، كالذي حاج إبراهيم عليه السلام في ربه، فإن إبراهيم عليه السلام استدل على إثبات الربوبية لله بأنه هو الذي يحيي ويميت، فسلك الكافر في جداله طريق التمويه، وادعى لنفسه أنه يحيي ويميت، وقصد معنى سوى الذي قصد إليه إبراهيم عليه السلام في استدلاله، فأتاه إبراهيم عليه الصلاة والسلام بآية أخرى من آيات الربوبية على سبيل المثال لا يجد الكافر سبيلاً إلى التمويه والمغالطة فيها، فقال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (١)، وكفروعون فإنه قال لقومه: أنا ربكم الأعلى، وقال: ما علمت لكم من

(١) سورة البقرة، الآية ٢٥٨.

إله غيري، وقال: يا هامان ابن لي صرحاً لعلني أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذباً. وذكر الله في آيات من سورة الشعراء محاجة فرعون لموسى عليه السلام في ربه، وإنكاره عليه أن يتخذ رباً سواه، وإقامة موسى الحجة عليه، فقال تعالى:

﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٣﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿٦٤﴾ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْمَعُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴿٦٧﴾ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴿٦٨﴾ قَالَ لَنْ نَأْخُذَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ

مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴿٦٩﴾<sup>(١)</sup>، فهذا الاستدلال عقلي استدل فيه بالأثر على المؤثر وبالآيات الكونية على بارئها، ولا شك أن ذلك مما يدل عقلاً على اختصاصه تعالى بالربوبية، ويلزم من ذلك اختصاصه تعالى بالألوهية، وكذلك منكره النبوة يستدل عليهم بالمعجزات وخوارق العادات لإثبات النبوة، كما هي سنة الله في رسله عليهم الصلاة والسلام، فإنه يؤيدهم بالمعجزات التي تدل على صدقهم في دعوى الرسالة وتقوم بها الحجة على أمهم.

وليس يجدي في مثل ذلك الاستدلال بالنقول الخيرية

(١) سورة الشعراء، الآيات ٢٣-٢٩.

المحضة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) في إثبات التوحيد، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (٢) في إثبات الرسالة، ولا يكفي من ينكر بقاء القرآن محفوظاً منذ نزل إلى زمن المحاجة الاستدلال بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٣)، بل الإثبات بذلك مستحيل؛ لما يترتب عليه من الدور السبقي أو التسلسل الممنوع، والذي يتعين الاستدلال به في مثل ذلك الدليل العقلي المحض أو النقل المتضمن للدليل العقلي، كآيات التي استدلت بها إبراهيم عليه الصلاة والسلام من حاجه في ربه، والآيات التي استدلت بها موسى على فرعون، وكثير من الآيات القرآنية التي استدلت بها على البعث والنشور يوم القيامة، بل يستدل على إثبات بقاء القرآن محفوظاً إلى يومنا بنقله نقلاً متواتراً، وبكونه معجزة خالدة إلى يوم القيامة، وإليك بيان ذلك:

أما بيان كونه ضبط من حين نزوله ونقل نقلاً متواتراً يفيد القطع واليقين: فإن رسول الله ﷺ كان له كتاب يكتبون له الوحي وغيره، وكان إذا نزلت عليه سورة أو آيات أو آية أو

(١) سورة الإخلاص، الآية ١.

(٢) سورة سبأ، الآية ٢٨.

(٣) سورة الحجر، الآية ٩.

بعض آية أملى ذلك على كاتب منهم، فكتبه على ما تيسر له من العسب والحجارة الرقيقة والعظام ونحوها، واستمر ذلك حتى أكمل الله دينه، وأتم على الأمة الإسلامية نعمته، ومع ذلك كان النبي ﷺ يقرأ ما نزل عليه منه، قراءة تثبت وتفهم ودراسة في الصلاة وغيرها، وكان ينزل عليه جبريل عليهما الصلاة والسلام، فيدارسه القرآن في شهر رمضان، واستمر ذلك حتى توفاه الله، هذا مع عصمته في البلاغ والتشريع.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يقرأون ما نزل من القرآن، ويتدارسونه بينهم، فلا يكادون ينتهون مما تعاهدوه بالتلاوة والدراسة من السور أو الآيات، إلا وقد حفظوه وفهموه، وعملوا به؛ فجمعوا بذلك الحفظ والعلم والعمل، يعرف ذلك من قرأ دواوين السنة والسيرة، وعلم ما فيها من الأحاديث والآثار، وكان عنده إلمام بحياة النبي ﷺ، وحياة أصحابه رضي الله عنهم، وعرف مدى عنايتهم بحفظ الدين عامة، وحفظ القرآن خاصة.

وقد اشتهر بحفظ القرآن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسعيد بن العاص، وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وزيد بن



ثابت، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن الزبير، وأبو زيد الأنصاري رضي الله عنهم.

ولما كان يوم اليمامة وكثر القتل فيمن كان في جيش المسلمين من القراء؛ لزيادة حرصهم على القتال، وحث بعضهم بعضاً عليه بكلمة (يا أهل القرآن) إثارة لشعورهم، وغيرتهم على الإسلام، حتى يتسابقوا إلى القتال؛ نصرة لدين الله؛ لما كان ذلك اتفق الصحابة رضي الله عنهم على جمع القرآن مما كتب فيه، ومن صدور الحفاظ الثقات، فتم ذلك على أكمل وجه وأحكمه، وكانت الصحف التي جمع فيها عند أبي بكر، خليفة رسول الله، إلى أن توفي، ثم عند عمر أيام خلافته إلى أن توفي رضي الله عنهما، ثم كانت عند بنته حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها، وقد علم أن القرآن نزل على سبعة أحرف، أي: لغات، وكان كل جماعة من الصحابة يقرؤون بحرف منها. فلما تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة أشير عليه أن يجمع القرآن على حرف واحد من الأحرف السبعة؛ خشية الاختلاف من تعدد الأحرف، فأمر رضي الله عنه بذلك، وتمت كتابة القرآن على حرف واحد بأيدي القراء الثقات، وقوبل بالصحف التي كانت عند حفصة رضي الله عنها، وثبت اتفاقهما، ونسخ منها مصاحف أرسلها إلى عواصم

الإمارات الإسلامية، بعد أن قرئت على الصحابة بين يديه، فأقروها رضي الله عنهم، واحتفظ بالأصل عنده بالمدينة المنورة، وصار المعبر عند الصحابة رضي الله عنهم هذه المصحف، وثبت ثبوتاً يوجب اليقين، يفيد القطع بأن ما جمع هو ما نزل على رسول الله ﷺ، واستمر العمل عليها إلى يومنا هذا، تنقلها كل طبقة من الأمة عن قبلها، كتابة وحفظاً، وقد بلغ عدد من كتبه وحفظه في كل طبقة حداً فوق التواتر الذي لا يبقى معه موضع لريبة ولا يدع مجالاً لشك، في أن ما وصلنا هو ما جمعه أبو بكر الصديق أولاً ثم عثمان ثانياً رضي الله عنهما. وهذا في إفادة اليقين كالأخبار الكثيرة عن المدن المشهورة، في إفادة اليقين بوجودها، ولو لم يكن إجماع الصحابة رضي الله عنهم على أن ما جمع في المصحف في خلافة أبي بكر وفي المصحف في خلافة عثمان رضي الله عنهما هو القرآن المنزل على النبي ﷺ مفيداً لليقين لما كان هناك ما يفيد اليقين سوى المحسوسات، ولو لم تكن الأخبار عن حفظ القرآن في صدور قراء المسلمين وعن كتابتهم إياه مع الإحكام والدقة في الضبط في جميع الطبقات مفيدة لليقين لما كان هناك أخبار تفيد اليقين، ولو أن إنساناً في عصرنا الحاضر الذي خفت فيه عناية المسلمين بالدين أراد أن يجمع القرآن من

أفواه القراء وحفاظ القرآن دون الرجوع إلى ما كتب مخطوطاً أو مطبوعاً أو مسجلاً في أشرطة لوسعه ذلك بيسر وسهولة، فكيف بذلك في العصور الإسلامية الزاهرة التي بلغت فيها العناية بالدين أصوله وفروعه شأواً بعيداً وغاية قصوى في النهوض به في شتى جوانبه وجميع نواحيه، إن الواقع لأعظم بينة وأوفى شهيد على بقاء القرآن محفوظة نصوصه من يوم نزل إلى وقتنا.

وأما إثبات بقاءه محفوظاً بكونه معجزة خالدة إلى يوم القيامة فإن ما كان به معجزة ودليلاً على نبوة رسول الله ﷺ زمن نزوله عليه لا يزال قائماً، فهو لا يزال يتحدى العالم أن يأتوا بمثله في فصاحته وبلاغته وقوة أسلوبه وفي أحكام تشريعه وصلاحيته للنهوض بالأمم، مع تفاوت طبقاتها واختلاف أحوالها في كل زمان ومكان، وفي قصصه الصادق عن الأمم السابقة وأخباره عن سائر الغيبات السابقة واللاحقة، ولم يأت أحد بمثله حتى وقتنا الحاضر، مع بعد العهد بنزوله، ومضي أكثر من ثلاثة عشر قرناً على ذلك، ومع كثرة خصوم الإسلام والمسلمين، وشدة مكرمهم وكيدهم لهم، ودأبهم في العمل للقضاء على هذا الدين، ومع تقدم الناس في العلوم الكونية والثقافات المتنوعة، ويأبى الله إلا أن يحفظ دينه ويعلي كلمته، ويكتب للقرآن والسنة الصحيحة

البقاء؛ لتقوم بذلك الحجة على الناس.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٢٠٠)

س ٢: هل تجوز الدعوة إلى الله بتقديم النهي لمن ينكر ما

قبل الدعوة إلى العقيدة الصحيحة، مع العلم أنه يوجد عندنا

أناس يدعون النفع في غير الله، ويتمسحون بالقبور والأولياء

ويرتكبون البدع والخرافات. أرجو إفادتي عن ذلك، وما هي

السنة في تقديم الدعوة بفعل رسول الله ﷺ.

ج ٢: تشرع الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى على ضوء ما

أمر به رسول الله ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه إلى

اليمن، قال: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم

إليه شهادة أن لا إله إلا الله، فإنهم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله

افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإنهم أطاعوك لذلك

فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في

فقرائهم..» الحديث .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع والخامس من الفتوى رقم (١٢٠٨٧)

س ٤: هل التدرج في التشريع انتهى بإكمال الرسالة، وهل يجوز للداعية أن يتدرج بالتبليغ كأن يتلطف مع المسلم الجديد، ويتدرج معه بمأمورات الإسلام، ويتدرج معه في المنهيات حتى لا يصطدم؟

ج ٤: يشرع التدرج في التبليغ عملاً بحديث معاذ لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، وما في معناه، فقد روى الجماعة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حيث بعثه إلى اليمن: «إنك ستأتي قوماً من أهل الكتاب، فإذا جنتهم فادعهم أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

وأما التشريع فقد كمل بوفاة النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (١).

س ٥: تختلف الجماعات الإسلامية هنا في البدايات التي يجب على الدعاة البدء بها، هل هي الجانب السياسي أو العقائدي أو الأخلاقي. فما هي الأمور التي ترون أن يبدأ بها؟  
 ج ٥: يشرع البدء بالعقيدة كما بدأ بها النبي ﷺ، وبدأت بها الرسل، ولحديث معاذ السابق؛ إذا كان المدعون كفاراً، أما إذا كان المدعون مسلمين فإنهم يبين لهم ما جهلوا من أحكام دينهم، وما قصرُوا فيه، ويعتنى بالأهم فالأهم.  
 وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس  
 عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب رئيس اللجنة  
 عبدالرزاق عفيفي

السؤال العاشر من الفتوى رقم (١٩٤٤٦)

س ١٠: ما الفرق بين التدرج في تحريم الخمر والأمر بالجهاد، حيث إننا مطالبون بآخر نهى في الخمر، ومطالبون بالاستطاعة في الجهاد؟

ج ١٠: بعد اكتمال الدين واستقرار أحكام الشريعة بوفاة النبي ﷺ، فإن أحكام الإسلام تؤخذ بجملتها، ولا يجوز التدرج في

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

الانقياد لأحكامها، كما كان ذلك في أول الإسلام، فالخمر مثلاً يجب على كل مسلم أن يعتقد تحريم شربها ابتداءً، ومن اعتقد غير ذلك - وهو عالم بتحريمها - فهو مرتد؛ لجحده ما هو معلوم تحريمه بالضرورة من دين الإسلام، وبالأدلة الشرعية، وإجماع أهل العلم. وأما الأوامر الشرعية فإن التكليف بها في الإسلام منوط باستطاعة المكلف، فلا يجب على المكلف من الأعمال ما لا يقدر عليه، أو يسبب له مشقة وحرماً، وكل مسألة بحسبها، فالجهاد مثلاً وجوبه على الشخص، وكذلك وجوبه في الأحوال العامة، كل ذلك على درجات حسب البواعث والأحوال، ولا يقال إن هذا من باب التدرج في التشريع، وقد قال الله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (١)، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

(١) سورة التغابن، الآية ١٦ .

## السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٩٨١)

س ١: هناك كثير من الشباب اليوم يقولون: إنه يجب أن تتخلى عن بعض السنن لكي لا يقع الاختلاف بين الناس. مثال: القبض، الرفع، جلسة الاستراحة. ويقولون: إن الإسلام فيه أولويات، وهذه الأمور من الأشياء التي تأتي في المراحل الأخرى، وليست في المسائل أو في المراحل الأولى في حياة الداعية، وخاصة جلسة الاستراحة، ويعتبرون أنك إذا طبقت سنة وبدأ الناس ينظرون إليك نظرة لا ترضيهم يعتبرون هذا فتنة، وبدأوا يستدلون (الفتنة أشد من القتل) (الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها) فهذه حجج وخاصة وأن رسول الله ﷺ أمرنا باتباعه، وخاصة في زمان الاختلاف، حيث يقول عليه الصلاة والسلام في حديث العرباض بن سارية، بعد ما ذكر أموراً يقول: «ومن يعيش بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي.. إلخ».

ج ١: أولاً: على الدعاة إلى الله سبحانه فيما يدعون الناس إليه أن يبدأوا بالأهم فالأهم؛ امتثالاً لقوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: «إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإنهم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإنهم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم..» الحديث متفق على صحته. ولا يشغلوا أنفسهم



عن هذه المراتب بالخلاف في بعض الفروع والسنن، مثل ما ذكر في السؤال؛ لأن الأمر في ذلك سهل بالنظر لكونها محل نظر واجتهاد.

وينبغي للدعاة في أوساط المسلمين أن يوضحوا الأحكام الشرعية واجبها ومستحبها ومحرمها ومكروهها ومباحها، وليس عليهم بأس من كون بعض الناس قد يخالفهم في ذلك إذا كانوا قد تحروا الدليل من الكتاب والسنة فيما يقولون ويفعلون.

ثانياً: على أفرادهم أن يلتزموا السنة في أنفسهم مهما استطاعوا، وأن يكونوا في أعمالهم وواقع عبادتهم ومعاملاتهم وسلوكهم قدوة حسنة؛ تعطي الناس صورة المسلم الملتزم الداعية إلى الله بقوله وعمله في الأصول والفروع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٢٦٥)

س١: ماهي أصول الدعوة السلفية ومبادئها؟

ج١: الدعوة السلفية هي: الدعوة إلى ما كان عليه الرسول

ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان، بالحكمة

والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، مع جهاد نفسه على العمل بما يدعو إليه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                             |
|-----------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

#### السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٢٢٦)

س ١: ما هي الدعوة الناجحة، ومن أين تستنبط، وما هي الشروط التي يجب أن تتوفر في الداعية إلى الله؟ مع ذكر بعض الكتب التي تتحدث عن هذا المجال.

ج ١: أولاً: الدعوة الناجحة هي: الدعوة إلى الله تعالى على علم وبصيرة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (٢) الآية.

ثانياً: تستنبط الدعوة الناجحة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتطبيق الصحابة والتابعين وأتباعهم لذلك على الوجه الصحيح.

(١) سورة فصلت، الآية ٣٣.

(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

**ثالثاً:** من الشروط التي يجب أن تتوافر في الداعية إلى الله ما جاء ذكرها في قصة شعيب، قال الله تعالى حكاية عن شعيب عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالَ يَنْفَوِرُ أَرْءَا يَتَمِرْنَ كُنْتُ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (١)، ففي هذه الآية بيان أن من شروط الدعوة: العلم، والكسب الحلال، وامثاله لما يدعو إليه؛ فيجتنب ما نهى الله عنه، ويمثل ما أمر الله به، والنية الحسنة، وتفويض الأمر إلى الله تعالى، والتوكل عليه، وأنه هو الذي بيده التوفيق والإلهام.

ومن الشروط أيضاً ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٢)، ومنها: التحلي بالصبر، قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ

(١) سورة هود، الآية ٨٨.

(٢) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٣) سورة النحل، الآية ١٢٧.

وَكَانَ أَمْرَهُ مَفْرُطًا ﴿١﴾.

رابعاً: الكتب التي تتحدث عن هذا المجال: القرآن الكريم؛ فعليك حفظه والإكثار من تلاوته وتدبره، والعناية بالعمل به والدعوة إليه، وتضم إليه سنة رسول الله ﷺ؛ فإنها تفسر القرآن وتبينه، ومن كتب السنة: الصحيحان للبخاري ومسلم، وموطأ مالك، ومسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وسنن الإمام ابن ماجه.. وغيرها من كتب السنة، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وكتب أئمة الدعوة: الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباعه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٧٣٢٤)

س٤: في المناطق التي يوجد فيها القباب وزيارة القبور هل ندعوهم إلى التوحيد فقط أم ندعوهم إلى التوحيد وبقية أمور الدين، كتحسين الصلاة وغيرها من أمور الدين، وكذلك من لا يفعل الأفعال الشركية ولكن يقترف بعض المعاصي؟

(١) سورة الكهف، الآية ٢٨.

ج ٤: يجب أن يراعى في الدعوة حال المدعويين، فمن كان واقعاً في الشرك فإنه يبدأ بنهيه عن الشرك وأمره بالتوحيد، ثم أمره بعد ذلك ببقية أوامر الدين، ومن كان سالماً من الشرك وعنده بعض المعاصي فإنه يُنهي عن المعاصي ويؤمر بالتوبة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٠٢٤)

س ٢: نحن كبراعم في الدعوة ما هي الطريقة التي نتبعها

حتى ندعوا الناس على أحسن وجه؟

ج ٢: أولاً: التسلح بالعلم النافع من الكتاب والسنة، كما قال

تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (١)، والحكمة

هي العلم، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ

أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾ (٢)، والبصيرة هي العلم، فالجاهل لا يصلح للدعوة.

ثانياً: العمل الصالح، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

إِلَى اللَّهِ وَعَمَلٍ صَالِحًا ﴿١﴾، وقال شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ  
أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَكُم عَنْهُ﴾ ﴿٢﴾، فيشترط في الداعية أن يجتهد  
في العمل بما يدعو الناس إليه، حتى يقتدى به ويحسن به الظن؛  
لقوله سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦﴾  
كَبُرُ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ ﴿٣﴾.

ثالثاً: الصبر على ما يناله، قال تعالى عن لقمان الحكيم أنه  
قال لابنه: ﴿يَبْنِي أَقْبِرِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ  
عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ﴿٤﴾، وقال تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا  
بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ ﴿٥﴾.

رابعاً: الرفق بالمدعو وتألفه إلى الخير، قال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ  
قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ ﴿٦﴾، وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ  
بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ ﴿٧﴾، وقال تعالى يخاطب نبيه محمداً  
ﷺ: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا

(١) سورة فصلت، الآية ٣٣.

(٢) سورة هود، الآية ٨٨.

(٣) سورة الصف، الآيتان ٢، ٣.

(٤) سورة لقمان، الآية ١٧.

(٥) سورة العصر، الآية ٣.

(٦) سورة طه، الآية ٤٤.

(٧) سورة النحل، الآية ١٢٥.

مِنْ حَوْلِكَ ﴿١﴾ الآية.

خامساً: البداءة بما هو أهم، وهو إصلاح العقيدة، ثم بعدها شيئاً فشيئاً، كما فعل النبي ﷺ في العهد المكّي والمدني. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد    صالح الفوزان    عبد الله بن غديان    عضو عبد العزيز آل الشيخ    عبد الرزاق عفيفي    نائب الرئيس    الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٧٩٤١)

س٦: هذا سؤال عن كيفية البدء في دعوة المسلمين هنا، ووضعهم أنهم لا يعلمون من الإسلام شيئاً، بعضهم أو أكثر إذا سئل عن أركان الإسلام ما عرفها، وكثير منهم لا يستبين له مسألة عيسى عليه السلام بسبب الإعلام الروسي، فهم تابعون لروسيا؛ لذلك يبث في التلفاز أن عيسى هو ابن الله، وإضافة لذلك لا يُصَلُّون وشبابهم معرض عن الاستماع أصلاً لشيء عن الإسلام، فكيف تكون الخطة لدعوتهم على منهاج النبوة بخطى ثابتة؟

ج٦: تجب دعوة هؤلاء إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، بالطرق الممكنة وباللغة التي يفهمونها؛ لعل الله أن يهديهم، ولأجل إقامة الحجّة والقيام بما

(١) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

أوجب الله، ويكون ذلك أيضاً بإسماعهم القرآن وتوزيع الكتب المناسبة والأشرطة المفيدة لهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٧٧٤٣)

س٥: نحن قبلنا الإسلام في القرية كلها، ولكن نصف القرية بيوتهم فيها أصنام، فقمنا بمحاولة لكي يتركوا هذه الأصنام فلم يستجيبوا، ودخلنا في كل بيوت لنكسر تلك الأصنام وحدث قتالاً فمات أحد منا، هل هذا يعتبر جهاد أو الميت شهيد؟

ج٥: عليكم بالدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن؛ عملاً بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (١)، وتجنبوا طريق العنف والشدة والقسوة على المدعويين، فإن ذلك ينفر عن قبول الدعوة، ومن ذلك تكسير الأصنام بدون سلطة؛ لأن تكسيرها بالقوة لا يقوم به إلا ذو سلطان؛ من أجل درء الفتنة ومنع الفوضى.

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٣٦١)

س١: أتمنى من الله أن أصبح داعية إلى الله، فما

نصحتك لي؟

ج١: نرجوا الله أن يحقق أمنيتك، ونصحك بتعلم العلم

والعمل به والدعوة إليه بالتي هي أحسن والنية الحسنة والصبر على الأذى فيه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبدالله بن قعود      عضو عبدالله بن غديان      نائب رئيس اللجنة عبدالرزاق عفيفي      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٤٩٩٦)

س٤: هل للمرأة مجال للدعوة الإسلامية خارج بيتها

وكيف؟

ج٤: للمرأة مجال للدعوة في بيتها لأسرتها من زوج ومحارم

رجالاً ونساءً، ولها مجال في الدعوة الإسلامية خارج بيتها للنساء

إذا لم يكن في ذلك سفر بلا زوج ولا محرم، ولم يخش الفتنة، وكان ذلك بإذن زوجها إن كانت متزوجة ودعت إلى ذلك الحاجة، ولم ينشأ عن ذلك ضياع ما هو أوجب عليها من حقوق أسرتها. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو  
عبدالله بن قعود

نائب رئيس اللجنة  
عبدالرزاق عفيفي

الرئيس  
عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

#### السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦١٤٧)

س٢: ما حكم مسلم في عياله وهو يعبد الله، يعمل أركان الإسلام الخمسة على ما يرام، ولم يستطع أن يملك زمام عياله؛ عاداهم للإسلام كل العداوة؛ ضرباً وطرذاً، فلم يقبلوا الإسلام حتى علم جميع الناس منه ذلك. ما حكمه عند الله؟

ج٢: إذا كان الأمر كما ذكر في السؤال فليس عليه شيء من جهة عياله؛ لعموم قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (١)، وغير هذه الآية من الأدلة الدالة على أن الإنسان لا يكلف إلا بقدر استطاعته، ولعموم قوله سبحانه: ﴿وَلَا تُزْرَىٰ وَزْرًا وَلَا تَرْزَىٰ وَرْزًا﴾ (٢)، وقد أحسن فيما فعل وأدى ما عليه، والله هو الذي يهدي من يشاء.

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٦٤.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٢٦٢)

س٢: هل يجوز لي أن أضع بين النصارى كتباً تشتمل على آيات كريمة تثبت وحدانية الله تعالى مكتوبة بالعربية، ومترجمة معانيها إلى اللغة الإنجليزية؟  
ج٢: نعم يجوز أن تضع بين أيديهم كتباً تشتمل على آيات من القرآن للاستدلال بها على الأحكام: التوحيد وغيره، سواء كانت باللغة العربية أو مترجماً معناها، بل تشكر على ذلك؛ لأن وضعها أمامهم أو إعارتها لهم ليطلعوا عليها نوع من أنواع البلاغ والدعوة إلى الله، وفاعله مأجور إذا أخلص في ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (٨٠٩٧)

س١: ذكرت في إجابة سابقة أن من وصلته رسالة محمد

ﷺ من اليهود والنصارى، وعلموا بها إلا أنهم لم يتبعوه: بأنهم كفار، ويعاملون معاملة الكفار في أحكام الدنيا والآخرة، كما يعلم سماحتكم أن في بلدنا هذا كثيراً من المسيحيين وأصحاب الديانات الأخرى، فهل وجودهم في هذا البلد المسلم كافي لوصول الرسالة إليهم؟

ج ١: وجودهم بين المسلمين يوجب أن يعتبروا في حكم من بلغتهم رسالة محمد ﷺ، وتجري عليهم أحكام ذلك؛ لأن الله سبحانه قال: ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ۗ ﴾، ولقول النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار» رواه مسلم.

س ٢: هل هناك فرق بين المسيحي العربي وغير العربي؟

ج ٢: لا فرق بين المسيحي العربي وغير العربي.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٤٢١٤)

س: ٥ الدعوة إلى الإسلام تستلزم إقامة علاقات شخصية

مع الكفار؛ أولاً لإزالة الغربة والتمهيد للدعوة، فهل إذا دعاني

أحدهم إلى طعام أو شراب ليس من المحرمات مثل الجبن  
والسّمك والشاي يجوز لي تناوله؟ إذا كان هناك احتمال  
استخدام الأوعية قبل ذلك في تناول الخنزير والخمر رغم  
غسلها بالماء والصابون؟

ج ٥: العلاقات بين الناس أنواع، فإذا كانت علاقة ود  
ومحبة وإخاء من مسلم لكافر فهي محرمة، وقد تكون كفراً، قال الله  
تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ  
أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْخُلُهُمُ  
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ  
أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١) وما في معناها من  
الآيات والأحاديث، وإن كانت علاقة بيع وشراء أو إجابة دعوة  
إلى طعام حلال أو قبول هدية مباحة مثلاً، دون أن يكون في ذلك  
تأثير على المسلم؛ فهي مباحة، وتناول ما قدم من الكافر إلى  
المسلم من الأطعمة والأشربة الحلال جائز، ولو قدمت في إناء  
سبق أن استعمل في شراب خمر أو تناول لحم خنزير أو نحو ذلك؛  
إذا كان قد غسل بعد استعماله في محرمات أو نجاسات حتى

(١) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

زال ذلك منه تماماً، وإذا كان في ذلك إعانة على إبلاغ الدعوة إلى الإسلام كان ذلك أدعى إلى الإجابة والاتصال، وأرجى للأجر والثواب.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٣٦٨)

س ١: لي أهل مشركون إلا أختاً لي مسلمة، فهل يجوز لي الإقامة والأكل والشرب معهم، وإن كان يجوز مع أن ذلك ليس على حساب ديني فهل يجوز لي التصريح لهم بأنهم كفار خارجون عن دين الله؟ مع أنني دعوتهم فهم مترددون، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، ولكنهم أقرب للشرك، مع إنني لا أجد سكناً إلا معهم.

ج ١: الواجب عليك الاستمرار في نصحتهم وتذكيرهم ومصاحبتهم بالمعروف ولين القول لهم، وإن كنت ذا مال فأنفق عليهم؛ لعل الله سبحانه وتعالى أن يفتح قلوبهم وينير بصائرهم، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۗ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۗ ﴾ (١) ، وابحث عن

(١) سورة لقمان، الآية ١٥.

شتى السبل لإيصال الحق لهم بالرسائل والكتب والأشرطة، وبين لهم بأن رسول الله ﷺ بدأ يدعو الناس في مكة إلى توحيد الله، وذلك قبل أن تفرض عليه الصلاة والزكاة والحج والصيام، فكان أهل مكة يعرفون الله ويدعونه في الشدائد، ويقرون بأنه هو الذي خلق السموات والأرض، ولكنهم كانوا يتخذون وسطاء بينهم وبين الله في الدعاء والعبادة من الصالحين الذين كانوا يطعمون الحاج ويعملون أعمال البر، ولكنهم كانوا في حال الرخاء، فلما ماتوا رفعوا قبورهم ودعوهم ليشفعوا لهم عند الله، وبعضهم اتخذ تمثالاً لبعض الصالحين فدعاه من دون الله، ثم تناول عليهم العمر فاتخذوا أنواعاً من الأشجار والأحجار والأصنام آلهة من دون الله، وتقربوا لهم بجميع أنواع العبادة من الدعاء والرجاء والذبح والنذر، وكانت دعوته ﷺ كلها نحو جميع هذه العبادات، وصرفها كلها لله وحده، وإعلام الناس بأن الله واحد أحد، سميع قريب مجيب، لا يرضى أن يدعى معه غيره، ولا يتخذ واسطة إليه، بل قال لعباده في كتابه الكريم: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (١)، وقال تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ

(١) سورة غافر، الآية ٦٠.

دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَا فَلَيْسَتْ جِبُوبًا وَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١﴾  
 وذلك بعد أن فهم الصحابة رضي الله عنهم دين الإسلام، وأنه لا  
 يحتاج إلى وسائط في عبادة الله، فأحبوا سؤال رسول الله ﷺ  
 كيف يسألون الله، وقالوا: أهو بعيد فنناديه، أم قريب فنناجيه؟ (٢)  
 فأنزل الله هذه الآية؛ ليعلمهم أنه سبحانه وتعالى قريب يعلم  
 سرهم ونجواهم وما هو أخفى من ذلك، وأنه يجيب دعوة الداع  
 إذا دعاه، ولا سيما إذا كان ممن يستجيب لأوامر الله، ويجتنب  
 نواهيه. نسأل الله أن يهدي ضال المسلمين ويثبت مطيعهم.  
 وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                               |                  |                  |
|-------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                        | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبد العزيز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٢٦٩)

س ١: نصراني يقف بين المسلمين في صفوف صلاتهم،  
 ويجاري حركاتهم، وقد تعلم شيئاً من قراءتهم، جرت محاولات  
 لاستنطاقه الشهادة فأبى بشكل قاطع أن ينطق بها، فما رأي  
 الشرع بمشاركته المسلمين صلواتهم بينهم في جماعاتهم؟

(١) سورة البقرة، الآية ١٨٦.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤٨٠/٣ برقم (٢٩٠٤) (ت: شاكر).

وانظر: (تخریج الأحاديث الواقعة في تفسير الكشاف) لسليبي ١١٤/١ برقم

(١٠١)، وتفسير ابن كثير ٢١٨/١، والدر المنثور للسيوطي ١٩٤/١.



ج ١: لا مانع من بقاء النصرارى في الصفوف ولا يتعين إخراجهم منها؛ لما في بقائهم بين المسلمين ومشاهدتهم لعبادتهم من المصلحة العامة والترغيب في الإسلام وحسن السمعة للمسلمين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٩٧١)

س ٢: توجد هنا كنائس كثيرة، فهل يجوز الدخول فيها ومناقشة القساوسة الذين فيها؟ هل يجوز دخولها للنظر فيها ومعرفة ما يفعل هؤلاء؟

ج ٢: يجوز الدخول في الكنائس لأهل العلم للدعوة أهلها إلى الإسلام، أما دخولها لأجل الفرجة فقط فلا ينبغي؛ لأنه لا فائدة من ورائه، ولأنه يخشى على المسلم أن يتأثر بهم، لاسيما إذا كان جاهلاً بأمور دينه، ولايستطيع رد الشبهة التي يوجهونها إليه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                  |                    |                             |
|-------------|--------------|------------------|--------------------|-----------------------------|
| عضو         | عضو          | عضو              | عضو                | الرئيس                      |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالله بن غديان | عبدالعزيز آل الشيخ | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (١٢٤٦٤)

س ١: اتفق الدعاة في المنطقة على أن يجتمعوا في كل أسبوع ليلة للمحاضرة والتعارف والندوات والتدريس والدعوة، واختاروا ليلة الجمعة لهذا الاجتماع البعيدون منهم وللقريبون، وأن يأتي كل واحد منهم بما يكفيه من الطعام في هذه الليلة، هل هذا بدعة يرجع إلى تخصيص ليلة الجمعة بعبادة كما قاله هذا العالم أم لا؟ مع أنهم لم يريدوا ليلة الجمعة إلا توقيتاً للاجتماع فقط لا للعبادة، أما أنا فهي الآن فيما يبدو لي أذاع عن الدعاة، وأرى أن الاجتماع والتعارف فيما بينهم أمر هام يكون سبباً لتسوية صفوف الدعاة والتقدمة للدعوة ماهي الحقيقة في هذه المسألة؟

ج ١: لا حرج في اجتماع الدعاة ليلة الجمعة من كل أسبوع للمحاضرات والتعارف والتدريس وليس ذلك من تخصيص ليلة الجمعة بعبادة.

س ٢: اتفق الدعاة المتجولون في القرى للدعوة أن يأخذوا نفقاتهم معهم بدلاً من عادة البلد، كان من عادة البلد أن يأتي الدعاة وينزلون في القرية على أهل القرية، يطعمونهم ويذبحون لهم شاة أو بقرة، ربما يذبحون في كل يومين شاتين أو أكثر، وليس كل أهل قرية يستطيعون ذلك، وبعضهم لا يرغب في الدعوة، فهل أخذ الدعاة نفقاتهم بدعة كما قاله بعض الناس.

ج ٢: الدعوة إلى الله جل وعلا من أفضل الأعمال، وأخذ

الدعاة نفقتهم معهم من أموالهم الخاصة أمر طيب، وهو من باب الاستعفاف والاستغناء عن الناس، فلا حرج في نقلهم النفقة معهم حيثما توجهوا.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٤١٦)

س٣: أنا إمام مسجد وأحب أن أحدث الناس بعد صلاة المغرب، ولكن لا يرضون أن أحدثهم، وهم يخرجون خارج المسجد حتى أذان صلاة العشاء. فهل علي إثم إذا غضبتهم بالحديث أم أقف من الحديث، أم ماذا أفعل حتى يتحدثوا معي؟ وجزاكم الله خيراً.

ج٣: عليك أن تختار الوقت المناسب لتذكير جماعة المسجد، فلا تذكركهم في وقت لا يناسبهم، والأنسب في هذا الاتفاق معهم على الوقت الذي يرغبونه، وإذا ذكرت ووعظت فاقصد في ذلك، ولا تطل عليهم، وإذا نصحت وأرشدت فبالحكمة والموعظة الحسنة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني والعشرون من الفتوى رقم (١٨٦١٢)

س٢٢: هل يعتبر الخروج والتجول في العالم لتبليغ الدعوة: (هجرة دائمة) أو يعتبر خاطئاً بدلالة الحديث -والذي لا نعرف صحته- ونصه: (لاخروج بعد الفتح وإنما جهاد ونية) نرجو الإفادة؟

ج٢٢: الحديث ورد بلفظ: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»، وهو مخرج في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ومعنى الحديث: أن الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الأعيان من مكة إلى المدينة انقطعت بعد فتح مكة، إلا أن المفارقة بسبب الجهاد باقية، وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفار، والخروج في طلب العلم، والفرار بالدين من الفتن. وعليه فالحديث خاص بالهجرة من مكة؛ لأنها صارت دار إسلام، وأما الهجرة من بلاد الكفار إلى بلاد المسلمين فهي باقية إلى قيام الساعة.

أما الدعوة إلى الإسلام ونشره في بلاد الكفار فإنه من الخير

العظيم، والعمل الجليل، وما يلقاه المسلم في هذا من النصب والأذى، وما يبذله من المال - من الجهاد الذي يؤجر عليه، لكنه ليس في معنى جهاد الكفار، وهو قتالهم، وفي كل خير وأجر عظيم. وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم خيبر: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

السؤال التاسع من الفتوى رقم (١٨٤٥٢)

س٩: ماهي الطريقة التي أدعو بها إخوتي الصغار الصبيان سن عشر سنوات للالتزام حتى يشبوا ملتزمين، وما هو المنهج الذي أتبعه معهم؟

ج٩: ننصحك بتعليمهم القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، وما فيهما من أخلاق الإسلام، من البر والصلة والصدق والأمانة وغيرها، وتعاهدهم في المحافظة على الصلوات في الجماعة، وكذلك آداب الإسلام في الأكل والشرب والحديث وغيرها، فإن هم شبوا على هذه الأخلاق والآداب العظيمة اهتدوا

واستقاموا بإذن الله تعالى، ونبتوا نباتاً حسناً، فنفعوا أنفسهم  
ونفعوا أمتهم، ولك في ذلك الأجر العظيم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبد الله بن غديان      عبد العزيز آل الشيخ      عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس

السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (١٨٦١٢)

س ١١: قال تعالى في سورة الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ..﴾ (١) هل عمل درس بعد صلاة الجمعة يتعارض مع توجيه الله عز وجل في الآية؟ وهل لصلاة الإثنين أجر صلاة الجماعة، أم أنها كصلاة الفرد (المنفرد) في الأجر؟  
ج ١١: أولاً: لانعلم دليلاً يمنع الموعظة بعد صلاة الجمعة، ومعلوم أن الدواعي لإلقاء الموعظة تختلف باختلاف الأحوال، أما آية الجمعة التي أوردتموها فلا تتعارض مع إلقاء الموعظة، فمن أراد الجلوس للاستماع جلس، ومن أراد الخروج فعل ولا حرج في ذلك، فالأمر في هذا واسع والحمد لله.

لكن من الحكمة عدم إلقاء الموعظة بعد خطبة الجمعة إذا لم تدع لذلك الحاجة، فإن الخطبة موعظة وقد سبقت فلا تكرر، ومعلوم أن المواعظ والخطب إذا كثرت وتواتت سئمت، وقلل ذلك من شأنها

(١) سورة الجمعة، الآية ١٠.

وأثرها في النفوس، إلا إذا دعت الحاجة لذلك فلا بأس.  
 ثانياً: صلاة الإثنين فما فوقهما جماعة، لكن كلما زاد العدد زاد الفضل والأجر، ومع ذلك يجب أداء الصلاة جماعة في المسجد مع الناس، ولا يجوز التخلف عن ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر» أخرجه ابن ماجه والدارقطني وجماعة بسند صحيح، وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن العذر، فقال: خوف أو مرض.  
 وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                    |              |             |
|------------------------------|--------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | نائب الرئيس        | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالعزیز آل الشيخ | صالح الفوزان | بكر أبو زيد |

الفتوى رقم (١٤٠٤٦)

س: هل يجوز للدعاة أن يدعوا في مكان كان قبل ذلك مكان للبدع مثل الموالد، فهل يجوز فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟  
 ج: إقامة الموالد من البدع الممنوعة، ولا مانع من استعمال مكان الموالد بعد منعها للأمر بالمعروف والدعوة إلى الله جل وعلا.  
 وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

الفتوى رقم (١٣٩٨٤)

س: بما تنصح الشباب الذي يتخبط في سن المراهقة؟  
ج: يجب على الشباب أن يتقوا الله جل وعلا في جميع أمورهم، وأن يعملوا بأركان الإسلام، وأن يتمسكوا بسنة نبيهم محمد ﷺ، وأن يحفظوا أوقاتهم ويشغلوها بما ينفعهم في الدنيا والآخرة، وأن يحذروا كل الحذر من قرناء السوء، ويتعدوا عنهم كل البعد، حتى يسلموا من شرهم ويحفظوا أنفسهم من البلاء.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٤٣٠)

س٤: هل يجوز لشباب أو مجموعة من الشباب المسلم الملتمزم بتعاليم دينه أن يجلس بقصد ونية الدعوة في حفلة فيها رجال ونساء (سواء كان يوجد امرأة واحدة أو أكثر).  
ج٤: إذا كان يرجو بدعوته أن يغير المنكر في هذا المجتمع، وكان لديه من وسائل الدعوة ما يساعد على ذلك جاز له، وإلا وجب عليه اعتزالهم.



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٨٧٠)

س ٢: ثبت في الحديث الصحيح من رواية أبي هريرة وعمر بن العاص رضي الله عنهما، قول الرسول ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم الحاكم فأخطأ فله أجر واحد».

هل هذا الحكم خاص بولي الأمر والقاضي، أو يعم طلبة العلم والدعاة الذين يجتهدون في الأمور التي تتعلق بالدعوة إلى الله، وباختيار الطرق الصالحة للدعوة في بلادهم، فيخطئون أحياناً، ويصيبون أخرى؟ وهل يجوز لهم الاجتهاد في مثل هذه الأمور أو لا يجوز لهم إلا الأخذ بآراء كبار العلماء الموثوقين بعلمهم وفضلهم؟

ج ٢: الحديث يعم القاضي الذي يفصل في الخصومات والمجتهد الذي يستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية - إذا كان كل منهما تتوافر فيه شروط الاجتهاد التي نص عليها أهل العلم في كتب الأصول، وهكذا الدعاة إلى الله الذين تتوافر فيهم شروط الاجتهاد، وعليهم أن يسيروا في دعوتهم على ما ذكره الله

سبحانه وتعالى بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (١)، وبقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٢)، وما جاء في سيرة رسول الله ﷺ في دعوته للناس، فيجب الرجوع إلى ذلك، والتمشي عليه في الدعوة وترك ماخالفه مما أحدثه الناس. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع والسادس من الفتوى رقم (١٧٠٤٢)

س٤: كنت أقوم بدعوة الطلبة المسلمين والعرب خاصة؛ بحكم اللغة الواحدة، مرة يعطاء الكتيب النافع، ومرة يعطاء الشريط المفيد، ومرة بالحديث معهم بما أعلمه من أمور ديني، فمنهم من كان يتعظ، ومنهم من كان غارقاً في شهواته. والسؤال هنا: هل يجوز لي أن أتصل بوالد من لم يتعظ منهم وأخبره بالحقيقة، وهي أن الأموال التي تبعت لهم أصبحوا يقيمون بها الحفلات المختلطة ويشرب فيها الخمر، ويستحل الزنا والعياذ بالله، وإن كان لا يجوز فما العمل يحفظك الله؟

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

مع العلم أنني أعرف عناوينهم في بريطانيا وهنا في السعودية.  
ج ٤: عليك بمناصحة آباء هؤلاء الذين ذكرت أنهم ينفقون  
الأموال التي ترسل إليهم في الفساد من أجل أن يمسكوا عن  
إعانتهم على الباطل.

س ٦: كانت هناك فتاة مسلمة معنا في المدرسة، وكانت  
متبرجة أي تبرج، وكانت تذهب إلى المراقص والملاهي الليلية،  
وتجلس مع شباب أوريبيين، لم أتجرأ على دعوتها بالحديث معها  
مباشرة، ولكنني أرسلت لها رسالة نبهتها فيها على ماهي عليه  
من التبرج والسفور، وذكرت لها بعض الآيات والأحاديث، كل  
ذلك مصحوباً بكتيب (فتاوى اجتماعية) والذي يتضمن  
فتواكم يحفظكم الله بشأن التبرج والسفور، والسفر إلى  
الخارج. والسؤال: هل ما قمت به جائز لأنها فتاة غريبة عني؟  
ج ٦: إذا رأيت من مسلم مخالفة شرعية فعليك بنصحه  
وإهداء الكتب المفيدة إليه؛ لأن هذا من التعاون على البر والتقوى،  
وما فعلته مع هذه الفتاة من المناصحة أمر واجب عليك وتؤجر  
عليه إن شاء الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      عضو      الرئيس  
بكر أبو زيد      عبدالعزيز آل الشيخ      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٩٢٠)

س ٢: إذا كنت أعظ إخواني وأحذرهم من بعض المعاصي، لكن أقع أنا في هذه المعاصي؛ هل أعتبر منافقاً؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

ج ٢: يجب عليك التوبة من المعاصي، وموعظة إخوانك عنها، ولا يجوز لك الإقامة على المعاصي وترك النصيحة لإخوانك؛ لأن هذا جمع بين معصيتين، فعليك التوبة إلى الله من ذلك، مع النصيحة لإخوانك، ولا تكون بذلك منافقاً، ولكنك تقع فيما ذمه الله وعاب به من فعله في قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾﴾ (١) وفي قوله سبحانه: ﴿﴿﴾ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾ (٢).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الصف، الآيتان ٢، ٣.

(٢) سورة البقرة، الآية ٤٤.

## دعوة الناس ومخالفة ذلك

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩١٧٢)

س ٢: أضطر أحياناً إلى إمامة أهل قريتي، وأكثر الأحيان أخطب الجمعة من كتاب خطابة، ولي والحمد لله مكانة في قلوب الناس، ومع ذلك يتغلب علي شيطاني وأتبع هوى نفسي، وأشعر بضيق عندما أرتكب أي معصية؛ لأنني أعرف الخطأ، ورغم ذلك أقع فيه، وآمر الناس بالبعد عن الخطيئة وأنا أفعلها، وأنا أعرف جيداً قول الله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ الآية. ولا أعرف متى سأتغلب على هذه الأهواء، علماً بأنني شاب وغير متزوج.

ج ٢: نوصيك بالاستمرار في وعظ أهل قريتك والاستزادة من العلم الشرعي ما أمكنك ذلك، والبعد عن المعاصي ومجاهدة النفس على ذلك، والحرص على أن يطابق قولك عملك ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، والله سبحانه يقول: ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١)، مع التوبة النصوح مما سبق.

(١) سورة العنكبوت، الآية ٦٩.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٦٩٦)

س٢: بحكمكم رائد الدعوة السلفية والصحة الإسلامية

الراهنة؛ ماذا تنصحنا وترشدنا إليه من جهة التعامل مع شيوخ الصوفية وأتباعهم؟ أفيدونا أفادكم الله.

ج٢: نوصيكم بالدعوة إلى الله لشيوخ الصوفية وغيرهم،

بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، كما أمر الله سبحانه نبيه ﷺ بذلك، والحث على التزام السنة وترك البدعة، مع الابتعاد عن التشدد والتنفير، ومن أبقى أن يلتزم بالسنة وأصر على بدعته فإنه يهجر، ويحذر الناس منه بالطريقة اللائقة، التي لا يكون لها مردود سيء على الدعوة وأهلها، والشر إذا لم يمكن إزالته بالكلية فإنه يخفف حسب المستطاع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٤٥٨٥)

س ٢: أجد نفسي أحياناً في خلاف مع الضمير، فمرة مع الخير ومرات مع الشر. فأرجو النصيحة.  
ج ٢: إذا دعتك نفسك إلى فعل الخير فبادري إليه، وأخلصي النية، واغتنمي ساعة انشراحها للخير، واحمدي الله على أن يسره لك. وإذا دعتك نفسك الأمانة إلى الشر، فامتنعي واستعيذي بالله من الشيطان، واقطعي الخطرات الداعية إلى الشر، وانقلبيها إلى شيء نافع تشغلينها به عن التفكير في الشر، وابتعدي عن الأسباب المفضية إلى الشر، وادعي الله عز وجل أن يحفظك من الشر جميعه، فإن الله قريب ممن دعاه. وفقنا الله وإياك إلى فعل الخير وجنبنا الشر وأهله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عقیفی  | عبدالله بن غديان |

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٤٧١)

س ١: لي بعض الإخوة لا يصلون، وكم مرة نصحتهم ونصحهم والدي، ولكن لم يسمعوا، وفعلنا المستحيل لكي يصلوا ولكن لم يصلوا إلى الآن، وهم عمرهم ١٧ عاماً و١٨

عاماً، فهل المال الذي يأتون به حلال وتأكل منه؛ بالرغم من أن العمل الذي يعملون فيه عمل مشروع، وهل يجوز أن يأكلوا معنا وأن يقعدوا معنا في بيتنا، مع تكرار النصيحة لهم فيسخرون منا ويستهترون بنا، فماذا نفعل بهم؟ وهل نطردهم من البيت؟  
ج ١: عليكم بكثرة مناصحتهم وتذكيرهم بالله، واستغلال بعض المواقف التي ربما يكونون فيها قرييين من الاتعاض مثل موت قريب أو زيارة مقبرة أو غير ذلك لعل الله سبحانه وتعالى أن يهديهم مع الدعاء لهم بالهداية واجتناب كثرة الجلوس معهم.  
أما ما يكسبونه من مال فإن كان حلالاً فإنه يجوز لكم أن تأكلوا منه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

السؤال الرابع عشر من الفتوى رقم (١٨٦١٢)

س ١٤: ما حكم أخذ الأجر في تعليم القرآن، والأذان، وإمامة الصلاة، والجمعة، لرجل يعمل أصلاً، ثم يقوم بهذه المهام ليأخذ راتباً إضافياً؟ كذلك ما حكم الأجر مقابل التفرغ للدعوة وإمامة مسجد والتدريس فيه؟

ج ١٤: يجوز أخذ الأجر على تعليم القرآن على الصحيح



من أقوال أهل العلم؛ لقوله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»؛ ولأن النبي ﷺ زوج رجلاً امرأة بتعليمه إياها ما معه من القرآن، وكان ذلك صداقها، وكذا يجوز أخذ الأجر الذي تمنحه الجهات المختصة للأئمة والمؤذنين والدعاة ومدرسي العلوم الشرعية. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                             |
|-------------|--------------|--------------------|-----------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                      |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٤٠٤١)

س: أعيش في عائلة كبيرة، وكلنا والله الحمد متمسكون بالدين الإسلامي، ولكن بيننا والدتي التي أشكو أمرها إلى الله ثم إليكم، وهي تبلغ من العمر ٧٠ عاماً، وهي للأسف الشديد لا تصلي ولا تصوم، وإذا قلنا لها: هل صليت؟ تقول: نعم، وإذا علمناها أمور دينها ونصحناها تقول: أنا أعرف كل ذلك ولكن أنتم تقترون علي، ثم تبكي وأحزن وأندم على أنني قلت لها ذلك، وأحس أنني قد أغضبت الله ثم أغضبتها، وإذا سكتُ عن النصح ترجع إلى ما كانت عليه.

أرجو إفادتي يا فضيلة الشيخ بما أفعل من أجل ذلك، وأن تعطيني بعض النصائح والطرق التي أسلكها حتى أتمكن من أن أجعلها تتمسك بالدين الإسلامي إن شاء الله، وجزاكم الله خيراً. وهل علي إثم بعلمي الذي قمت به تجاه والدتي؟

ج: يجب عليك بر أمك والإحسان إليها، والتلطف لها، واستمر في دعوتها إلى فعل الصلاة، وتبين حكمها لها لعل الله أن يهديها، وأبشر بالأجر العظيم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٩٤٠٢)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء استعرضت ما ورد إليها من تساؤلات، وما ينشر في وسائل الإعلام من آراء ومقالات بشأن الدعوة إلى (وحدة الأديان): دين الإسلام، ودين اليهودية، ودين النصارى، وما تفرع عن ذلك من دعوة إلى بناء مسجد وكنيسة ومعبد في محيط واحد، في رحاب الجامعات والمطارات والساحات العامة، ودعوة إلى طباعة القرآن الكريم والتوراة والإنجيل في غلاف واحد، إلى غير ذلك من آثار هذه الدعوة، وما يعقد لها من مؤتمرات وندوات وجمعيات في الشرق

والغرب، وبعد التأمل والدراسة فإن اللجنة تقرر مايلي:

**أولاً:** إن من أصول الاعتقاد في الإسلام، المعلومة من الدين بالضرورة، والتي أجمع عليها المسلمون: أنه لا يوجد على وجه الأرض دين حق سوى دين الإسلام، وأنه خاتمة الأديان، وناسخ لجميع ما قبله من الأديان والملل والشرائع، فلم يبق على وجه الأرض دين يُتعبد الله به سوى الإسلام، قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>

والإسلام بعد بعثة محمد ﷺ هو ما جاء به دون ما سواه من الأديان.

**ثانياً:** ومن أصول الاعتقاد في الإسلام: أن كتاب الله تعالى: (القرآن الكريم) هو آخر كتب الله نزولاً وعهداً برب العالمين، وأنه ناسخ لكل كتاب أنزل من قبل؛ من التوراة والزيبور والإنجيل وغيرها، ومهيمن عليها، فلم يبق كتاب منزل يُتعبد الله به سوى القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا

(١) سورة آل عمران، الآية ١٩.

(٢) سورة المائدة، الآية ٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٨٥.

أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنْ الْحَقِّ ﴿١﴾ .

ثالثاً: يجب الإيمان بأن التوراة والإنجيل قد نسخا بالقرآن الكريم، وأنه قد لحقهما التحريف والتبديل بالزيادة والنقصان، كما جاء بيان ذلك في آيات من كتاب الله الكريم، منها قول الله تعالى: ﴿فِيمَا نَقُضُوا مِنْهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا نَزَّلُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ (٢)، وقوله جل وعلا: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (٣) وقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٤) .

ولهذا فما كان منها صحيحاً فهو منسوخ بالإسلام، وما سوى ذلك فهو محرف أو مبدل، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه

(١) سورة المائدة، الآية ٤٨ .

(٢) سورة المائدة، الآية ١٣ .

(٣) سورة البقرة، الآية ٧٩ .

(٤) سورة آل عمران، الآية ٧٨ .

غضب حين رأى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صحيفة فيها شيء من التوراة، وقال عليه الصلاة والسلام: «أفي شك أنت يا بن الخطاب؟ ألم آت بها بيضاء نقية؟! لو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي» (١) رواه أحمد والدارمي وغيرهما.

رابعاً: ومن أصول الاعتقاد في الإسلام: أن نبينا ورسولنا محمداً ﷺ هو خاتم الأنبياء والمرسلين، كما قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ (٢)، فلم يبق رسول يجب اتباعه سوى محمد ﷺ، ولو كان أحد من أنبياء الله ورسله حياً لما وسعه إلا اتباعه ﷺ، وإنه لا يسع أتباعهم إلا ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٣)، وني الله عيسى عليه الصلاة والسلام إذا

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٨٧، والدارمي في المقدمة ١/١١٥-١١٦، والبخاري (كشف الأستار) ٧٨/١-٧٩ برقم (١٢٤)، وابن أبي عاصم في السنة ١/٢٧ برقم (٥٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (باب في مطالعة كتب أهل الكتاب والرواية عنهم) ٤٢/٢ (ط: المنيرية).

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٤٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٨١.

نزل في آخر الزمان يكون تابعاً لمحمد ﷺ، وحاكماً بشريعته، وقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١).

كما أن من أصول الاعتقاد في الإسلام أن بعثة محمد ﷺ عامة للناس أجمعين، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢)، وقال سبحانه: ﴿قُلْ يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (٣) وغيرها من الآيات.

خامساً: ومن أصول الإسلام أنه يجب اعتقاد كفر كل من لم يدخل في الإسلام من اليهود والنصارى وغيرهم، وتسميته كافراً ممن قامت عليه الحجة، وأنه عدو لله ورسوله والمؤمنين، وأنه من أهل النار، كما قال تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

(١) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٢) سورة سبأ، الآية ٢٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٥٨.

الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾، وقال جل وعلا:  
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا  
 أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ  
 بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ﴾ (٤) الآية،  
 وغيرها من الآيات. وثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال:  
 «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا  
 نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار».  
 ولهذا فمن لم يكفر اليهود والنصارى فهو كافر، طرداً لقاعدة  
 الشريعة: (من لم يكفر الكافر بعد إقامة الحجة عليه فهو كافر).

سادساً: وأمام هذه الأصول الاعتقادية، والحقائق الشرعية،  
 فإن الدعوة إلى (وحدة الأديان) والتقارب بينها وصهرها في قالب  
 واحد، دعوة خبيثة ماكرة، والغرض منها خلط الحق بالباطل،  
 وهدم الإسلام وتقويض دعائمه، وجر أهله إلى ردة شاملة،  
 ومصداق ذلك في قول الله سبحانه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى

(١) سورة البينة، الآية ١.

(٢) سورة البينة، الآية ٦.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٩.

(٤) سورة إبراهيم، الآية ٥٢.

يُرَدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُوا ﴿١﴾، وقوله جل وعلا:  
﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ (٢).

سابعاً: وإن من آثار هذه الدعوة الآتمة إلغاء الفوارق بين الإسلام والكفر، والحق والباطل، والمعروف والمنكر، وكسر حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاء ولا براء، ولا جهاد ولا قتال لإعلاء كلمة الله في أرض الله، والله جل وتقدس يقول:  
﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (٣)، ويقول جل وعلا: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٤)، وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَد بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِن أَفْوَاهِهِمْ وَمَاتُ خَفِي صُدُورِهِمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٥).

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٧.

(٢) سورة النساء، الآية ٨٩.

(٣) سورة التوبة، الآية ٢٩.

(٤) سورة التوبة، الآية ٣٦.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١١٨.



ثامناً: إن الدعوة إلى (وحدة الأديان) إن صدرت من مسلم فهي تعتبر ردة صريحة عن دين الإسلام؛ لأنها تصطدم مع أصول الاعتقاد، فترضى بالكفر بالله عز وجل، وتبطل صدق القرآن ونسخه لجميع ما قبله من الشرائع والأديان، وبناء على ذلك فهي فكرة مرفوضة شرعاً، محرمة قطعاً بجميع أدلة التشريع في الإسلام من قرآن وسنة وإجماع.

تاسعاً: وبناءً على ما تقدم:

١- فإنه لا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً الدعوة إلى هذه الفكرة الآثمة، والتشجيع عليها، وتسليكها بين المسلمين، فضلاً عن الإستجابة لها، والدخول في مؤتمراتها وندواتها، والانتماء إلى محافلها.

٢- لا يجوز لمسلم طباعة التوراة والإنجيل منفردين، فكيف مع القرآن الكريم في غلاف واحد؟ فمن فعله أو دعا إليه فهو في ضلال بعيد؛ لما في ذلك من الجمع بين الحق (القرآن الكريم) والمحرّف أو الحق المنسوخ (التوراة والإنجيل).

٣- كما لا يجوز لمسلم الاستجابة لدعوة: (بناء مسجد وكنيسة ومعبد) في مجمع واحد؛ لما في ذلك من الاعتراف بدين يُعبد الله به غير دين الإسلام، وإنكار ظهوره على الدين كله،

ودعوة مادية إلى أن الأديان ثلاثة، لأهل الأرض التدين بأي منها، وأنها على قدم المساوي، وأن الإسلام غير ناسخ لما قبله من الأديان، ولا شك أن إقرار ذلك واعتقاده أو الرضا به كفر وضلال؛ لأنه مخالفة صريحة للقرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع المسلمين، واعتراف بأن تحريفات اليهود والنصارى من عند الله، تعالى الله عن ذلك. كما أنه لا يجوز تسمية الكنائس (بيوت الله) وأن أهلها يعبدون الله فيها عبادة صحيحة مقبولة عند الله؛ لأنها عبادة على غير دين الإسلام، والله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (١)، بل هي بيوت يكفر فيها بالله، نعوذ بالله من الكفر وأهله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى (١٦٢/٢٢): (ليست -البيع والكنائس- بيوتاً لله، وإنما بيوت الله المساجد، بل هي بيوت يكفر فيها بالله، وإن كان قد يذكر فيها، فالبيوت بمنزلة أهلها، وأهلها الكفار، فهي بيوت عبادة الكفار).

عاشراً: ومما يجب أن يعلم: أن دعوة الكفار بعامه، وأهل الكتاب بخاصة إلى الإسلام واجبة على المسلمين، بالنصوص

(١) سورة آل عمران، الآية ٨٥.

الصريحة من الكتاب والسنة، ولكن ذلك لا يكون إلا بطريق البيان والمجادلة والتي هي أحسن، وعدم التنازل عن شيء من شرائع الإسلام، وذلك للوصول إلى قناعتهم بالإسلام، ودخولهم فيه، أو إقامة الحجة عليهم ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة، قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (١)، أما مجادلتهم واللقاء معهم ومحاورتهم لأجل النزول عند رغباتهم، وتحقيق أهدافهم، ونقض عرى الإسلام ومعاهد الإيمان فهذا باطل يأباه الله ورسوله والمؤمنون والله المستعان على ما يصفون، قال تعالى: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يُفْتِنُواكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (٢).

وإن اللجنة إذ تقرر ما تقدم ذكره وتبينه للناس؛ فإنها توصي المسلمين بعامه، وأهل العلم بخاصة بتقوى الله تعالى ومراقبته، وحماية الإسلام، وصيانة عقيدة المسلمين من الضلال ودعاته، والكفر وأهله، وتحذرهم من هذه الدعوة الكفرية الضالة: (وحدة الأديان)، ومن الوقوع في حبالها، ونعيذ بالله كل مسلم

(١) سورة آل عمران، الآية ٦٤.

(٢) سورة المائدة، الآية ٤٩.

أن يكون سبباً في جلب هذه الضلالة إلى بلاد المسلمين، وترويجها بينهم. نسأل الله سبحانه، بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يعيذنا وجميع المسلمين من مضلات الفتن، وأن يجعلنا هداة مهتدين، حماة للإسلام على هدى ونور من ربنا حتى نلقاه وهو راض عنا. وباللّٰه التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |

الفتوى رقم (١٧٣٠٠) (١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي الدكتور: س.س، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١٠٧٦) وتاريخ ١٧/٣/١٤١٥هـ. وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

إننا في أمريكا نحاول بذل ما نستطيعه للدعوة إلى الله على منهج السلف الصالح، وفي الآونة الأخيرة طرأ أمر خطير هام، وهو انتشار لجنة التقارب بين الأديان السماوية الثلاثة:

(١) انظر ص ٨٠ وما بعدها من المجلد الثاني من هذه الفتاوى .

(الإسلام، والمسيحية، واليهودية) يرسل مبعوث من كل فئة من هذه؛ لمحاولة إغلاق الفجوة بين هذه الأديان الثلاثة والتقارب بينها، ويجتمعون في الكنائس والمعابد اليهودية، بل ويصلون صلاة مشتركة، كما فعلوا حين حصلت مجزرة الخليل في فلسطين، ويحضر الاجتماع عدد لا يستهان به من أصحاب الأديان الثلاثة.

والسؤال هو: إنه يمثل المسلمين علماء أو من هم محسوبون على أهل العلم، وقد حدث بيننا مشادة في حكم الاجتماع في مثل هذه الاجتماعات، حتى إن علماء المسلمين يصافحون ويعانقون القساوسة والرهبان، وليس هناك مجال للدعوة في مثل هذه الاجتماعات، بل هي على اسم اللجنة لتقارب الأديان الثلاثة، فهل يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجتمع في مثل هذه الاجتماعات، ويدخل الكنائس والمعابد اليهودية، بل ويسلم ويعانق قسيساً أو راهباً؟ وللعلم فقد انتشر هذا الأمر على مستوى أمريكا، فخرجوا أن ترسلوا لنا الحل؛ لأننا رضينا بك حكماً بيننا لإخماد الفتنة على مستوى أمريكا. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

أولاً: أصول الإيمان التي أنزل الله بها كتبه على رسله

- التوراة والإنجيل والقرآن، والتي دعت إليها رسله عليهم الصلاة

والسلام: إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الأنبياء والمرسلين-

كلها واحدة، بشر سابقهم بلاحقهم، وصدق لاحقهم سابقهم، وأيده ونوه بشأنه، وإن اختلفت الفروع في الجملة حسب مقتضيات الأحوال والأزمان، ومصلحة العباد حكمة من الله وعدلاً ورحمة منه سبحانه وفضلاً، قال الله تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ كَيْبَهُ وَكُتِبَ عَلَيْهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ ءُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ؕ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ ءِصْرِي ؕ قَالُوا ءَأَقْرَرْنَا ؕ قَالَ فَاشْهَدُوا ؕ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٦﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٧﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ ءَأَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٨﴾ وَمَنْ

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

(٢) سورة النساء، الآية ١٥٢.

يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿١﴾، وقال تعالى بعد ذكره دعوة خليله إبراهيم إلى التوحيد، وذكر من معه من المرسلين: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوا بِهَا بِكْفِيرِينَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ أُقَدَّتْ قُلُوبُهُمْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٢﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾، وقال: ﴿ثُمَّ آوَيْنَا إِيَّاكَ أَنْ اتَّبَعْتَهُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٤﴾، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَا رُسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرُسُولِي يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ بَعَدِي أَسْمِعُوهُ أَحْمَدٌ ﴿٥﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ﴿٦﴾ الآيات.

(١) سورة آل عمران، الآيات ٨١-٨٥.

(٢) سورة الأنعام، الآيات ٨٩، ٩٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٦٨.

(٤) سورة النحل، الآية ١٢٣.

(٥) سورة الصف، الآية ٦.

(٦) سورة المائدة، الآية ٤٨.

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد» (١) رواه البخاري.

ثانياً: حرف اليهود والنصارى الكلم عن مواضعه، وبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم، فغيروا بذلك أصول دينهم، وشرائع ربهم، من ذلك قول اليهود: (عزيز ابن الله) وزعمهم أن الله مسه لغوب، وأصابه تعب من خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، فاستراح يوم السبت، وزعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه، ومن ذلك أنهم أحلوا الصيد يوم السبت بحيلة، وقد حرمه الله عليهم، وأنهم ألغوا حد الزنا، ومن ذلك قولهم: (إن الله فقير ونحن أغنياء)، وقولهم: (يد الله مغلولة)، إلى غير ذلك من التحريف والتبديل القولي والعملية عن علم؛ اتباعاً للهوى، ومن ذلك زعم النصارى أن المسيح عيسى عليه السلام

(١) أخرجه أحمد برقم (٧٥٢٩) محققة، كما رواه في ٢/٣١٩، ٤٠٦، ٤٣٧، ٤٦٣، ٤٨٢، ٥٤١ (ميمنية) (والرواية التي في الطبعة المحققة ساقطة من الميمنية)، والبخاري ٤/١٤٢ واللفظ له، ومسلم ٤/١٨٣٧ برقم (٢٣٦٥)، وأبو داود ٥/٥٥ برقم (٤٦٧٥)، وعبدالرزاق ١١/٤٠١ برقم (٢٠٨٤٥)، وابن أبي شيبة ١٥/١٥٩ وابن حبان ١٤/٣١٧، ٧٥، ٧٤/١٤ برقم (٢٣٣، ٢٢٥/١٥) برقم (٦١٩٤، ٦١٩٥، ٦٤٠٦، ٦٨١٤، ٦٨٢١)، والبخاري ١٣/٢٠١، ٢٠٠ برقم (٣٦٢٠، ٣٦١٩).



ابن الله، وأنه إله مع الله، وتصديقهم اليهود في زعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه، وزعم كل من الفريقين أنهم أبناء الله وأحباؤه، وكفرهم بمحمد ﷺ وبما جاء به، وحقدهم عليه، وحسدكم إياه من عند أنفسهم، وقد أخذ عليهم العهد والميثاق أن يؤمنوا به ويصدقوه وينصروه وأقروا على أنفسهم بذلك. إلى غير ذلك من فضائح الفريقين وتناقضهم، وقد حكى الله الكثير من كذبهم وافتراءهم وتحريفهم وتبديلهم ما أنزل إليهم من العقائد والشرائع، وفضحهم الله، ورد عليهم في محكم كتابه، قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٦﴾ وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُمْ أَمْ نَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ (١) الآيات، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢﴾ (٢) الآيات، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا كُتِبُوا

(١) سورة البقرة، الآيات ٧٩، ٨٠.

(٢) سورة البقرة، الآية ١١١.

هُودًا أَوْ نَصْرَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٦﴾ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١﴾ (الآيات، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ (الآيات، وقال تعالى: ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفِّرِهِمْ بِتَائِبَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٣﴾ (الآيات. وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَبْتُهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ

(١) سورة البقرة، الآيتان ١٣٥، ١٣٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٧٨.

(٣) سورة النساء، الآيات ١٥٥-١٥٨.

﴿خَلَقَ﴾ (١) الآيات، وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ﴾  
 ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ  
 بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَالَتْهُمْ  
 اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٦﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ  
 أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿٢﴾ الآيات، وقال:  
 ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ  
 كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ (٣) إلى غير  
 ذلك مما لا ينقضي منه العجب من افتراءهم وتناقضهم ومخازيهم  
 وفضائحهم، والقصد ذكر نماذج من أحوالهم ليبنى عليها الجواب  
 فيما يأتي.

ثالثاً: مما تقدم يتبين أن أصل الديانات التي شرعها الله  
 لعباده واحد لا يحتاج إلى تقريب، كما يتبين أن اليهود والنصارى  
 قد حرفوا وبدلوا ما نزل إليهم من ربهم، حتى صارت دياناتهم  
 زوراً وبهتاناً وكفراً وضلالاً، ومن أجل ذلك أرسل إليهم رسول  
 الله محمد ﷺ وغيرهم من الأمم عامة؛ ليبين ما كانوا يخفون من

(١) سورة المائدة، الآية ١٨.

(٢) سورة التوبة، الآية ٣٠.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٠٩.

الحق، ويكشف لهم عما كتموه، ويصحح لهم ما أفسدوا من العقائد والأحكام ويهديهم وغيرهم إلى سواء السبيل، قال الله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ (١)، وقال: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾﴾ (٢)، لكنهم صدوا وأعرضوا عنه بغياً وعدواناً وحسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق، قال الله تعالى: ﴿وَدَكَ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ ﴿٣﴾﴾ (٣)، وقال: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾

(١) سورة المائدة، الآيتان ١٥، ١٦.

(٢) سورة المائدة، الآية ١٩.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٠٩.

فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿١﴾ الآيات. وقال: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَّوْا فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ الآيات، وقال: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿٣﴾ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴿٤﴾ فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ ﴿٥﴾ الآيات.

فكيف يرجو عاقل يعرف إصرارهم على الباطل وتماديهم في غيهم عن بينة وعلم حسداً من عند أنفسهم واتباعاً للهوى -التقارب بينهم وبين المسلمين الصادقين، قال الله تعالى: ﴿أَفَنظَمُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ الآيات، وقال: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُشْغَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهَادِيَ ۗ وَلَنْ أَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۗ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا

(١) سورة البقرة، الآية ٨٩.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٠١.

(٣) سورة البينة، الآيات ١-٣.

(٤) سورة البقرة، الآية ٧٥.

نَصِيرٍ ﴿١﴾، وقال سبحانه: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ  
إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
الظَّالِمِينَ﴾ (٢) الآيات.

بل هم إن لم يكونوا أشد من إخوانهم المشركين كفرةً  
وعداوة لله ورسوله والمؤمنين فهم مثلهم، وقد قال تعالى لرسوله  
في المشركين: ﴿فَلَا تَطْعَمُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٨﴾ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ (٣)  
الآيات، وقال له: ﴿قُلْ يَتَّبِعْتُمُ الْكُفْرَ وَاللَّعْنَةُ عَلَى الْكُفَّارِينَ ﴿١٠﴾ لَا تَعْبُدُوا مَا تَعْبُدُونَ ﴿١١﴾  
وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿١٢﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿١٣﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ  
مَّا أَعْبُدُ ﴿١٤﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (٤).

إن من يحدث نفسه بالجمع أو التقريب بين الإسلام  
واليهودية والنصرانية كمن يجهد نفسه في الجمع بين النقيضين بين  
الحق والباطل، بين الكفر والإيمان، وما مثله إلا كما قيل:

أيها المنكح الثريا سهيلاً      عمرك الله كيف يلتقيان  
هي شامية إذا ما استقلت      وسهيل إذا استقل يمان

(١) سورة البقرة، الآيتان ١١٩، ١٢٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٨٦.

(٣) سورة القلم، الآيتان ٨، ٩.

(٤) سورة الكافرون كاملة.

ثم إن دين اليهود والنصارى قد نسخ ببعثة الرسول محمد ﷺ، وأوجب الله على جميع أهل الأرض اتباعه من يهود ونصارى وغيرهم قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ ۗ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١﴾، فإذا بقوا على دينهم وهو منسوخ فهو تمسك بالباطل وبغير دين؛ فلا يجوز للمسلمين أن يتقاربوا معهم؛ لأن في التقارب معهم إقراراً لهم على الباطل من ناحية، وتغريراً بالجهال من ناحية أخرى، والواجب فضح باطلهم كما فضحهم الله في القرآن. والله أعلم.

رابعاً: لو قال قائل: هل تمكن الهدنة بين هؤلاء أو يكون

(١) سورة الأعراف، الآيتان ١٥٧، ١٥٨.

بينهم عقد صلح؛ حقناً للدماء واتفاءً لويلات الحروب، وتمكيناً للناس من الضرب في الأرض، والكد في الحياة لكسب الرزق، وعمارة الدنيا والدعوة إلى الحق وهداية الخلق؛ إقامة للعدل بين العالمين - لو قيل ذلك لكان قولاً متجهاً وكان السعي في تحقيقه سعياً ناجحاً، والقصد إليه قصداً نبيلاً؛ لإمكانه، وعظيم أثره. لكن يكون ذلك عند عدم إمكان أخذ الجزية؛ لقول الله عز وجل في سورة التوبة: ﴿قَالُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (١)، مع المحافظة على إحقاق الحق ونصره فلا يكون ذلك على سبيل مDAHنة المسلمين للمشركين، وتنازلهم عن شيء من حكم الله، أو شيء من كرامتهم وهوانهم على أنفسهم، بل مع الإبقاء على عزتهم والاعتصام بكتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ، والبغض لأعداء الله وعدم موالاتهم؛ عملاً بهدي القرآن، واقتداء بالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ

(١) سورة التوبة، الآية ٢٩.



عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١﴾ الآيات، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَهْتُوا  
وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْوِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَ أَعْمَالَكُمْ﴾ (٢).

وقد فسر ذلك النبي ﷺ عملياً، وحققه بصلحه مع قريش عام الحديبية، ومع اليهود في المدينة قبل الخندق، وفي غزوة خيبر، ومع نصارى الروم في غزوة تبوك؛ فكان لذلك الأثر العظيم والنتائج الباهرة من الأمن وسلامة النفوس، ونصرة الحق والتمكين له في الأرض، ودخول الناس في دين الله أفواجاً، واتجاه الجميع للعمل في الحياة لدينهم ودنياهم، فكان الرخاء والازدهار وقوة السلطان وانتشار الإسلام والسلام، وفي التاريخ وواقع الحياة أقوى دليل وأصدق شهيد على ذلك لمن أنصف من نفسه أو ألقى سمعه واعتدل مزاجه وتفكيره وبرئ من العصبية والمراء، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                           |                   |              |             |
|------------------------------|---------------------------|-------------------|--------------|-------------|
| الرئيس                       | عضو                       | عضو               | عضو          | عضو         |
| عبدالعزیز بن عبد اللہ بن باز | الشیخ عبد العزیز آل الشیخ | عبد اللہ بن غدیان | صالح الفوزان | بکر أبو زید |

(١) سورة الأنفال، الآية ٦١.

(٢) سورة محمد، الآية ٣٥.

## فتاوى مهمة برقم (٢٠٠٩٦) من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية في التحذير من وسائل التنصير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث  
رحمة للناس أجمعين، خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا ورسولنا  
محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:  
فغير خافٍ على كل من نَوَّرَ اللهُ بصيرته من المسلمين،  
شدة عداوة الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم للمسلمين،  
وتحالف قواهم، واجتماعها ضد المسلمين؛ ليردوهم وليلبسوا  
عليهم دينهم الحق، دين الإسلام، الذي بعث الله به خاتم أنبيائه  
ورسوله، محمداً ﷺ إلى الناس أجمعين، وإن للكفار في الصد عن  
الإسلام وتضليل المسلمين، واحتوائهم، واستعمار عقولهم، والكيد  
لهم، وسائل شتى، وقد نشطت دعواتهم وجمعياتهم وإرسالياتهم،  
وعظمت فتنتهم في زمننا هذا، فكان من وسائلهم ودعواتهم  
المضللة: بعث نشرة باسم: (معهد أهل الكتاب في دولة جنوب  
أفريقيا)، تُبعث للأفراد والمؤسسات والجمعيات عبر صناديق البريد  
في جزيرة العرب، أصل الإسلام ومعقله الأخير، متضمنة هذه

النشرة برامج دراسية عن طريق المراسلة، وبطاقة اشتراك بدون مقابل في كتب: (التوراة، والزبور، والإنجيل)، وعلى ظهر هذه النشرة مقتطفات من هذه الكتب.

هذا وإن من عاجل البشرى للمسلمين استنكار هذا الغزو المنظم، والتحذير منه بجميع وسائله، وكان من هذه المواقف المحمودة: وصول عدد من الكتابات والمكالمات إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء؛ آملين صدور بيان يقف أمام هذه النشرات، ويحذر من هذه الدعوات الكفرية الخطيرة على المسلمين، فنقول وبالله التوفيق:

منذ أشرقت شمس الإسلام على الأرض، وأعداؤه على اختلاف عقائدهم ومللهم يكيّدون له ليلاً ونهاراً، ويمكرون بأتباعه كلما سنحت لهم فرصة؛ ليخرجوا المسلمين من النور إلى الظلمات، ويقوضوا دولة الإسلام، ويضعفوا سلطانه على النفوس، ومصداق ذلك في كتاب الله تعالى إذ يقول:

﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ

عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ

(١) سورة البقرة، الآية ١٠٥.

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا  
 مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ ﴿١﴾، وقال جل  
 وعلا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا  
 يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ (٢).

وكان من أبرز أعداء هذا الدين: (النصارى الحاقدون)  
 الذين كانوا ولا يزالون يبذلون قصارى جهدهم، وغاية وسعهم  
 لمقاومة المد الإسلامي في أصقاع الدنيا، بل ومهاجمة الإسلام  
 والمسلمين في عقر ديارهم، لاسيما في حالات الضعف التي تنتاب  
 العالم الإسلامي كحالته الراهنة اليوم، ومن المعلوم بدهاء أن الهدف  
 من هذا الهجوم هو زعزعة عقيدة المسلمين، وتشكيكهم في  
 دينهم، تمهيداً لإخراجهم من الإسلام، وإغرائهم باعتناق  
 النصرانية، عبر ما يعرف خطأً بـ (التبشير) وما هو إلا دعوة إلى  
 الوثنية في النصرانية المحرفة، التي ما أنزل الله بها من سلطان، ونبي  
 الله عيسى عليه السلام منها براء.

وقد أنفق النصارى أموالاً طائلة، وجهوداً كبيرة في سبيل

(١) سورة البقرة، الآية ١٠٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٤٩.

تحقيق أحلامهم، في تنصير العالم عموماً، والمسلمين على وجه الخصوص، ولكن حالهم كما قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ (١)، وقد عقدوا من أجل هذه الغاية مؤتمرات عدة، إقليمية وعالمية، منذ قرن من الزمان، وإلى الآن توافد إليها المنصرون العاملون من كل مكان لتبادل الآراء والمقترحات حول أنجع الوسائل، وأهم النتائج، ورسموا لذلك الخطط ووضعوا البرامج، فكان من وسائلهم:

- ١ - إرسال البعثات التنصيرية إلى بلدان العالم الإسلامي، والدعوة إلى النصرانية من خلال توزيع المطبوعات من كتب ونشرات تعرف بالنصرانية، وترجمات للإنجيل، ومطبوعات للتشكيك في الإسلام، والهجوم عليه، وتشويه صورته أمام العالم.
- ٢ - ثم اتجهوا أيضاً إلى التنصير بطرق مغلقة، وأساليب غير مباشرة، ولعل من أخطر هذه الأساليب ما كان:

● عبر التطبيب، وتقديم الرعاية الصحية للإنسان، وقد

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٦.

ساهم في تأثير هذا الأسلوب عامل الحاجة إلى العلاج، وكثرة انتشار الأوبئة والأمراض الفتاكة في البيئات الإسلامية، خصوصاً مع مرور زمن فيه ندرة الأطباء المسلمين، بل فقدانهم أصلاً في بعض البلاد الإسلامية.

● ومن تلك الأساليب أيضاً: التنصير عن طريق التعليم، وذلك إما بإنشاء المدارس والجامعات النصرانية صراحة، أو بفتح مدارس ذات صبغة تعليمية بحتة في الظاهر، وكيد نصراني في الباطن؛ مما جعل فئات من المسلمين يلقون بأبنائهم في تلك المدارس رغبة في تعلم لغة أجنبية، أو مواد خاصة أخرى، ولا تسلب بعد ذلك عن حجم الفرصة التي يمنحها المسلمون للنصارى حين يهدون فلذات أكبادهم في سن الطفولة والمراهقة، حيث الفراغ العقلي والقابلية للتلقي، أياً كان الملقى، وأياً كان الملقى.

● ومن أساليبهم كذلك: التنصير عبر وسائل الإعلام، وذلك من خلال الإذاعات الموجهة للعالم الإسلامي، إضافة إلى طوفان البث المرئي عبر القنوات الفضائية في السنوات الأخيرة، فضلاً عن الصحف والمجلات والنشرات الصادرة بأعداد هائلة، وهذه الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة كلها تشترك في دفع عجلة التنصير من خلال مسالك عدة:

أ- الدعوة إلى النصرانية بإظهار مزاياها الموهومة، والرحمة والشفقة بالعالم أجمع.

ب- إلقاء الشبهات على المسلمين في عقيدتهم وشعائرهم وعلاقاتهم الدينية.

ج- نشر العري والخلاعة، وتهيج الشهوات؛ بغية الوصول إلى انحلال المشاهدين، وهدم أخلاقهم، ودك عفتهم، وذهاب حيائهم، وتحويل هؤلاء المنحلين إلى عباد شهوات، وطلاب متع رخيصة، فيسهل بعد ذلك دعوتهم إلى أي شيء، حتى لو كان إلى الردة والكفر بالله والعياذ بالله، وذلك بعد أن خبت جذوة الإيمان في القلوب، وانهار حاجز الوازع الديني في النفوس إلا من رحم الله.

٣ - وهناك وسائل أخرى للتنصير، يدركها الناظر ببصيرة في أحوال العالم الإسلامي، نتركها اختصاراً، إذ المقصود هنا التنبيه لا الحصر، وإلا فالأمر كما قال الله عز وجل: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكُرِينَ﴾ (١)، وكما قال سبحانه: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَهُ وَلَوْ كَرِهَ

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٠.

## الْكُفْرُوت ﴿١﴾

٤ - تلك مكائد المنصرين، وهذا مكرهم لإضلال المسلمين  
فما واجب المسلمين تجاه ذلك؟ وكيف يكون التصدي لتلك  
الهجمات الشرسة على الإسلام والمسلمين؟

لا شك أن المسئولية كبيرة ومشتركة بين المسلمين أفراداً  
وجماعات، حكومات وشعوباً؛ للوقوف أمام هذا الزحف  
المسموم، الذي يستهدف كل فرد من أفراد هذه الأمة المسلمة،  
كبيراً كان أو صغيراً، ذكراً أو أنثى، وحسبنا الله ونعم الوكيل،  
ويمكننا القول فيما يجب أدائه على سبيل الإجمال - مع التسليم  
بأن لكل حال وواقع ما يناسبه من الإجراءات والتدابير الشرعية -  
مايلي:

١ - تأصيل العقيدة الإسلامية في نفوس المسلمين، من خلال  
مناهج التعليم وبرامج التربية بصفة عامة، مع التركيز على  
ترسيخها في قلوب الناشئة خاصة، في المدارس ودور التعليم  
الرسمية والأهلية.

٢ - بث الوعي الديني الصحيح في طبقات الأمة جميعاً، وشحن  
النفوس بالغيرة على الدين وحرماته ومقدساته.

(١) سورة التوبة، الآية ٣٢.



- ٣- التأكيد على المنافذ التي يدخل منها التناج التنصيري من أفلام ونشرات ومجلات وغيرها بعدم السماح لها بالدخول، ومعاينة كل من يخالف ذلك بالعقوبات الرادعة.
- ٤- تبصير الناس وتوعيتهم بمخاطر التنصير وأساليب المنصرين وطرائقهم للحذر منها وتجنب الوقوع في شباكها.
- ٥- الاهتمام بجميع الجوانب الأساسية في حياة الإنسان المسلم، ومنها الجانب الصحي والتعليمي على وجه الخصوص، إذ دلت الأحداث أنهما أخطر منفذين عبر من خلالهما النصارى إلى قلوب الناس وعقولهم.
- ٦- أن يتمسك كل مسلم في أي مكان على وجه الأرض بدينه وعقيدته مهما كانت الظروف والأحوال، وأن يقيم شعائر الإسلام في نفسه ومن تحت يده حسب قدرته واستطاعته، وأن يكون أهل بيته محصنين تحصيناً ذاتياً لمقاومة كل غزو ضدهم يستهدف عقيدتهم وأخلاقهم.
- ٧- الحذر من قبل كل فرد وأسرة من السفر إلى بلاد الكفار، إلا لحاجة شديدة، كعلاج أو علم ضروري لا يوجد في البلاد الإسلامية، مع الاستعداد لدفع الشبهات والفتنة في الدين الموجهة للمسلمين.

٨- تنشيط التكافل الاجتماعي بين المسلمين، والتعاون بينهم،  
فإعاري الأثرياء حقوق الفقراء، ويسطوا أيديهم بالخيرات  
والمشاريع النافعة؛ لسد حاجات المسلمين، حتى لا تمتد إليهم  
أيدي النصارى الملوثة، مستغلة حاجاتهم وفاقتهم.

وختاماً نسأل الله الكريم بأسمائه الحسنى وصفاته العلاء أن  
يجمع شمل المسلمين على الحق، وأن يؤلف بين قلوبهم، ويصلح  
ذات بينهم، ويهديهم سبل السلام، وأن يحميهم من مكائد  
الأعداء، ويعيذهم من شرورهم، ويجنبهم الفواحش والفتن مآظهر  
منها وما بطن، إنه أرحم الراحمين.

اللهم من أراد الإسلام والمسلمين بسوء فأشغله بنفسه،  
واردد كيده في نحره، وأدر عليه دائرة السوء، إنك على كل شيء  
قدير. سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين  
والحمد لله رب العالمين.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                  |                    |                             |
|-------------|--------------|------------------|--------------------|-----------------------------|
| عضو         | عضو          | عضو              | نائب الرئيس        | الرئيس                      |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالله بن غديان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

## عند الإشكال في أمور الدين من هو الذي يُسأل؟

الفتوى رقم (١٩٢٧٠)

س: عندما يشكل علي أمر من أمور ديني، كالصلاة والصيام والحج والمعاملات والطلاق، فهل يكفيني رأي واحد من علماء المسلمين المشهود لهم بالعلم والصلاح والتقوى، وأنهم أهل للفتوى كأحد هيئة كبار العلماء، أو من في علمهم، وأن آخذ منه جواباً ثابتاً وألتزم به، أو إنه يتوجب علي التوجه بما أشكل علي سائلاً العديد منهم، ومن ثم اختيار ما يناسبني من هذه الآراء في حالة اختلافها؟

ج: إذا أشكل عليك شيء من أمور دينك فإن عليك سؤال

أهل العلم؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١)، فإن أفتاك من تثق بعلمه وتقواه فيجب عليك الالتزام بتلك الفتوى . ولا يجوز للإنسان أن يسأل عدداً من العلماء لكي يختار من فتاويهم الأسهل له أو ما يوافق هواه ورأيه . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو      عضو      عضو      نائب الرئيس      الرئيس  
بكر أبو زيد      صالح الفوزان      عبدالله بن غديان      عبدالعزيز آل الشيخ      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الأنبياء، الآية ٧.

الفتوى رقم (١٩٠٧٧)

س: هل عبد الله المهري الحبشي خدم الإسلام أم هدمه؟  
ج: الرجل المذكور رجل سوء، من رؤوس البدعة والضلال في هذا العصر، وقد جند نفسه وأتباعه لهدم عقيدة المسلمين التي كان عليها النبي ﷺ وأصحابه والتابعون، وجمعوا لأنفسهم مذهباً فاسداً في الفقهيات، ملئوه بكل شاذ ورديء من القول لا سند له من كتاب أو سنة، ولهم أوابد وطوام كثيرة في الاعتقادات والعمليات، والطعن في أئمة هذا الدين. فالواجب على المسلمين في كل مكان الحذر والتحذير من هذه الفرقة الضالة، ومن أفكارها المنحرفة، وآرائها الشاذة.

نسأل الله الكريم أن يكف عن المسلمين شرهم وشر غيرهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |

الفتوى رقم (١٩٦٠٦)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،  
وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد ورد إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أسئلة واستفسارات حول (جماعة الأحباش) والشخص الذي تنتمي إليه المدعو/ عبدالله الحبشي، القاطنة في لبنان، ولها جمعيات نشطة في بعض دول أوروبا وأمريكا وأستراليا، فاستعرضت اللجنة لذلك ما نشرته هذه الجماعة من كتب ومقالات، توضح فيها اعتقادها وأفكارها ودعوتها، وبعد الاطلاع والتأمل فإن اللجنة تبين لعموم المسلمين ما يلي:

أولاً: ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، وله ألفاظ أخرى، وقال عليه الصلاة والسلام: «أوصيكم بتقوى الله تعالى والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد، وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة» رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وإن من أهم الخصال التي امتازت بها تلك القرون المفضلة، وحازت بها الخيرية على جميع الناس: تحكيم الكتاب والسنة في جميع الأمور، وتقديمها على قول كل أحد كائناً من كان، وفهم نصوص الوحيين الشريفين حسب القواعد الشرعية واللغة العربية،

وأخذ الشريعة كلها بعمومها وكلياتها، وآحادها وجزئياتها، ورد النصوص المتشابهات إلى النصوص المحكمات، ولهذا استقاموا على الشريعة وعملوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، ولم يزيدوا فيها ولم ينقصوا، وكيف يحدث منهم زيادة أو نقص في الدين وهم مستمسكون بالنص المعصوم من الخطأ والزلل؟

ثانياً: ثم خلفت من بعدهم خلوف كثرت فيهم البدع والمحدثات، وأعجب كل ذي رأي برأيه، وهجرت النصوص الشرعية، وأولت وحرقت لتوافق الأهواء والمشارب، فشاقوا بذلك الرسول الأمين، واتبعوا غير سبيل المؤمنين، والله سبحانه يقول:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١)، ومن فضل الله عز وجل على هذه الأمة أنه يقيض في كل عصر من العلماء الراسخين من يقوم في وجه كل بدعة تشوه جمال الدين، وتعكر صفوه، وتزاحم السنة أو تقضي عليها، وهذا تحقيق لوعده الله بحفظ دينه وشرعه في قوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا

(١) سورة النساء، الآية ١١٥ .

لَهُ لِحْفِظُونَ» (١)، وقول النبي ﷺ في الحديث الثابت في الصحاح والسنن والمسائيد وغيرها: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرها من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»، وله ألفاظ أخرى.

ثالثاً: ظهرت في الربع الأخير من القرن الرابع عشر الهجري جماعة يتزعمها عبدالله الحبشي الذي نزح من الحبشة إلى الشام بضلالتة، وتنقل بين دياره حتى استقر به المقام في لبنان، وأخذ يدعو الناس على طريقته، ويكثر أتباعه وينشر أفكاره التي هي أخلاط من اعتقادات الجهمية والمعتزلة والقبورية والصوفية، ويتعصب لها وينظر من أجلها، ويطلع الكتب والصحف الداعية إليها.

والناظر فيما كتبه ونشرته هذه الطائفة يتبين له بجلاء أنهم خارجون في اعتقادهم عن جماعة المسلمين (أهل السنة والجماعة) فمن اعتقاداتهم الباطلة على سبيل المثال لا الحصر:

١ - أنهم في مسألة الإيمان على مذهب أهل الإرجاء

المذموم. (٢)

ومعلوم أن عقيدة المسلمين التي كان عليها الصحابة

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

(٢) انظر مثلاً: (الدليل القويم على الصراط المستقيم) تأليف: عبدالله الحبشي ص: ٧، ٩، ١٠.

والتابعون ومن سار على هديهم إلى يومنا هذا أن الإيمان قول  
باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، فلا بد أن يكون مع  
التصديق موافقة وانقياد وخضوع للشرع المطهر، وإلا فلا صحة  
لذلك الإيمان المدعى.

وقد تكاثرت النقول عن السلف الصالح في تقرير هذه  
العقيدة، ومن ذلك قول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: وكان  
الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ومن أدر كناهم يقولون:  
الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر.

٢ - يجوزون الاستغاثة (١) والاستعاذة (٢) والاستعانة (٣)

بالأموات ودعائهم من دون الله تعالى، وهذا شرك أكبر بنص  
القرآن والسنة وإجماع المسلمين، وهذا الشرك هو دين المشركين  
الأولين من كفار قريش وغيرهم، كما قال الله سبحانه عنهم:  
﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ

(١) انظر مثلاً: (بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب) تأليف: عبدالله الحبشي ص: ٨،  
(صريح البيان في الرد على من خالف القرآن فأنكر كفر ساب النبي) للحبشي ص: ٥٧.  
(٢) انظر مثلاً: (الدليل القويم) ص: ١٧٣، و(صريح البيان)، ص: ٦٢، و(المقالات السننية في  
كشف ضلالات أحمد بن تيمية) ص: ٤٦، وص: ٥٦ من الطبعة الأخرى، وهي من تأليف:  
عبدالله الحبشي .

(٣) انظر مثلاً: (بغية الطالب) ص: ٨، و(صريح البيان) ص: ٥٧، تأليف: الحبشي .



شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴿١﴾، وقال جل وعلا: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٦﴾  
 أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ  
 إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ  
 إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٢﴾، وقال سبحانه:  
 ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا  
 مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٣﴾ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ  
 ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ ﴿٣﴾، وقال جل وعلا: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا  
 مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿٤﴾، وقال سبحانه: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ  
 وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنْ  
 تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا يُسْمِعُوا كَمَا سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿٥﴾، وقال النبي ﷺ:  
 «الدعاء هو العبادة» أخرجه أهل السنن بإسناد صحيح، والآيات  
 والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهي تدل على أن المشركين

(٤) سورة الجن، الآية ١٨ .  
 (٥) سورة فاطر، الآيات ١٣، ١٤ .

(١) سورة يونس، الآية ١٨ .  
 (٢) سورة الزمر، الآيات ٢، ٣ .  
 (٣) سورة الأنعام، الآيات ٦٣، ٦٤ .

الأولين يعلمون أن الله هو الخالق الرازق النافع الضار، وإنما عبدوا آلهتهم ليشفعوا لهم عند الله، ويقربوهم لديه زلفى؛ فكفرهم سبحانه بذلك، وحكم بكفرهم وشركهم، وأمر نبيه بقتالهم حتى تكون العبادة لله وحده كما قال سبحانه: ﴿وَقَالُوا هُمْ حَتَّى لَا تُكُونَ فَتَنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كُفُّوا لِلَّهِ﴾ (١)، وقد صنف العلماء في ذلك كتباً كثيرة، وأوضحوا فيها حقيقة الإسلام الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، وبينوا فيها دين أهل الجاهلية وعقائدهم وأعمالهم المخالفة لشرع الله، ومن أحسن من كتب في ذلك: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، في كتبه الكثيرة، ومن أخصرها كتابه: (قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة).

٣ - أن القرآن عندهم ليس كلام الله حقيقة. (٢)

ومعلوم بنص القرآن والسنة وإجماع المسلمين، أن الله تعالى يتكلم متى شاء، كيف شاء، على الوجه اللائق بجلاله سبحانه، وأن القرآن الكريم كلام الله تعالى حقيقة، حروفه ومعانيه، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٩.

(٢) انظر مثلاً (إظهار العقيدة السنية بشرح العقيدة الطحاوية)، تأليف: عبدالله الحبشي، ص: ٥٨ وما بعدها.

يَسْمَعُ كَلِمَ اللَّهِ ﴿(١)﴾، وقال سبحانه: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ ﴿(٢)﴾،  
 وقال جل وعلا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ ﴿(٣)﴾، وقال  
 سبحانه: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ  
 يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿(٤)﴾، وقال جل  
 جلاله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ فُلَّانِ تَتَّبِعُونَ أَكْذَابَكُمْ  
 قَالِ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ<sup>ط</sup>﴾ ﴿(٥)﴾. والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة.  
 وتواتر عن السلف الصالح إثبات هذه العقيدة، كما نطقت بذلك  
 نصوص القرآن والسنة والله الحمد والمنة.

٤ - يرون وجوب تأويل النصوص الواردة في القرآن  
 والسنة، في صفات الله جل وعلا، وهذا خلاف ما أجمع عليه  
 المسلمون، من لدن الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم، إلى  
 يومنا هذا، فإنهم يعتقدون بوجوب الإيمان بما دلت عليه نصوص  
 أسماء الله وصفاته من المعاني من غير تحريف ولا تعطيل ولا

(١) سورة التوبة، الآية ٦.

(٢) سورة النساء، الآية ١٦٤.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١١٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ٧٥.

(٥) سورة الفتح، الآية ١٥.

تكييف ولا تمثيل، بل يؤمنون بأن الله سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يلحدون في أسمائه وآياته، ولا يكييفون ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه؛ لأنه لا سمي له، ولا كفو له، ولا ند له، قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: (آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله). وقال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: (نؤمن بها ونصدق ولا نرد شيئاً، ونعلم أن ما جاء به الرسول ﷺ حق وصدق، ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه).

٥ - ومن عقائدهم الباطلة: نفي علو الله سبحانه على

خلقه. (١)

وعقيدة المسلمين التي دلت عليها آيات القرآن القطعية، والأحاديث النبوية، والفطرة السوية، والعقول الصريحة: أن الله جل جلاله، عالٍ على خلقه، مستوٍ على عرشه، لا يخفى عليه

(١) انظر مثلاً: (إظهار العقيدة السنية بشرح العقيدة الطحاوية) تأليف: عبدالله الحبشي، ص/١٢١، و(الدليل القويم) للحبشي أيضاً، ص: ١٥٧، و(معرفة الإسراء والمعراج) للحبشي كذلك، ص: ١٤.

شيء من أمور عباده. قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ (١)،  
 في سبعة مواضع في كتابه، وقال جل شأنه: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ  
 الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ (٢)، وقال جل وعلا: ﴿وَهُوَ  
 الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ (٣)، وقال جل وعز: ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ الْأَعْلَى﴾ (٤)،  
 وقال جل جلاله: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ  
 مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ ﴿١٦٤﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ  
 مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٥)، وغيرها من الآيات الكريمات. وثبت عن النبي  
 ﷺ من الأحاديث الصحاح الشيء الكثير، ومنها: قصة المعراج  
 المتواترة، وتجاوز النبي ﷺ السموات سماء سماء، حتى انتهى إلى ربه  
 تعالى، فقربه وأذناه، وفرض عليه الصلوات خمسين صلاة، فلم يزل  
 يتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه تبارك وتعالى، ينزل من  
 عند ربه إلى عند موسى، فيسأله كم فرض عليه؟ فيخبره فيقول:

(١) سورة الأعراف، الآية ٥٤، ويونس، الآية ٣، والرعد، الآية ٢، والفرقان، الآية ٥٩،

والسجدة، الآية ٤، والحديد، الآية ٤.

(٢) سورة فاطر، الآية ١٠.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٥٥.

(٤) سورة الأعلى، الآية ١.

(٥) سورة النحل، الآيتان ٤٩، ٥٠.

ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فيصعد إلى ربه فيسأله التخفيف.  
ومنها ما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي»، وثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء»، وفي صحيح ابن خزيمة وسنن أبي داود أن النبي ﷺ قال: «العرش فوق الماء، والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه»، وفي صحيح مسلم وغيره في قصة الجارية، أن النبي ﷺ قال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة».

وعلى هذه العقيدة النقية درج المسلمون: الصحابة والتابعون وتابعوهم بإحسان إلى يومنا هذا والحمد لله. ولعظم هذه المسألة وكثرة دلائلها التي تزيد على ألف دليل أفردنا أهل العلم بالتصنيف، كالحافظ أبي عبد الله الذهبي في كتابه: (العلو للعلي الغفار)، والحافظ ابن القيم في كتابه: (اجتماع الجيوش الإسلامية).

٦ - أنهم يتكلمون في بعض أصحاب النبي ﷺ بما لا

يليق. (١)

ومن ذلك تصريحهم بتفسيق معاوية رضي الله عنه، وهم بذلك يشابهون الرافضة - قبحهم الله - والواجب على المسلمين الإمساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وحفظ ألسنتهم مع اعتقاد فضلهم، ومزية صحبتهم لرسول الله ﷺ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» رواه البخاري ومسلم. ويقول جل وعلا: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٢)، وهذا الاعتقاد السليم نحو أصحاب النبي ﷺ هو اعتقاد أهل السنة والجماعة على مر القرون، قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة: (ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا

(١) انظر مثلاً: (صريح البيان) للحبشي، من ص: ٨٦ إلى ص: ١١٦.

(٢) سورة الحشر، الآية ١٠.

بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق  
وطغيان).

رابعاً: ومما يؤخذ على هذه الجماعة ظاهرة الشذوذ في  
فتاويها، ومصادمتها للنصوص الشرعية من قرآن أو سنة، ومن  
أمثلة ذلك:

إباحتهم القمار مع الكفار لسلب أموالهم، وتجويزهم سرقة  
زرورعهم، وحيواناتهم، بشرط أن لا تؤدي السرقة إلى فتنه،  
وتجويزهم تعاطي الربا مع الكفار، وجواز تعامل المحتاج بأوراق  
اليانصيب المحرمة، ومن مخالفاتهم الصريحة أيضاً: تجويزهم النظر إلى  
المرأة الأجنبية في المرأة، أو على الشاشة ولو بشهوة، وأن استدامة  
النظر إلى المرأة الأجنبية ليس حراماً<sup>(١)</sup>، وأن نظر الرجل إلى شيء  
من بدن المرأة التي لا تحل له ليس بجرام<sup>(٢)</sup>، وأن خروج المرأة  
متزينة متعطرة مع عدم قصد استمالة الرجال إليها ليس بجرام<sup>(٣)</sup>،  
وإباحة الاختلاط بين الرجال والنساء<sup>(٤)</sup>، إلى غيرها من تلك  
الفتاوى الشاذة الخرقاء، التي فيها مناقضة للشريعة، وعدُّ ما هو من

(١) انظر مثلاً: (بغية الطالب للحبشي، ص: ٢٢٤).

(٢) انظر مثلاً: (بغية الطالب للحبشي، ص: ٢٨٨).

(٣) انظر مثلاً: (بغية الطالب للحبشي، ص: ٣٥١).

(٤) انظر مثلاً: (صريح البيان) للحبشي، ص: ١٧٨، ١٧٩.



كبائر الذنوب من الأمور الجائزات المباحات. نسأل الله العافية من أسباب سخطه وعقوبته.

خامساً: ومن أساليبهم الوقحة للتنفير من علماء الأمة الراسخين، والإقبال على كتبهم، والاعتماد على نقولهم - سبهم وتقليلهم والخط من أقدارهم، بل وتكفيرهم، وعلى رأس هؤلاء العلماء: الإمام المجدد شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبدالحليم ابن عبدالسلام بن تيمية - رحمه الله تعالى - حتى إن المدعو: عبدالله الحبشي ألف كتاباً خاصاً في هذا الإمام المصلح، نسبه فيه إلى الضلال والغواية، وقوله ما لم يقله، وافترى عليه، فالله حسبي، وعند الله تجتمع الخصوم.

ومن ذلك أيضاً طعنهم في الإمام المجدد، الشيخ محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله تعالى - ودعوته الإصلاحية التي قام بها في قلب جزيرة العرب، فدعا الناس إلى توحيد الله تعالى ونبذ الإشراك به سبحانه، وإلى تعظيم نصوص القرآن والسنة والعمل بها، وإقامة السنن وإماتة البدع، فأحيا الله به ما اندرس من معالم الدين، وأمات به ماشاء من البدع والمحدثات، وانتشرت آثار هذه الدعوة - بفضل الله ومنته - في جميع أقطار العالم الإسلامي، وهدى الله بها كثيراً من الناس، فما كان من هذه الجماعة الضالة

إلا أن صوبوا سهامهم نحو هذه الدعوة السنية ومن قام بها، فلفقوا الأكاذيب وروجوا الشبهات، وجحدوا ما فيها من الدعوة الصريحة إلى الكتاب والسنة، فعلوا ذلك كله تنفيراً للناس من الحق، وقصداً للصد عن سواء السبيل، عياداً بالله من ذلك.

ولا شك أن بغض هذه الجماعة لهؤلاء الصفوة المباركة من علماء الأمة دليل على ما تنطوي عليه قلوبهم من الغل والحقد على كل داع إلى توحيد الله تعالى، والتمسك بما كان عليه أهل القرون المفضلة من الاعتقاد والعمل، وأنهم بمعزل عن حقيقة الإسلام وجوهره.

سادساً: وبناء على ما سبق ذكره وغيره مما لم يذكر؛ فإن اللجنة تقرر ما يلي:

١- أن جماعة الأحباش فرقة ضالة، خارجة عن جماعة المسلمين (أهل السنة والجماعة)، وأن الواجب عليهم الرجوع إلى الحق الذي كان عليه الصحابة والتابعون في جميع أبواب الدين في العمل والاعتقاد، وذلك خير لهم وأبقى.

٢- لا يجوز الاعتماد على فتوى هذه الجماعة؛ لأنهم يستيحيون التدين بأقوال شاذة، بل ومخالفة لنصوص القرآن والسنة، ويعتمدون الأقوال البعيدة الفاسدة لبعض النصوص الشرعية، وكل ذلك

يطرح الثقة بفتاويهم والاعتماد عليها من عموم المسلمين.

٣- عدم الثقة بكلامهم على الأحاديث النبوية، سواء من جهة الأسانيد، أو من جهة المعاني.

٤- يجب على المسلمين في كل مكان الحذر والتحذير من هذه الجماعة الضالة، ومن الوقوع في حبالها تحت أي اسم أو شعار، واحتساب النصح لأتباعها والمخدوعين بها، وبيان فساد أفكارها وعقائدها.

واللجنة إذ تقرر ذلك وتبينه للناس تسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجنب المسلمين الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يهدي ضال المسلمين، وأن يصلح أحوالهم، وأن يرد كيد الكائدين في نحورهم، وأن يكفي المسلمين شرورهم، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|             |              |                    |                              |
|-------------|--------------|--------------------|------------------------------|
| عضو         | عضو          | نائب الرئيس        | الرئيس                       |
| بكر أبو زيد | صالح الفوزان | عبدالعزیز آل الشيخ | عبدالعزیز بن عبد الله بن باز |



# الحسبة

الفتوى رقم (٥٥٦)

س: ما يلزم المسلم نحو رجل بذىء اللسان، يتكلم بالكلمات المنكرة، من أقوال شركية ونحوها، ويكثر من الطلاق ويستعين بالجن، ويأخذ الرشوة وهدم مسجداً وجعله بيتاً ثم اصطبلاً للدواب، بدعوى إنه سيبنى خيراً منه، وفعلاً بنى غيره لكنه لا يصلح لإقام الصلاة كالأول، وإلى غير ذلك من المنكرات، وإذا نصح لم يقبل؟ فأفيدونا عما يلزم.

ج: يجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وينصح لكل مسلم بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (١)، وقال سبحانه: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٢) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢) الآيات، وقال سبحانه: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٣) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ

(١) سورة آل عمران، الآية ١١٠.

(٢) سورة آل عمران، الآيتان ١٠٤، ١٠٥.

عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١١﴾، وقال تعالى:  
﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ  
أَحْسَنُ﴾ ﴿٢﴾، وقال ﷺ: «الدين النصيحة» قلنا: لمن يا رسول الله؟  
قال: «الله وكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» رواه مسلم،  
وقال جرير بن عبدالله رضي الله عنه: بايعت رسول الله ﷺ على  
إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. رواه البخاري  
ومسلم، والنصح لله هو: الإخلاص لله في القول والعمل،  
وطاعته. والنصح لكتابه: الصدق في الإيمان به، والعمل بما فيه من  
أحكام الشريعة. والنصح للرسول: الإيمان به وطاعته. والنصح  
لأئمة المسلمين: أن لا يغشهم، وأن يأمرهم بالمعروف، وينهاهم  
عن المنكر؛ إن كان أهلاً لذلك، وأن يعينهم على الخير ويطيعهم  
في المعروف. والنصح لعموم المسلمين: أن يجب لهم ما يجب لنفسه،  
ولا يخذعهم بقول أو عمل، ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر،  
وأن يتعاون معهم على البر والتقوى ولا يتعاونوا على الإثم والعدوان،  
ولكن الدعوة إلى سبيل الله على مراتب متفاوتة: تعليم الجاهل  
وإرشاده بالحكمة وإلقاء الموعدة التي ترقق القلوب لتلين القلوب

(١) سورة المائدة، الآيتان ٧٨، ٧٩.

(٢) سورة النحل، الآية ١٢٥.

القاسية، والجدال والتي هي أحسن لمن احتاج إلى ذلك، فعلى من هو أهل للدعوة إلى الله أن يضع الأمور مواضعها، وأن يدعو كل إنسان بما يناسبه، وينزل كلاً منزلته؛ لقوله تعالى:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١)، كما إن الدعاء

إلى الخير ومن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر درجات فمنهم من يقوى على الإنكار باليد، ومنهم من يقوى على الإنكار باللسان، فقط، ومنهم لا يقوى إلا على الإنكار بالقلب، ومنهم من يقوى على الجميع، كما قال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»، فعلى الداعية إلى الله أن يتعرف قدره ومدى قدرته في الأمر والنهي، وينزل نفسه منزلتها ويدعو بقدر ما تسمح له ظروفه، علماً وجاهلاً وولاية، ولا يتجاوز طاقته؛ وإلا كان فتنة. والله الهادي إلى سواء السبيل.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                          |                  |                 |
|--------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                   | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| إبراهيم بن محمد آل الشيخ | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن منيع |

(١) سورة الأعراف، الآية ١٩٩.



الفتوى رقم (١٢٥٤)

س: هل ما تضمنه القرآن الكريم والسنة الصحيحة من نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأمر بالبيان والإرشاد يدل على وجوب ذلك عيناً على كل عالم، لا تبرأ ذمته إلا بذلك، أو هذا فرض كفاية إذا قام به بعضهم كفى عن الباقيين؟

ج: الحكم في ذلك يختلف باختلاف قلة العلماء وكثرتهم وتفاوتهم في العلم والمنزلة، فقد يحتاج الناس إلى بيان الحكم الشرعي ولا يوجد بينهم من العلماء إلا واحد، فيجب عليه وجوباً عينياً أن يجيب السائل، ويرشد الحيران، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وقد يكون بينهم عدد كثير من العلماء، لكن لا يقوى على البيان والإرشاد، أو الأمر والنهي منهم إلا واحد، إما لسعة علمه أو لقوة مركزه أو لفصاحته وحسن بيانه، فيجب عليه عيناً أن يقوم بالبيان والنصح والأمر والنهي، وقد يكون في البلد كثير من العلماء، وكل منهم يقوى على الأمر والنهي والبيان، فيجب عليهم البيان وجوباً كفائياً، فإن قام أحدهم بما وجب سقط عن الباقيين، وإن لم يقم بذلك أحد أئتموا جميعاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن منيع                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٩٢)

س: قال الله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ هذه الآية الكريمة وما يتعلق بها من الأحاديث تفيد أن الخطاب موجه إلى الأفراد، أي إذا رأى الفرد منكراً فليحاول أن يغيره، وإذا رأى أحداً يقصر في الخير فليحثه عليه، وقال الله تعالى: ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ إن هذه الآية الكريمة تشير إلى إقامة جماعة وتأسيسها، ولكن من الذي عليه المسؤولية، هل هي على أولى الأمر على ما جاء في القرآن أو أنها تعود إلى الفرد، فإن قيل: إن الفرد هو الذي يؤسس الجماعة فهل يجوز لشخص آخر أن يؤسس جماعة أخرى وهكذا، وإذا لم يكن لأحد أن يؤسس جماعة بعد أن أسسها غيره قبله فما الحكم الشرعي إذا تحقق أن الجماعة الأولى قد ابتعدت عن الطريق السوي أو انحرفت عن أهدافها، وكيف يمكن التمسك بالحكم الشرعي، وهل يجوز لفرد آخر عندئذ أن يؤسس جماعة أخرى؟

ج: أولاً: قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾ الآية، خطاب عام لجميع أمة الإجابة، راعيها ورعيتهما إلى يوم القيامة، وثناء عليهم؛ لإيمانهم وقيامهم بما يوجب عليهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد وباللسان أو الإنكار بالقلب، كل حسب استطاعته، كما هو ظاهر الخطاب، ولعموم ما رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي عن النبي ﷺ أنه قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»، فليس الخطاب موجهاً للأفراد فقط كما فهم المستفتي.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿٢﴾ أمر لجميع أمة الإجابة أن يكون من بينها جماعة مهيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، صالحة لذلك، علماً وثقافةً وعملاً وخلقاً، متصدية لهذا الشأن، قائمة به على وجه يكفي في البلاغ والموعظة، وتصلح به أحوال الأمة، فإذا قام بذلك جماعة سقط الواجب عن الباقي، وإلا أثم الجميع كما هو الشأن في فروض الكفاية، أما تنظيم ذلك وطريق التطبيق وكيفية التنفيذ فمرجعه إلى أولياء الأمور من العلماء والحكام، فقد يكون

(١) سورة آل عمران، الآية ١١٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

الوعي العلمي والديني في الأمة بلغ إلى مستوى يحفز الجماعات والأفراد إلى القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على خير حال، لا تقصير فيه ولا شائبة فتنة أو انحراف عن جادة الشريعة، وفي هذه الحالة لا يكون من ولاة الأمور إلا المشاركة في التعليم والدعوة والتعاون مع الرعية على الخير، والنهوض بها في دينها ودنياها، وتبادل النصح بين الراعي والرعية على نحو ما كان الأمر في صدر الإسلام، وقد يجد ولاة الأمور تقصيراً في التعليم وإعداد الدعوة، أو انحرافاً في الدعوة وتضارباً في الآراء، ويخشون من ذلك الفتنة والتدهور والفساد، فيضطرون إلى تنظيم طرق التعليم كلها، ومنها إعداد الدعوة، وتنظيم طرق الدعوة إلى الله على وجه يكفل للأمة المصلحة والسعادة في ثقافتها وينهض بها في دعوتها إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويدراً الفتنة ويقضي على الانحراف.

وإن قام مسلم يدعو إلى الخير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر منفرداً، أو اتفقت جماعة أو جماعات في وقت أو أوقات مختلفة على أن يقوموا بذلك، وأن يتعاونوا فيما بينهم في نشر الإسلام والنهوض بالأمة في دينها في مكان أو أمكنة متباعدة أو متقاربة، فإن كان عملهم في الدعوة متفقاً مع ما تقتضيه الشريعة

أعينوا على ذلك، وإن انحرفوا أو أحدثوا بدعوتهم فتنة أو ضرراً يزيد على نفعهم وجب إشراف أولي الأمر عليهم وإرشادهم وتقويمهم؛ لتصلح أحوالهم وينتفع بهم، فإن لم يمكن ذلك وجب الأخذ على أيديهم ومنعهم من تولى الدعوة والقيام بها، إشاراً لأقوى المصلحتين، وارتكاباً لأخف الضررين، وإسناد الدعوة إلى من هو أهل لها، تحقيقاً للمصلحة وبعداً عن مثار الفتن والضرر. وبهذا يتبين الجواب عما ذكر في السؤال من الترييدات. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن منيع |

### السؤال الرابع من الفتوى رقم (٤٢٦٢)

س٤: ما هو تفسير الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ وهو: «من رأى منكماً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» فما هو التغيير بالقلب وهل يشاب عليه المغير له؟

ج٤: جاء في هذا الحديث مراتب تغيير المنكر، وأنها ثلاث درجات: التغيير باليد للقادر عليه، كالحكام، والرجل مع ولده،

وزوجته، فإن لم يتمكن المكلف من التغيير باليد فبلسانه، كالعلماء ومن في حكمهم، وإذا لم يتمكن من التغيير باللسان فينتقل إلى التغيير بالقلب، والتغيير بالقلب يكون بكراهة فعل المنكر وكراهة المنكر نفسه، والتغيير بالقلب من عمل القلب، وعمل القلب إذا كان خالصاً صواباً يثاب عليه الشخص، ومن تمام الإنكار بالقلب مغادرة المكان الذي فيه المنكر.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٦٣٣)

س٢: حديث (تغيير المنكر) هل المقصود: لكي يتغير المنكر أن نترك المكان الذي به منكر، أم نظل ونكره وننكره بقلوبنا؟ أفيدونا ماجورين.

ج٢: المسلمون في إنكار المنكر درجات، منهم من يجب عليه إنكار المنكر بيده كولي الأمر ومن ينوب عنه ممن أُعطي صلاحية لذلك، كالوالد مع ولده والسيد مع عبده والزوج مع زوجته؛ إن لم يكف مرتكب المنكر إلا بذلك. ومنهم من يجب عليه إنكاره بالنصح والإرشاد والنهي والزجر والدعوة بالتي هي

أحسن دون اليد والتسلط بالقوة؛ خشية إثارة الفتن وانتشار  
 الفوضى. ومنهم من يجب عليه الإنكار بالقلب فقط؛ لضعفه  
 نفوذاً ولساناً، وهذا أضعف الإيمان، وقد بين النبي ﷺ ذلك في  
 قوله: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن  
 لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» أخرجه مسلم في صحيحه  
 من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وإذا كانت  
 المصلحة الشرعية في بقاءه في الوسط الذي فشا فيه المنكر أرجح  
 من المفسدة، ولم يخش على نفسه الفتنة بقي بين من يرتكبون  
 المنكر، مع إنكاره حسب درجته، وإلا هجرهم محافظة على دينه.  
 وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧١٢٥)

س ٣: رجل أعمى، وحفظ من القرآن الكريم وعرف من  
 السنة والبدعة، ولكن لا يستطيع أن يقول للناس: اتركوا  
 البدع، ويخاف من أذاهم بأي نوع من أنواع الأذى، والآن  
 يرفع شكواه إلى اللجنة أن يعالجوه في عذره، هل إذا سكت  
 عليه إثم أم لا؟

ج ٣: حكى الله تعالى نصيحة لقمان لولده: ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ (١)، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من رأى منك منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان». فعلى المسلم أن يقوم بتغيير المنكر قدر استطاعته؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولقوله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (٢)، ولقول النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»، وعليه أن يصبر على الأذى، فإنه من لوازم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن فعل ما وجب عليه قدر استطاعته فهو مأجور، ومن عجز عن شيء مما أمر به فهو معذور غير آثم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

(١) سورة لقمان، الآية ١٧.

(٢) سورة التغابن، الآية ١٦.



السؤال الأول من الفتوى رقم (١٠٧١٩)

س١: ماهو حكم الإسلام فيما يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، طبقاً لكتاب الله وسنة رسوله، والأحاديث والأثر المذكور، ومنهج السلف الصالح المتعلق بها، وموقف الراعي والرعية منها؟

ج١: يجب على المسلمين أن يكون منهم جماعة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١)، وفي تحقيق ذلك صلاح الناس واستقامة أحوالهم، وتكون هذه الأمة كما أثنى الله عليها بقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (٢). وعلى القائم بذلك أن يعظ قساة القلوب بما تلين به أفئدتهم، وتطمئن به أنفسهم، وتقبل على طاعة الله وعبادته، وأن يجادلوا من لديه شبهة بالتي هي أحسن؛ حتى يتبصر ويتبين له الحق، فيهدى إلى الصراط المستقيم، قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٣).  
والمسلمون في ذلك درجات: منهم من يدعو إلى المعروف

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١١٠.

(٣) سورة النحل، الآية ١٢٥.

ويتعاهد التنفيذ بيده، كولاة الأمور، العام منهم كالحاكم ونائبه، والخاص كالأب ومن يقوم مقامه، ومنهم من يدعو إلى الخير وينهى عن المنكر بلسانه، كالعلماء ومن في حكمهم، ومنهم من لانفوذ له ولا سلطان ولا قوة بيان، فعليه أن ينكر المنكر بقلبه، وقد ثبت ذلك في الحديث عن النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان». فمن فرط فيما وجب عليه من ذلك أثم وكان فيه شبه بمن قال الله فيهم: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (١).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

(١) سورة المائدة، الآيات ٧٨-٨٠.

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٣٤٠)

س٢: كيف الجمع بين الآية ١٠٤ آل عمران، وبين: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾، وبين قوله ﷺ: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعون فلا يستجاب لكم» حديث حسن، وبين الحديث: «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه» رواه الترمذي، حسن. أعلم رحمكم الله أن معاني الآيات ليس بها اختلاف، وكذلك السنة الصحيحة، لذلك أعلم أن الخطأ من عقلي وعجزه، فما تفسير ذلك؟ وجزاكم الله كل خير.

ج٢: ليس في الآية ما يدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذا كان فعل ذلك ممكناً، فالآية بمنطوقها تأمر العبد بأن يصلح نفسه، ويفعل الخير بجهده، ومن إصلاح النفس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا قام بما وجب عليه فلا يضره من ضل بعده إذا عمل بما أمره الله به، روى الإمام أحمد بسند صحيح عن قيس قال: قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ (١)،

(١) سورة المائدة، الآية ١٠٥.

وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه» (١). ومعلوم أن العبد لا يكون مهتدياً الهداية الكاملة حتى يؤدي ما أوجب الله عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسب الاستطاعة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٥٢٠)

س: أيهما أفضل الذهاب لمكة من أجل أداء العمرة والجلوس هناك، أو القيام بالإرشاد والتوجيه في الأسواق والأماكن العامة، خصوصاً في شهر رمضان المبارك الذي تزدهم فيه الأسواق وغيرها؟

وأيهما أفضل حضوري لصلاة التراويح أو تذكيري

(١) أخرجه أحمد ١/٩٠٧، وأبو داود ٤/٥١٠ برقم (٤٣٣٨)، والترمذي ٤/٤٦٧، ٥/٢٥٧ برقم (٣٠٥٧، ٢١٦٨)، وابن ماجه ٢/١٣٢٧ برقم (٤٠٠٥)، وابن أبي شيبة ١٥/١٧٥، وابن حبان ١/٥٣٩ برقم (٣٠٤)، وأبو يعلى ١/١١٨-١٢٠ برقم (١٣٢-١٢٨)، والبخاري (البحر الزخار) ١/١٣٥-١٣٩ برقم (٦٥-٦٩)، وابن جرير في التفسير ١١/١٥٠، ١٥١ برقم (١٢٨٧٦، ١٢٨٧٨)، والحميدي ١/٤ برقم (٣)، وعبد بن حميد ١/١٧ برقم (١)، والبيهقي ١٠/٩١. كلهم روه مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

بالوعظ في الأسواق بعد صلاة العشاء مباشرة؟ نأمل من سماحتكم الإجابة عنها كتابة حتى تعم الفائدة.

ج: إذا كان تذكيرك ووعظك بتكليف وظيفي في هذا

الوقت فالواجب عليك أدائه فيه، ولا تتركه إلا لأداء فرض.

أما إذا كان تبرعاً منك فإن رأيت أن المصلحة فيه عظيمة

والحاجة إليه ماسة فهو مقدم على ما ذكرت.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو عبدالعزيز آل الشيخ      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٦٣٢)

س٢: هؤلاء العمال أكثرهم يدخنون، وبعضهم يتهاون بالصلاة أمامي، ولا أدري هل هم يصلون بالبيت أم لا، فهل علي إثم السكوت على التدخين والتهاون في الصلاة، وهل الكسب من ورائهم حلال أم حرام؟

ج٢: لا يجوز السكوت عن هؤلاء العمال، بل يجب على

مستوردهم الإنكار عليهم في التدخين وترك الصلاة، ووعيده لهم

بأنهم إن لم يقلعوا عن هذا المنكر فسوف يعيدهم إلى بلادهم إن

كانوا في الخارج، ويلغى التعاقد معهم، ويحاسبهم على ماضى من

عملهم، وإلا فهو شريك لهم في الإثم؛ لإقراره المنكر وهو قادر على إزالته لما ذكرنا.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                             |                  |                  |
|-----------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                      | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبدالله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال السادس عشر من الفتوى رقم (٥٢٧٦)

س١٦: ما حكم من تكلم في وجه شخص وأخبره بعيوبه وهو يسمع هل هو جائز؟

ج١٦: يجوز إذا كان على وجه النصح له والإنكار عليه؛ ليرتدع عن المعصية، ويكون بأسلوب حسن حتى يقبل النصح، أما إذا كان على وجه الشماتة أو التعيير والإساءة، أو التشهير به ونحو ذلك فلا يجوز.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                             |                  |                  |                 |
|-----------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                      | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبدالله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٦٣٢)

س١: ما حكم الشخص الذي تتوفر فيه كل من

المخالفات الآتية: إسبال الثياب، وحلق اللحية، ومشاهدة أفلام الفيديو الخليعة، الغيبة والنميمة، التوايت وتطويل الأظافر للرجال، الكسل عن أداء الصلاة في المسجد، اختلاط الرجال بالنساء في المسارح والحفلات، من أكل وشرب بشماله لغير عذر في يمينه؟

ج ١: يعتبر بذلك عاصياً ويشرع نصحه وتوجيهه؛ لعل الله أن يهديه، وحثه على التوبة النصوح وكثرة الأعمال الصالحة والاستغفار؛ عسى الله أن يتوب عليه ويغفر له.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٠٥٨)

س ٢: نرجو من فضيلتكم نصيحة تعين على طاعة الله في

هذا الزمان، نستأنس بها وتنفعنا وتكون زاداً من التقوى.

ج ٢: ننصحك بالإكثار من تلاوة القرآن وتدبره والعمل بما

فيه، والاستعانة على فهمه بسنة رسول الله ﷺ، وبكلام المحققين

من علماء التفسير، كابن جرير والباغوي وابن كثير ونحوهم،

وشراح الحديث، كالحافظ ابن حجر والنووي والشوكاني، مع

الحذر من زلاتهم عفا الله عنا وعنهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٤١٥٠)

س: ما حكم الإسلام في ناس يكونون ضيوفاً عندي في البيت، وفيهم من لا يقبل أن يستيقظ لصلاة الفجر، هل أتركه أو أوقظه من نومه، مع أنه يغضب غضباً شديداً عند إيقاظه، وما الحكم في ذلك؟ أفيدونا أفادكم الله.

ج: يجب عليك إيقاظ من ينام عندك لصلاة الفجر؛ لأن هذا من باب الأمر بالمعروف، فإن لم يمثل فالواجب إخراجه من البيت؛ لأن ذلك من تمام إنكار المنكر.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٧٨٣٤)

س: هل شكوى الإمام للشخص الذي لا يحضر صلاة الجماعة واجبة أم يكفي نصحه فقط؟



ج: من يتخلف عن صلاة الجماعة، ولم تؤثر فيه النصيحة فإنه يجب أن يبلغ عنه أهل الحسبة للأخذ على يده، ولا يترك؛ لأن النبي ﷺ هم أن يحرق بيوت المتخلفين عن الصلاة عليهم بالنار؛ عقوبة لهم وردعاً لأمثالهم. ولما أوجب الله على المسلمين من التأمير بالمعروف والتناهي عن المنكر في قوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (١) الآية من سورة التوبة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      عضو                      عضو  
بكر أبو زيد              صالح الفوزان              عبدالله بن غديان              عبدالعزيز آل الشيخ              عبدالعزيز بن عبدالله بن باز              الرئيس

السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٢٤٥)

س١: هل يجوز للأخ المسلم أن ينكر على أخ له آخر مسلم في موضوع مثل موضوع الصور، فما هي الأشياء التي يجوز فيها الإنكار، وقد قال الرسول ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده..» الحديث، وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ

(١) سورة التوبة، الآية ٧١.

## عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾ .

ج ١: الشريعة الإسلامية منها ما أمر الله به، كالصلوات الخمس وصيام رمضان وغير ذلك مما أمر الله به، ومنها ما نهى الله عنه، كالزنا والسرقه وقتل النفس بغير حق وغير ذلك مما نهى الله ورسوله عنه، فمن قصر في ترك ما أوجب الله عليه، أو ارتكب شيئاً مما نهى الله عنه، فعلى من قدر على الإنكار عليه أن ينكر عليه بالطريقة التي بينها رسول الله ﷺ، حيث قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان»، وفي حديث آخر: «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١١٢٩٢)

س ٢: هل يبقى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً ما لم ينته صاحب المنكر عنه، أم يكفي أن نبين له الحكم؟  
ج ٢: يستمر النصح لمرتكب المنكر حتى يظن أنه لا يجدي

(١) سورة آل عمران، الآية ١١٠.

الاكتفاء به، فينتقل معه إلى عقوبته عليه، وذلك بالرفع إلى ولي الأمر، أو من يقوم مقامه في تأديب المنحرفين والعصاة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                          |
|------------------|------------------|--------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                   |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | العزيز بن عبدالله بن باز |

## نصح مرتكب المعصية

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٩٠٨)

س١: إني رجل ملتج، وأقيم الصلاة في أوقاتها، وأبتعد عن كل ما حرم الله. إن والدي يعصي الله في أداء الصلاة، وإنه يعتقد أنه سيحاسب عليها، ويتركها متعمداً، وإنهم معترضون على لحيتي، حتى والدي يقول باستهزاء: اللحية سنة من أعفاها أجر عليها، ومن لم يعفها لم يؤجر عليها، وإنني سمعت في برنامج (نور على الدرب): أن تارك الصلاة لا يصلى عليه، ولا يقبر في مقابر المسلمين، ولا يؤكل من أضحيته، وإنني رغم هذه الاستهزاءات إنني لا أياس، حتى إنهم يخبروني عن إخوتي، ويفضل البعض عن الآخر، وإنني أكبرهم، وإن أخي الذي أصغر مني بسنين قد زوجته، وعندما أشرح لهما شيئاً في الإسلام مثل الصلاة يقول لي: خلي شرحك لنفسك، ماذا أفعل معهما؟

أفيدوني أفادكم الله.

ج ١: انصح والدك ومن حولك من إخوانك وأصحابك،  
واقراً عليهم ما أرسل لك من الفتاوى في حكم إعفاء اللحية، وفي  
حكم ترك الصلاة عمداً، وفي حكم تفضيل بعض الأولاد على  
بعض، وليكن ذلك بالتى هي أحسن.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٣٢٤٧)

س ٤: ما حكم الرجل أو المرأة إذا قلت لهما: بأن ما  
تفعلونه حرام، كأن تنهى المرأة عن لبس الملابس القصيرة، أو  
تنهى الرجل عن شرب السجائر؛ يردون عليك بأن كل الناس  
تفعل ذلك، أو أن النساء في بلدنا يلبسون كذا؟

ج ٤: هذا الجواب ممن ذكرت يعتبر خطأ، وعمل الناس  
للمنكر لا يبرر ارتكابه، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ تَطَعُوا كَثُرَ  
مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١)، وإنما التحليل والتحريم  
يؤخذان من كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ، لا من فعل

(١) سورة الأنعام، الآية ١١٦.

الناس؛ لأن الناس يخطئون ويصيبون.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن قعود |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٥٩٢)

س٤: إذا كان رجل امتنع عن الصلاة والصوم، ونصح ورفض الصلاة والصوم، فهل يجب على من يعلم ذلك أنه يبلغ الحكومة، كهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا طمع أنهم سيلزمونه بذلك؟

ج٤: نعم يبلغ جهات الاختصاص بذلك لمعالجته من قبلها، وهذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |                 |
|------------------------------|------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان | عبدالله بن قعود |

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (٧٣٥٣)

س٢: ما بال قوم يسبون بالدين، ما حكمهم في الإسلام، وإن كانوا الدرجة الأولى من القرابة (الأب، الأخ مثلاً) وما

حكم الإسلام في الأضرحة الموجودة هي: (ضريح إبراهيم  
الدسوقي، السيد البدوي، الحسين.. وما شابه ذلك)؟ وما حكم  
المساجد التي توجد فيها هذه القبور، وهل ينطبق عليها حديث  
الرسول عليه الصلاة والسلام فيما معناه: «لعن الله اليهود  
والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم (أوليائهم) مساجد»؟  
ج ٢: أولاً: سب دين الإسلام كفر، وعلى من اطلع على  
ذلك أن ينكر المنكر، وينصح لمن حصل منه ذلك؛ عسى أن يقبل  
النصيحة، ويمسك عن المنكر، ويتأكد ذلك بالنسبة للقريب.  
ثانياً: لا يجوز بناء المساجد على القبور، ولا دفن الأموات  
فيها، ولا يجوز الصلاة في هذه المساجد.

س ٣: ما واجبي الآن تجاه هذه الأمور؟ علماً بأنني وحالتي  
المادية ضعيفة والحمد لله على كل حال، حيث افتقر لكتب  
السيرة وبالذات لكتاب السيرة للشيخ محمد بن عبدالوهاب  
رحمه الله، وكتب الفقه والتفاسير.  
ج ٣: الواجب عليك الإرشاد إلى الحق، وإنكار المنكر  
بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، عسى أن  
يهدي الله تعالى على يديك من علم فيهم خيراً، ومن أصر على  
الباطل فقد أعذرت إليه، وعليك اجتنابه وبغضه في الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٧١٤)

س: أسندت إليه الجهة المختصة بوزارة الإعلام/ المديرية العامة للمطبوعات أعمال مكتبها بهذه المنطقة، ومندوباً عنها في اللجنة الفرعية بمنطقة جيزان، ولريثما يتم افتتاح مكتب لها بهذه المنطقة، وإن هذا العمل أضافه إليه مرجعي المباشر، إضافة إلى عملي الأساس، علماً أنني أقوم بتمثيل الإعلام بدون أي مقابل كان، حيث أنا مقتنع أن هذا العمل اعتبره خدمة لديني الحنيف، ثم لإمامي خادم الحرمين الشريفين، الملك أيده الله بنصره المبين، وخذل أعداءه، وكذا وطني العزيز الغالي مهبط الوحي ومنبع الرسالة، ثم إنه أيضاً واجب مقدس وطني. فضيلة الشيخ الكريم محمد منصور حفظكم الله بعينه التي لا تنام، عندما يتم القبض على أفلام صوتية مرئية بما تسمى بأفلام الفيديو تيب، أي: الأفلام الجنسية الخليعة، التي تتنافى مع ديننا الحنيف وعقيدتنا مع الآداب والأخلاق العامة، تحال هذه الأفلام لي أنا بالذات، مع الشخص وذلك من أجل التحقيق مع من وجدت بجيازته، لمعرفة من أين آلت إليه والجهة المروجة لها.. إلخ. والمطلوب مني قبل اتخاذ أي إجراء استعراض هذه

الأفلام أو الفيلم، ومشاهدة ما يحتوي عليه من مواد، ثم أعمل تقريراً وربطه بدفتر التحقيق مع الاعترافات المصدقة شرعاً، وبعد استكمال الإجراءات ترفع كامل المعاملة مع الأفلام إلى الجهة المعنية بوزارة الإعلام، لبعثها إلى اللجنة الخاصة لاستصدار العقوبات، وذلك بعد موافقة معالي وزير الإعلام على العقوبات النظامية. المهم يا فضيلة الشيخ: أن طلبي منكم إفادتي وإرشادي وتوجيهي بالطريقة الشرعية هل يجوز استعراضها ومشاهدتها، وهل عليه إثم لمشاهدة هذه المناظر الخبيثة والمحرمة رعاكم الله؟

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا حرج عليك في إجراء ما ذكرت من التحقيق حول الأفلام الخليعة، وما يترتب عليه من سماع صوت ومشاهدة صورهِ إذا كان ذلك بقدر الحاجة، بل أنت مأجور على ذلك، مع صلاح النية؛ لأن عملك هذا يعتبر من إنكار المنكر، والإعانة على ما يجمي المجتمع الإسلامي من أسباب الفساد والانحراف.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |



### السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٣١٣)

س ١: ماهي أسباب انتشار الفساد الأخلاقي اليومي، وماهي الأساليب الكفيلة لعلاجها؟  
ج ١: أولاً: أسباب انتشار الفساد الأخلاقي اليومي مخالفة أوامر الله ونواهيه من الرعاة والرعية كل بحسب مسؤوليته.  
ثانياً: الأسباب الكفيلة لعلاجها: القضاء على هذه المخالفات بتطبيق الجزاء الرادع على الرعية وتقوى الله جل وعلا من كل من الراعي والرعية .  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٢٩١)

س ٢: يوجد بعض الآباء الذين لهم أولاد كبار، ومثل هؤلاء الآباء لا يرشدون أبناءهم ظانين بذلك أن المسؤولية سقطت عن عاتقهم بكبر أولادهم؛ فلا يرشدونهم للصلاة ولا للصوم، ويتركون لهم الحرية المطلقة. هل هذا التصرف مصيب؟ أفيدونا مع الشرح والأدلة الكافية.  
ج ٢: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على

المسلمين عامة، وعلى الآباء مع أولادهم خاصة، سواء كان الأولاد صغاراً أم كباراً، وعليهم أن يتعاونوا مع أهل الحسبة على تحقيق العمل بالشرع، والأخذ على أيدي السفهاء، ويأطروهم على الحق أطراً؛ ليستقيموا على الجادة، ويعم الخير، ويسلم المجتمع من الشر والفساد. والله المستعان.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضر              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

### السؤال الثالث والرابع من الفتوى رقم (٥٢٥٣)

س ٣، ٤: سماحة الشيخ: كيف يسلم المسلم، وكيف يعمل المسلم في هذه الحياة المادية، التي أظفت فيها المادة الناس طغياناً شديداً، حتى قست قلوبهم والعياذ بالله من ذلك، وحيث لا يوجد في هذا الزمان من أهله من الطيبين إلا القلة، الذين لا تعرفهم، فكيف يأمن كذلك الإنسان مع هذه الحياة، وماذا يعمل ويتقي، كيف؟

سماحة الشيخ عبدالعزيز: ما هي نصائحكم وتوجيهاتكم لي كشاب في سن العشرين عاماً، مقبل على الدنيا، وما هي الكتب التي تنصحوننا بقراءتها، ونحن مستعدون بدفع كل ما يلزم من تكاليف لأي كتاب ممكن أن نحصله عن طريقكم.

## جزاكم الله خير الجزاء؟

ج ٣، ٤: عليك بتقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ، والاعتصام بكتابه تعالى، وبسنة رسوله ﷺ، والتزام ما يعينك، واجتناب ما لا يعينك، والبعد عن الفتن، وملازمة الأخيار، ومجانبة الأشرار، والإكثار من تلاوة القرآن، مع تدبر معانيه، والمحافظة على الأذكار الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، مع التذلل وحضور القلب، والقراءة في الكتب التي تكثر فيها الحكم والمواعظ، مثل كتاب: (الفوائد)، وكتاب: (الداء والدواء)، كلاهما لابن القيم، وادع الله في سجودك بما ورد في السنة من الأدعية، مع تضرع وخشوع؛ عسى الله أن يهديك، ويشرح صدرك للخير، ويدفع عنك الفتن ما ظهر منها وما بطن، ومن الكتب المفيدة (زاد المعاد في هدي خير العباد)، و(إغاثة اللهفان)، كلاهما لابن القيم رحمه الله، و(فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد) مع العناية بالصحيحين و(تفسير ابن كثير).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦١٤٩)

س٤: في بعض الأحيان يرى الإنسان أخاه المسلم يفعل بعض الأشياء خطأ، فيأتي ليصحح له، ولكن يخاف أن يكون ذلك مراءاة، ومن هذا يدخل الشيطان. ماذا يفعل؟

ج٤: إذا رأيت أخاك على منكر فغير هذا المنكر بقدر استطاعتك، ولا يضرك ما يخطر ببالك من المثبطات كالذي ذكرته في السؤال، فإن جميع هذه المثبطات من الشيطان.

وأما ما ذكرته من رغبتك بنبذة مبسطة عن كتاب العقيدة الواسطية فنفق لك نسخة منها بشرح الشيخ محمد خليل الهراس، مع العلم بأنها عقيدة عظيمة الفائدة، مشتملة على ما عليه أهل السنة والجماعة، فنوصيك بحفظها وفهمها، وتعليمها من حولك.

وأما ما تريده من تفسير للآيات الخمس من أول سورة الكهف، فننصحك بقراءة كلام ابن جرير وابن كثير، رحمهما الله تعالى على هذه الآيات، وفيه كفاية إن شاء الله تعالى.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٠٤)

س ١: أرجو أن ترسلوا وصيتكم إلى شباب مؤمن بالله.  
 ج ١: نوصيكم بتقوى الله وطاعته في السر والعلن،  
 والاستقامة على دينه، والوقوف عند حدوده، والتفقه في دينه،  
 والتعاون على البر والتقوى؛ ابتغاء مرضاته، وخوف عقابه، ورغبة  
 في المثوبة والأجر عنده، عاجلاً أو آجلاً، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا  
 الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
 وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿١﴾، وقال:  
 ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ  
 سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢﴾، وقال:  
 ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١٩٩﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى  
 اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٢٠٠﴾﴾ إلى أن قال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ  
 أَمْرِهِ إِسْرًا ﴿١٩٨﴾ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْنَا وَاللَّهُ يَتَّقِ اللَّهُ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ  
 وَيُعْظِمَ لَهُ أَجْرًا ﴿١٩٧﴾﴾، وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في  
 الدين» متفق على صحته، ونوصيكم بالعناية بكتاب الله وسنة

(١) سورة الأحزاب، الآيات ٧٠، ٧١.

(٢) سورة الأنفال، الآية ٢٩.

(٣) سورة الطلاق، الآيات ٢-٥.

رسوله ﷺ، وهدى الخلفاء الراشدين، وإياكم ومحدثات الأمور  
فإن كل بدعة ضلالة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٥٨٧٩)

س: إنني طالب بكلية التجارة الفرقة الأولى، وأريد أن  
ألتحق بالأكاديمية البحرية بالإسكندرية. فهل أجد عند  
سيادتكم الرد علي بأن هل هذا مباح في الإسلام أم لا؟ لأنني  
علمت من أحد الناس أن هذه الأكاديمية تخرج مهندساً وضابطاً  
بحرياً، ولا بد له من شرب الخمر نظراً لظروف العمل، ويقولوا  
لي: تختار الإسلام أو الأكاديمية؛ لأن الالتحاق بها معناها: أنه  
ليس بها أي اتصال بالإسلام، نظراً لارتكاب المحرمات، فهل  
يجوز لي الدخول فيها أم لا؟

ج: إذا كان التحاقك بالأكاديمية البحرية بالإسكندرية لا بد  
معه من شرب الخمر أو ارتكاب محرمات أخرى؛ حرم عليك  
الالتحاق بها؛ إثارةً لحق الله، ومحافظةً على العمل بأحكام الإسلام  
واجتناباً لما يغضب الله من فعل المنكرات. وأنواع العلم وكرامات  
الدراسة النافعة المشروعة كثيرة، وطرق الكسب الحلال من تجارة

ووظائف واسعة النطاق، والله سبحانه يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۗ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۗ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝﴾ (١) .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

من الفتوى رقم (٩٢٧٤)

س: نضطر إلى حضور حفلات تقام في أماكن العمل (المعامل الدراسية) ويحتسون فيها البيرة والخمور، ولكننا بحمد الله لا نقربها، ولكن عندهم عادة المجاملة للجالس بجانبه أن يصب له في كأسه (كوب بيرة أو مشروبه الذي يشربه) ويقوم الآخر بالمجاملة بنفس الطريقة، ولذا يقومون بصب العصير لي في كأس، فما حكم أن أصب له البيرة في كأسه، هل أعتبر في هذه الحالة ساقية؟

ج: إذا كان الواقع كما ذكر حرم عليك الحضور معهم في هذا الاحتفال وأمثاله، إذا لم تقو على تغيير المنكر؛ لما في ذلك من المشاركة لهم في ارتكابه أو السكوت عن تغييره على الأقل،

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

وكلاهما محرم. نسأل الله لنا ولك السلامة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٢٩٦)

س ٤: إنني طالب في الجامعة، ومعني طلبة في الغرفة في قسم داخلي للسكن، ولا يحق لي الانتقال من الغرفة، ومجبر على البقاء فيها، وإن الطلبة الذين معني يقولون إنهم شربوا بيرة. فهل مجالستهم والأكل معهم والكلام معهم علي فيه إثم؟ وشكراً لكم.

ج ٤: إذا ثبت شربهم مسكراً فاعتزلهم في السكنى ما استطعت؛ إن لم يستجيبوا لنصيحتك إياهم ويتركوا ذلك المنكر، وإن لم تستطع ترك المسكن فاجتنب مجالستهم والحديث معهم ومؤاكلتهم إلا لضرورة؛ وإلا أثمت.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |



السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٣٥٤)

س ٢: هل يحل لي أن أذهب إلى النزهة مع زوجي وأولادي في أماكن مثل الحدائق العامة والمتاحف والمعارض، مع عدم الاختلاط أو تضييع الصلاة، مع العلم بضرورة كشف وجهي في هذه الأماكن، وهل يحل لنا اصطحاب أطفالنا إلى الشواطئ (البلاجات) للسباحة مع فساد هذه الأماكن وانتشار العري، والإباحية فيها؟ وبماذا نرد على من يقول: إننا نحرم التمتع بما خلق الله، مع عدم قدرة الإنسان على غض بصره عن المحرمات في هذه الأماكن لكثرتها وانتشارها؟

ج ٢: لا يجوز الإتيان إلى الأماكن التي انتشرت فيها المنكرات، وفي المتع التي أحلها الله لنا غنية عما حرم سبحانه علينا.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                  |                  |                             |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٢٩٥)

س ١: يذهب الناس في مصر إلى مدينة الإسكندرية لقضاء الصيف هناك، ويوجد على البحر هناك الآلاف من النساء الكاسيات العاريات والعاريات، واختلاط الرجال بالنساء،

وإني رجل ملتجٍ فهل يجوز لي الذهاب هناك والجلوس على  
البحر أم لا يجوز؟

ج ١: إذا كان الواقع كما ذكر فلا يجوز للمسلم أن يذهب  
إلى تلك المجتمعات؛ خشية الفتنة واجتناباً لمواطنها، إلا أن يكون  
ممن يقوى على إزالة مافيها من المنكرات؛ لما له من سلطة ومعرفة  
بالشرع وقوة على البيان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                             |                  |                  |
|-----------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                      | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبدالله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الثالث والرابع من الفتوى رقم (٩٣٤٧)

س ٣: هل يجوز للمسلم الأكل مع المسلم الذي يأكل  
الحبوب والمخدرات أم لا يجوز الأكل معه، وخاصة إذا كان  
جارك، وهل يجوز الكلام معه أم لا، وماذا نفعل في هذا  
الموقف؟

ج ٣: إذا كنت تقوى على إنكار المنكر عليهم، وترجو  
استجابتهم لك فاجلس معهم من أجل نصحتهم ونهيهم عن  
المنكر، وأمرهم بالمعروف عسى أن يجري الله الخير على يديك،  
فإن استجابوا فالحمد لله، وإلا فاعتزلهم .

س ٤: أبي وعمي أخو أبي دائماً متخاصمان، علماً أننا نسكن في بيت واحد، وبيتنا قاطع فقط، وأبي أعزب، وعمي أعزب، فأمي ماتت وزوجة عمي ماتت، وأنا أنصحهما أن لا يعتدوا، ولكن عمي يعتدي على أبي أحياناً. فماذا تنصحون الإثنين أبي وعمي؟ علماً أن أبي يصلي ويصوم وعمي أحياناً يصلي وأحياناً لا يصلي ولكن يصوم.

ج ٤: انصح عمك بالمحافظة على الصلاة، وبين له أنها أهم ركن في الإسلام بعد الشهادتين، وأن تركها كفر لا يصح صومه مع تركها، ولا يقبل منه عمل إلا إذا أداها، وانصحهما جميعاً بالبر والتقوى والمحافظة على صلة الرحم، ومراعاة حقوق القرابة، وأن من قطعها قطعته الله ومن وصلها وصله الله، وقرأ عليهما آيات القرآن والأحاديث النبوية الواردة في ذلك، ثم إن استجاب عمك فالحمد لله وإلا وجب هجره.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (٨١٤٨)

س ٢: ماذا علي أن أعمل إذا وجدت أشياء تخالف تعاليم النبي ﷺ؟ هل علي أن استمر مع الذين لا يريدون أن يغيروا

رأيهم رغم وجود الأدلة الواضحة من القرآن والسنة؟

س ٣: ماذا علي أن أعمل إن كانت جماعة لا تقبل سنة

رسول الله ﷺ، هل أتركهم أو أبقى معهم؟

ج ٢، ٣: عليك أن تبذل جهدك في النصح إليهم عما

يخالف تعاليم رسول الله ﷺ، وتدعوهم إلى اتباع هديه ﷺ

بالحكمة والموعظة الحسنة، وتحذرهم من البدع والمعاصي، فإن

استجابوا فالحمد لله، وإن أصروا بعد البيان وبذل الجهد معهم

فاعتزلهم، وتعاون مع أهل السنة والجماعة في الدعوة إلى الحق،

ودعمها بالأدلة من الكتاب والسنة، وتكثير الجماعة التي تسلك

ذلك المسلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٥٦٦٦)

س: ٦... - عندما يكون عند أهلي مناسبة زفاف أو

ختان، أو ميت، في مناسبة الزفاف والختان يعملون طلاً

وزغاريد، والميت النياحة الفاضحة، فهل لي حق الذهاب إليهم

أم لا، وهم عندهم هذه البدع؟

ج: ... سادساً: لا يجوز لك أن تذهبي إلى اجتماع فيه هذه المنكرات، إلا إن كنت تقدرين على تغيير هذه البدع بالنصح والإرشاد والموعظة الحسنة فاذهبي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٣٢١)

س ١: لي صديقات معرفتي بهن وثيقة، وهن لسن محجبات، وأنا كثيراً ما أكون معهن بحكم الصداقة والزمانة، وهن يؤثرن علي بأحاديثهن الهايفة الغير هادفة إلى شيء، فهن يضيعن أوقاتهن في الخروج والنادي والبحر، وليس لله والرسول إلا أوقات قليلة قد لا تذكر، وحين أتكلم عن الله وما قال الرسول أجدهن يسمونني: وسيدتنا الشيخة، وهذا ما يدعوني إلى أن لا أتكلم معهن، فهل ما أنا فيه خطأ، وما هو الطريق لكي أساعدهن في أن يتجهن إلى الطريق السليم؟ مع العلم إنني لا أستطيع أن أتركهن.

ج ١: إذا كان حالك مع صديقاتك وحال صديقاتك معك كما ذكرت فاعتصمي بكتاب الله تعالى وهدى رسوله ﷺ،

واجتهدي في النصح لهن، وأمرهن بالمعروف ونهيهن عن المنكر، واصبري على ما ينالك منهن من الأذى، ولا يحملنك ما يصيبك من أذهن على ترك واجبك نحوهن، من أمرهن بالمعروف ونهيهن عن المنكر، فهذه سنة الله في الدعاة والمدعويين، وقد بين سبحانه ذلك في قول لقمان لابنه: ﴿يَبْنِيْ أَقْرَبَ الصَّالُوَّةِ وَأَمْرًا لِّمَعْرُوفٍ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (١) الآيات، فإذا قمت بواجب النصح لهن، وكررت ذلك مراراً، ولم يجد سبيلاً إلى نفوسهن، أو زادهن تمادياً في الباطل فاعتزليهن خشية أن يصيبك ضعف في دينك وأخلاقك، أو أن يطغين عليك بما لا تحمد عقباه، واصدقي مع الله يعنك الله، ولا تستوحشي من فراقهن، فإن الوحدة خير من قرناء السوء، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ (٢)، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (٣).

(١) سورة لقمان، الآية ١٧.

(٢) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

(٣) سورة الطلاق، الآية ٣.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٣٢٣)

س: أولاً: أبدأ سؤالي بأن تنصحوني لأستفيد منكم، والمثل هنا: (العلم يأتي من أفواه الرجال)، فمثلاً أريد بأن يقوى إيماني. ثانياً: أريد أن أتعلم ولكن الكتب في الجزائر مهجورة إلا بعض الإخوان جزاهم الله خيراً بتعلمهم. ثالثاً: إني أعمل بناء والناس الذين في المعمل ليس لهم عقيدة، وكلامهم سخيّف وليس كلامهم إلا فاحشة. رابعاً: أنا أمشي مع أخ ولكن عقيدته فاسدة، وليس كلامه إلا في إخواننا المؤمنين الصالحين، وأنا مهلك منه، أرجو أن تعطوني دواء لهذا الداء.

ج: أولاً: ننصحك أن تقرأ القرآن كثيراً، وتكثر الاستماع لتلاوته، وتتدبر معاني ما تقرأ وما تسمع منه، بقدر استطاعتك، وما أشكل عليك فهمه فاسأل عنه أهل العلم ببلدك، وننصحك أيضاً بالإكثار من ذكر الله بما ورد من الأذكار في الأحاديث الصحيحة، مثل: لا إله إلا الله، ومثل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ونحو ذلك، وارجع في ذلك إلى كتاب

الكلم الطيب لابن تيمية، وكتاب الوابل الصيب لابن القيم وكتاب رياض الصالحين وكتاب الأذكار النووية للنووي وأمثالها. فإن ذكر الله يزداد به الإيمان، وتطمئن به القلوب، قال الله تعالى:

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ لَذَىٰ عَذَابٍ أَلِيمٌ﴾ (١)، وحافظ على الصلاة والصيام وسائر أركان الإسلام، مع رجاء رحمة الله والتوكل عليه في كل أمورك، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٧﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٢).

ثانياً: الكتب الإسلامية موجودة في كل دولة إسلامية بكثرة، بالمكتبات الحكومية العامة، ولبيع بمكتبات الأهالي التجارية، ومن طلبها وجدها. ونوصيك بمراجعة أهل العلم عندك لمعرفة ما يصلح لك من الكتب لتقرأ فيه بالمكتبات الحكومية، أو تستعيره للقراءة أو تشتري ما تحتاجه من المكتبات التجارية، وتسال أهل العلم المعروفين بالعلم والعقيدة الحسنة عما أشكل عليك. وليس لدينا مانع من إجابتك عما تسأل عنه من مسائل

(١) سورة الرعد، الآية ٢٨.

(٢) سورة الأنفال، الآيات ٢-٤.



الشرع المطهر. ونسأل الله الثبات على الحق والله المستعان.

**ثالثاً ورابعاً:** عليك بمصاحبة الأخيار، ومجالسة الصالحين؛ لتستفيد منهم علماً وخلقاً، ويكونوا عوناً لك على الطاعة، وإياك وقرناء السوء، ومجالسة الأشرار؛ خشية أن يؤثروا عليك في أخلاقك، أو يفترخوا همتك، ويضعفوا عزيمتك في أداء شعائر دينك، والقيام بواجب أسرتك، أو يسيئوا سمعتك، وقد نصح النبي ﷺ أمته بمجالسة الأخيار، وحذرهم من مجالسة الأشرار، وضرب المثل الكريم في ذلك، فقال: «مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كمثل حامل المسك ونافخ الكير، لا يعدمك من صاحب المسك إما أن تشتري منه أو يخذيك منه، أو تجد ريحاً طيبة، وكير الحداد إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحاً خبيثة» رواه البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨٠٠٨)

س٤: أسأل سؤالاً يتفرع عنه نقاط متعددة كثر الجدل

حولها:

أ - كثر الكلام حول مجالسة ومؤاكلة أهل المعاصي،  
والصلاة معهم، والإلتزام بهم، وإلقاء السلام عليهم. ماهو  
الفيصل في المسألة؟

ب - ما حكم الإسلام في التصوير والرد على الزعم  
القائل بجل الصور الفوتوغرافية؟

ج - ما حكم الأجرة على القرآن ؟

د - ماهي دار الحرب وماهي دار الإسلام ودار الكفر؟

هـ - أهل الموالاة والبراءة، وما الذي يحصل بكل منهما؟

ج ٤: أ - من جالس أهل المعاصي وتكلم معهم بما فيه خير

لهم من إرشادهم ودعوتهم إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة

وجدا لهم بالتي هي أحسن، فقد أحسن لقيامه بواجب البلاغ، فإن

استجابوا فالحمد لله، وإن أصروا على عصيانهم فقد أعذر إليهم

الحجة عليهم، ووجب عليه اعتزالهم بعداً عن المنكر، قال الله

تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا لَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا

قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّايَ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ ﴿١٦٦﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا

الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا

يَفْسُقُونَ ﴿١﴾.

أما مخالطتهم والحديث معهم دون أمر بالمعروف ونهي عن

(١) سورة الأعراف، الآيتان ١٦٤، ١٦٥.

المنكر، بل للتسلية والأنس بهم فمحرم وموجب لغضب الله ولعنته، قال الله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَالْآخِرِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَا أَخَذْنَاهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ (١).

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن قعود |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٠٦١٦)

س ٤: هل يمكن الجلوس مع الذين لا يصلون؟

ج ٤: يجوز أن يجلس معهم لينصحهم ويرشدهم إلى أداء

الصلوات المفروضة في جماعة لا ليتسلى بالجلوس معهم ويأنس لحدِيثهم وإلا حرم الجلوس معهم.

(١) سورة المائدة، الآيات ٧٨-٨١.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٧٩٧٦)

س ١: أنا شاب لا أتجاوز العشرين عاماً، والحمد لله أنا على دين وخلق إن شاء الله، وألاقي من أهلي وإخواني وبعض جيراننا وأقاربنا من الاستهزاء بي، ويطلقون علي بعض الألفاظ التي لا أرضاها، مثل: موسوس، رجعي.. وغير ذلك من الألفاظ، وكذلك ألاقي مشاكل من الأهل على تقصير الثوب مثلاً أو إرخاء اللحية. فما موقفي منهم، هل أعتزلهم أو أخالطهم؟ أرشدوني أرشدكم الله إلى الخير. ماذا أفعل؟

ج ١: نوصيك بتقوى الله، والاستمرار على ما أنت عليه من خير، والاستمرار كذلك على مخالطة أهلك ومناصحتهم بالحكمة والموعظة الحسنة، والصبر على ما قد تلاقيه منهم؛ احتساباً لثواب الله، واقتداءً برسول الله ﷺ.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                 |
|------------------------------|------------------|-----------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو             |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن قعود |

### السؤال السابع من الفتوى رقم (٧٩١١)

س٧: عند مواجهة الناس المتدعين في الدين، والذين يؤولونه ويجرفونه نجدهم يحاربون الشباب المتمسك بالسنة بكل طاقتهم فهل نبتعد عنهم؟

ج٧: المشروع لمن لديه منكم حصانة دينية وبصيرة وقوة في الدين والجدل في الحق أن يصبر ويخالطهم ليدعوهم إلى السنة والعقيدة الصحيحة، أما من يخشى تأثيرهم عليه فليس له أن يخالطهم، بل يجب عليه اعتزالهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

### السؤال العاشر من الفتوى رقم (٩٢٥٣)

س١٠: إذا كان في البيت من لا يصلي من الشباب الناشئين ومن المعاهد العلمية، وإذا قلت له: صل، يقول: يخاف أن أحداً يراه ويتهمه بالرياء، فماذا أعمل نحوه، وهل آكل معه أم لا، ونصيحتكم له أفيدونا؟

ج١٠: يجب عليك أن تتابع نصحتهم في ذلك، وتبين لهم أن ما اعتذروا به من خوف الرياء وسوسة من الشيطان، فإن قبلوا

النصيحة فالحمد لله، وإن أصروا على ترك الصلاة جماعة في المسجد فاعتزلهم واجتنب عشرتهم بعداً عن الشر وأهله ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٩٨)

س٢: هل يجوز أن أجالس تارك الصلاة؟

ج٢: من ترك الصلاة متعمداً جاحداً لوجوبها فهو كافر باتفاق العلماء، وإن تركها تهاوناً وكسلاً فهو كافر على الصحيح من أقوال أهل العلم، وبناء على ذلك لا تجوز مجالسة هؤلاء، بل يجب هجرهم ومقاطعتهم، وذلك بعد البيان لهم أن تركها كفر، إذا كان مثلهم يجهل ذلك، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»، وصح عنه ﷺ أيضاً أنه قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» أخرجهم مسلم في صحيحه، وهذا يعم الجاحد لوجوبها والتارك لها كسلاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٧٩٠)

س٣: ما هو الحكم في هذا: أنا عائش عزوبي وساكن مع بعض من الزملاء ، وهؤلاء لا يصلون أبداً إلا أمام الناس، فما هو الحكم في معاشرتهم في مثل هذه الحالات؟  
ج٣: إذا كان الأمر كما ذكرت من حالهم فعليك مناصحتهم لعل الله يهديهم بك، فإن لم يقبلوا فلا يجوز لك الجلوس معهم، ولا معاشرتهم؛ لئلا يصيبك ما أصابهم، فابتعد عنهم واهجرهم مع سؤال الله لهم الهداية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود                      عبدالله بن غديان                      عبدالرزاق عفيفي                      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٥٢٢)

س٣: هل يجوز لزوجتي أن تزور نساء لا يصلين؟ للعلم إن رجالهم لا يصلون أيضاً، واحتمال أن الرجال يدخلون على النساء.

ج ٣: إذا كانت لزيارتها لهؤلاء النساء مصلحة بدعوتهن إلى الله، وأمرهن بفعل فرائض الإسلام وليس فيه منكر - كدخول الرجال عليهن - جازت لها الزيارة، وإلا لم تجز.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### السؤال الثالث من الفتوى رقم (٥٣٢٠)

س ٣: إذا اجتمع في الرجل أن يخلق لحيته ويضع خنافس، ويطول الشوارب، ورجل آخر يعفي اللحية والشارب. ثم ما رأيكم إذا اجتمعت الخصال هذه كلها في رجل واحد، وإذا كان لا يغطي أهله ولا يأمر ولا ينهى لأهله، ولا قرابته. هل يصح هجره؟ والآخر الذي فيه حلق اللحية والخنافس لا يغطي أهله، والثاني الذي يطيل اللحية والشارب جميعاً، وإذا جاء أحد من هؤلاء يخطب منه يغطي أهله وذويه وقرابته هل يزوجه أم لا؟ ومع ذلك أن الحرمة التي تتغطى عند هؤلاء يحصل عليها من الأذى من عشيرتها وغيره. أفتونا مأجورين.

ج ٣: من حلق لحيته وأطال شاربه وفرط فيما يجب عليه نحو أهل بيته وأقاربه يجب نصحه ومتابعة إرشاده إلى ما يجب عليه



وتحذيره مما يرتكب من المعصية، فإن استجاب فالحمد لله، وإن أصر على التفريط في الواجب والتمادي في ارتكاب المنكر شرع هجره لله عسى أن يؤثر ذلك فيه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٦٧٧)

س ١: ماهو موقفي من والدي وأقربائي وجيراني وزملائي إذا كانوا متهاونين ببعض الشعائر الدينية، أو تاركين لها بالكلية، مع العلم أنني أنصحهم، وما طريقة معاملتهم؟

ج ١: السؤال مجمل بالنسبة لبعض الشعائر التي تهاونوا بها أحياناً أو تركوها بالكلية، فقد تكون الشعيرة أصل الإسلام، وقد تكون ركناً من أركانه، وقد تكون سنة من سننه، وموقفك منهم يختلف باختلاف ذلك شدة ولينا، كما يختلف باختلاف من سألت عن موقفك منهم.

وعلى كل حال فالوالدان يجب عليك أن تتابع نصحهما ودعوتهما إلى القيام بما تهاونوا به، أو تركاه من الشعائر بالحكمة والمعروف، كدعوة إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام أباه إلى التوحيد، ولا تطعهما في معصية، وصاحبهما في

الدنيا معروفاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ (١) الآية، وأما غيرهما من الأقرباء والجيران والزملاء فتابع نصحهم أيضاً بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، فمن استجاب فهو أخوك في الإسلام، ومن أبى فاهجره إن كان تاركاً لأصل الإسلام أو ركن من أركانه، أو فرض من الفروض المتفق عليها، ولا تركز إليه، وإن كان ما تهاون فيه أو تركه من سنن الإسلام ومستحباته فذلك لا يسلم منه أحد إلا من عصمه الله، فلا تهجره، بل تعاون معه على الخير، واجتهد في نصحه على أن يأتي بما ترك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٣١٥)

س ١: الرسالة بين مسلم ومسلمة في ذكر الله هل تعتبر

خلوة؟

ج ١: إذا كانت الرسالة بين مسلم ومسلمة في التذكير

(١) سورة لقمان، الآية ١٥.

بالله، وفي عبر وعظات، وفي دلالة على الحق، وفي النصيح والإرشاد إلى الخير أو في أمور دنيوية مباحة ونحو ذلك فلا تعتبر خلوة بأجنبية، ولا في حكمها من جهة المنع. أما إذا كانت الرسائل بينهما مشتملة على غزل ومداعبات وهو وغرام ونحو ذلك من هو الحديث والمغريات بالشر ومثيرات الفتن فهي حرام، ولو لم تسم خلوة، لكنها في حكمها، بل ربما كانت أشد منها في الإفضاء إلى الفتنة وارتكاب الفاحشة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٩٠٤)

س٣: هل يجوز للنساء الذهاب إلى الأسواق؟ مع العلم بأن الأسواق في مصر يغشاها الاختلاط الفاحش، والزحام الشديد، والشتائم القذرة.

ج٣: إذا كان لها من يعولها أو يكفيها مؤونة قضاء حاجاتها فلا يجوز لها أن تذهب إلى هذه الأسواق، وإلا رخص لها في الذهاب إليها لقضاء ما يلزم للضرورة مع الحذر مما حرم الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

### السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٦٩٣)

س ١: كثير من الفتيات يقمن بمراسلة الشباب، ويكتبن من خلال السطور رسائلهن كلاماً كثيراً أنزه قلبي ومسامعكم عن ذكره، وهذا الأمر يكاد أن يكون ظاهرة تفشى في هذا المجتمع، لذا نأمل ونرجو ونكرر رجائي الحار أن تفضلوا علينا بكتابة رسالة تحمل بين سطورها ما يعالج هذا الأمر، مدعماً بالأدلة والبراهين. حيث إنني ناقشت الكثير منهن في خطورة هذا الأمر، ولكن لقصر باعي وعدم سعة اطلاعي فشلت في إقناعهن رغم محاولاتي المتكررة.

ج ١: من المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية حفظ النسل والأعراض؛ من أجل ذلك كله حرم الله الزنا وأوجب الحد جلدًا ورجماً، وحرم وسائله والذرائع التي قد تفضي إليه من خلوة رجل بامرأة أجنبية منه، ونظرة آثمة وعين خائنة وسفر امرأة بلا محرم، وخروجها من بيتها متعطرة متبرجة كاسية عارية تستميل بذلك قلوب الشباب، وتستهوئ نفوسهم، وتفتنهم في دينهم، ومن ذلك حديث الرجل الخادع مع المرأة، وخضوعها له بالقول

إغراء له وتغريراً به، وإثارة لشهوته، وليقع في حبالها، سواء كان ذلك عند لقاء في طريق أم حين محادثة هاتفية، أم مراسلة كتابية أم غير ذلك، من أجل هذا حرم الله على نساء رسوله ﷺ - وهن الطاهرات - أن يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى، وأن يخضعن بالقول فيطمع فيهن من في قلبه مرض، وأمرهن أن يقلن قولاً معروفاً، قال الله تعالى: ﴿يُنِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٣٣) وَقُرْنِ فِي بَيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴿١﴾ الآية.

فعلى الفتيان المسلمين أن يتقوا الله ويحفظوا فروجهم، ويغضوا أبصارهم، ويكفوا ألسنتهم وأقلامهم عن الرفث وفحش القول، ومغازلة الفتيات ومخادعتهن، وعلى الفتيات المسلمات مثل ذلك، وأن يلزمن العفاف ولا يخرجن متبرجات كاسيات عاريات، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد: رجال معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، على رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» رواه أحمد في المسند ومسلم في الصحيح.

(١) سورة الأحزاب، الآيات ٣٢، ٣٣.

إن الفتيان والفتيات إذا أطاعوا الله ورسوله وترفعوا عن الدنيا، وتنزهوا عن مداخل الفتن ومواطن الريبة كان ذلك أزكى لهم وأطهر لقلوبهم، وأرفع لشؤونهم، وأحفظ لمجتمعهم، والله المستعان.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                              |                  |                  |
|------------------------------|------------------|------------------|
| الرئيس                       | نائب رئيس اللجنة | عضو              |
| عبدالعزیز بن عبد الله بن باز | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالله بن غديان |

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٨٧٤)

س٤: كيف يمكن إقناع الفتاة المترجة بارتداء الحجاب،

وما حكم صلاتها، هل هي صحيحة أم باطلة؟

ج٤: يمكن إقناع المترجة من النساء بأن إسلامها الذي

تدين به يأمرها بالحجاب والتستر وعدم الاختلاط بالرجال

الأجانب، وعدم الخضوع بالقول، ويبين لها ما في المحافظة من

المصالح والمنافع، وما يترتب على التبرج من المفاسد العظيمة التي لا

تخفى، وتكون الدعوة بالتي هي أحسن لعل الله أن يهديها.

وأما صلاتها فصحيحة إذا كانت ساترة جميع بدنها ماعدا

الوجه والكفين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من الفتوى رقم (٧٦٥٧)

س ١: إننا إذا قدمنا البلد، والمعروف عندنا في البلد مسجد أهل السنة ومسجد أهل التيجانية والقادرية، أو مسجد معروف بعمل الخرافيين فيه، فإذا قمنا بالدعوة في مساجد أهل السنة لا يأتينا هؤلاء إلا إذا ذهبنا إلى مساجدهم، ونصلي معهم، ثم نقوم بالدعوة في هذا المسجد بنية أننا إذا دعوناهم في مساجدهم منهم من يقبل، فهل يجوز لنا أن نصلي معهم لهذا الغرض، وما هي النصيحة التي تقدمها لي أثناء وصولي إلى البلد، وما هي الأساليب التي أواجه هؤلاء بها؟

ج ١: عليكم إذا وصلتكم إلى بلادكم أن تلزموا أهل السنة والجماعة، وتعمروا مساجدهم بالعبادة، وتعاونوا معهم على دراسة العلم النافع وإلقاء الدروس والمواظظ، إرشاداً للناس إلى الحق، وتعريفاً لهم بطريقة السلف الصالح علماء وعملاً، واغشوا مجالس التيجانية والقادرية وغيرهما من طوائف المبتدعة ومجامعهم العامة، وادعوهم إلى الكتاب والسنة بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلوهم بالتي هي أحسن فيما هم عليه من البدع؛ عسى أن

يهديهم الله سواء السبيل، ولا تصلوا وراءهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو                      عضو                      نائب رئيس اللجنة                      الرئيس  
عبدالله بن قعود      عبدالله بن غديان      عبدالرزاق عفيفي      عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

## موقف المسلم من الأحزاب السياسية

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٢٩٠)

س٤: بعض الناس مسلمين ولكنهم ينخرطون في الأحزاب السياسية، ومن بين الأحزاب إما تابعة لروسيا أو تابعة لأمريكا، وهذه الأحزاب متفرعة وكثيرة؛ أمثال: حزب التقدم والاشتراكية، حزب الاستقلال، حزب الأحرار -حزب الأمة- حزب الشبيبة الاستقلالية، حزب الديمقراطية... إلى غيرها من الأحزاب التي تتقارب فيما بينها، ماهو موقف الإسلام من هذه الأحزاب، ومن المسلم الذي ينخرط في هذه الأحزاب، هل إسلامه صحيح؟

ج٤: من كان لديه بصيرة في الإسلام وقوة إيمان وحصانة إسلامية وبعد نظر في العواقب وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيهاً إسلامياً- فله أن



يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أرجاهم لقبول الحق؛ عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل، والصراط المستقيم، لكن لا يلتزم مبادئهم المنحرفة، ومن ليس عنده ذلك الإيمان ولا تلك الحصانة ويخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة ومحافظة على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويتلى بما ابتلوا به من الانحراف والفساد. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|                 |                  |                  |                             |
|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|
| عضو             | عضو              | نائب رئيس اللجنة | الرئيس                      |
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي  | عبدالعزیز بن عبدالله بن باز |

### التحذير من عمل الفاسق ليس نهيمة

السؤال العاشر من الفتوى رقم (١٨٤٥٢)

س ١٠: هل إذا عرف إنسان بسوء سلوكه وكان مجاهرًا بكبيرة مثل شرب الخمر أو غيرها، ونصحنا غيرنا بالبعد عنه وعن التعامل معه هل هذا جائز؟  
ج ١٠: التحذير من عمل الفاسق ومرتكبي الكبائر واجب،

فإذا خشي المسلم على إخوانه من عمل أولئك وجب نصحهم،  
وكشف أحوال الفساق؛ حتى لا يقع أحد في شراكمهم. ويجب  
أيضاً مناصحة الفساق ومرتكبي الكبائر لعل الله يهديهم، قال ﷺ:  
«الدين النصيحة» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه  
ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» رواه مسلم من حديث تميم بن  
أوس الداري رضي الله عنه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد      عضو صالح الفوزان      عضو عبدالله بن غديان      نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ      الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

تم - بحمد الله تعالى - الجزء الثاني عشر من فتاوى اللجنة الدائمة  
للبحوث العلمية والإفتاء، ويليه - بإذنه تعالى - المجلد  
الثالث عشر، وأوله: (كتاب البيوع) .



فهرس المجلد الثاني عشر

من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

- ٩..... الجهاد وما يتعلق به
- ١١..... الجهاد
- ١٢..... حكم الجهاد
- ١٣..... مشروعية الجهاد
- ١٤..... أفضل الأعمال عند الله
- ١٥..... إذن الوالدين في الجهاد
- ١٨..... المراد بالشهيد
- ٢٤..... الغريق من الشهداء
- ٢٦..... الشهداء أصناف كثيرة
- ٢٧..... الرجل الذي توفي وهو يصلي هل يغسل؟
- ٢٨..... الذي يموت في الغربة هل هو شهيد؟
- ٣٢..... الرباط في سبيل الله
- ٣٤..... الجهاد على المرأة
- ٣٦..... الغلول
- ٣٦..... حكم الغلول
- ٣٦..... أخذ المسؤول من ما تحت يده من أملاك غير المسلمين

- ٣٧ ..... معنى جهاد النفس و﴿ في سبيل الله ﴾
- ٤٤ ..... الوفاء بالعهد مع الوثنيين
- ٤٧ ..... الهجرة
- ٤٨ ..... المقصود بالهجرة
- ٤٩ ..... «لا هجرة بعد الفتح»
- ٥٠ ..... الهجرة في هذا العصر
- ٥١ ..... إذا كان الشخص لا يأمن على دينه في بلده هل تلزمه الهجرة؟
- الشروط الواجب توافرها في بلد حتى تكون دار حرب أو دار
- ٥١ ..... كفر
- ٥٤ ..... إذا كان المسلمون لا يستطيعون الجهر بشعائر دينهم هل يأثمون؟
- ٥٨ ..... هل تجوز الهجرة إلى بلد الكفر للعمل فيه؟
- ٥٩ ..... العلم
- ٦٠ ..... حد العلم الواجب تعلمه
- ٦٤ ..... هل لدارس العلوم الطبيعية فضل دارس العلوم الشرعية؟
- ٧٧ ..... العلم الديني مقصود بالقصد الأول، والعلم الدنيوي تبع له
- ٧٨ ..... طلب العلم
- ٧٨ ..... إذن الوالدين في طلب العلم
- ٨٠ ..... الواجب على الإنسان معرفة ما يحتاج إليه من دينه

- ٨٠ ..... يشرع للمسلم الكسب بالطرق المشروعة
- ٨١ ..... يؤجر المسلم على دراسة العلوم الطبيعية تبعاً لنيته
- ٨٢ ..... طريقة تعلم العلم
- ٨٢ ..... تعلم الفقه
- ٨٣ ..... سبل كسب المعرفة
- ٨٤ ..... لا يعذر بالجهل من عنده القدرة على تعلم ما هو واجب عليه
- ٨٥ ..... هل يؤخذ من أراد العلم ولم يجد من يساعده؟
- ٨٦ ..... المنهج الواجب اتباعه أو الأخذ به بعد الكتاب والسنة
- ٨٧ ..... حديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»
- ٨٨ ..... أخذ العلم عن شخص غير مسلم
- الواجب على المسلم أن يتعلم من أمور دينه ما يجب عليه
- ٨٩ ..... ولا يجوز أن يشغله شيء عنها
- ٩٠ ..... حفظ القرآن الكريم
- ٩٠ ..... دراسة العلم الشرعي فرض
- ٩٢ ..... إذا سأل سائل المفتي هل يلتزم بفتواه؟
- ٩٣ ..... هل يجب على العالم العمل بفتواه؟
- ٩٣ ..... موقف طالب العلم من أقوال الفقهاء

- إذا كان في قرية لا يوجد فيها متعلم وسُئل عن شيء من أمور الدين ماذا يفعل؟ ..... ٩٤
- إذا سئل عن فتوى لا يعرف جوابها ..... ٩٤
- هل يجوز للمسلم أن ينتقل من مذهب إلى مذهب؟ ..... ٩٦
- التوقف عن طلب العلم بدعوى تقصيره في العمل ..... ٩٧
- هل يقتصر أخذ العلم من العلماء مشافهة؟ ..... ٩٧
- تتبع زلات العلماء بدعوى التحذير من زلاتهم ..... ٩٨
- دراسة العلم على المبتدعة ..... ٩٩
- خروج الفتاة لطلب العلم بغير إذن الوالد ..... ١٠١
- النية في الدراسة ..... ١٠٣
- هل يلزم الوالد تعليم ابنه الأصم الأبكم؟ ..... ١٠٤
- تعلم القرآن الكريم ..... ١٠٥
- قراءة القرآن حسب الاستطاعة ..... ١٠٨
- أخذ الهدية على تعليم القرآن ..... ١٠٨
- حفظ الكتاب والسنة ..... ١١٠
- الطريقة المثلى لتجويد القرآن ..... ١١١
- دور العالم في درء اختلاف المسلمين ..... ١١١
- الرحلة لطلب العلم ..... ١١٤



- صلاة الفجر في مسجد ثم الانتقال إلى آخر لطلب العلم هل  
يفوت أجر الجلوس في المسجد؟..... ١١٥
- قيام قليل العلم ومن يخاف على حياته بالتدريس..... ١١٦
- تعلم اللغة العربية..... ١١٧
- قراءة القصص والاستماع إلى البرامج لأجل تعلم اللغة..... ١١٨
- اختيار الكتب..... ١٢٠
- أقرب كتب الفقه إلى الصحيح من القول..... ١٢١
- من الكتب التي ينصح بقراءتها..... ١٢٢
- قراءة الكتب والاستفادة منها..... ١٢٣
- أفضل الكتب..... ١٢٤
- قراءة فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية..... ١٢٥
- الكتب المفيدة للمرأة..... ١٢٧
- كتاب الجواهر..... ١٢٨
- كتاب صفوة التفاسير..... ١٢٩
- قراءة كتب الرافضة..... ١٣٠
- بعض كتب الضلال..... ١٣٢
- تعلم اللغة الأجنبية..... ١٣٣
- تعلم القوانين الوضعية..... ١٣٤

- ١٣٧.....السفر للدراسة والسكن مع الكفار
- ١٤١.....تدريس الأولاد بمدارس غير المسلمين
- ١٤٢.....تعليم المرأة
- ١٤٣.....إكمال المرأة الدراسة بعد الزواج
- ١٤٤.....قراءة المرأة حتى تنتهي من الدراسة
- ١٤٥.....الدراسة للمرأة في البيت أفضل
- ١٤٦.....تدريس الرجل للبنات
- ١٤٩.....دراسة المرأة في المدارس المختلطة
- ١٥١.....عمل الرجل في مدرسة البنات
- ١٥١.....الدراسة في الخارج على حساب بعض البنوك
- ١٥٢.....دراسة النساء اللغة في الخارج بمدارس خاصة بهن
- ١٥٣.....تعلم الكتابيات بمدارس المسلمين
- ١٥٥.....تعليم الرجال للنساء بلا حجاب
- ١٥٩.....جلوس المدرسة مع المدرس
- ١٦٠.....تدريس المرأة في مدرسة يدرّس فيها الرجال
- ١٦٢.....حضور المرأة للندوات الطبية التي يحضرها الرجال
- ١٦٣.....الاختلاط في التعليم
- دراسة الطلاب والطالبات في صف واحد، وعزل الطالبات آخر
- ١٦٦.....الفصل

- ١٦٨.....اختلاط صغار السن في الدراسة والسباحة
- ١٦٩.....دراسة الطالبات في المدارس المختلطة
- ١٧١.....دراسة الطالب في المدرسة المختلطة
- هل للطالب أن يدرس في مكان مختلط حرصاً على العلوم النافعة  
للمجتمع؟.....١٧٢
- ١٧٣.....تسببت الدراسة في أمور لا يرضاها الأب
- ١٧٤.....منعها زوجها من الدراسة في حياته وتوفي، هل تدرس؟
- ١٧٥.....دراسة طب النساء للرجال
- ١٧٧.....دراسة المرأة للطب
- ١٨٢.....تعليم التربية الفنية
- ١٨٣.....تعليم الموسيقى
- ١٨٦.....الشعر
- ١٨٧.....كتابة القصص الكاذبة
- ١٨٧.....الطب والأمومة
- ١٨٨.....تشريح جثث الموتى والكشف على العورات للتدريب
- ١٩١.....تعليم الأطفال
- ١٩٢.....في تعلم السنة هل تلزم موافقة الوالد؟
- ١٩٣.....دراسة الشريعة لا تستلزم إذن الوالد
- ١٩٥.....حكم الشعر والغناء

- ١٩٦.....دراسة الفقه الإسلامي
- ١٩٧.....تدريس دين الكفار في مدارس المسلمين
- ١٩٨.....الجدال في العلم
- ١٩٩.....الغش في الامتحان
- ٢٠٦.....ضرب الدف لإعلام الناس بموعد درس أو محاضرة
- ٢٠٨.....المقصود بالأمي
- ٢٠٨.....كتابة حرف (ص) بدل صلى الله عليه وسلم
- ٢٠٩.....تسجيل العلم
- ٢١٠.....تعطيل المدارس الإسلامية يومي الخميس والجمعة
- ٢١١.....تعطيل المدارس الإسلامية يومي السبت والأحد
- ٢١٣.....سلام المدرس على الطلاب
- ٢١٤.....الإنفاق على المدارس العربية الإسلامية
- ٢١٩.....رسالة ابن أبي زيد القيرواني
- ٢٢٠.....هل الأولى مواصلة الشاب طلب العلم أو الزواج؟
- ٢٢٢.....أخذ الطالب المكافأة وهو لا يحضر الدراسة
- ٢٢٣.....كتاب المحلى
- ٢٢٤.....ناصر الدين الألباني
- ٢٢٧.....الدعوة
- ٢٢٨.....اختلاف حال الداعية في استدلاله باختلاف حال من سأله

- التدرج في التبليغ..... ٢٣٧
- يشرع البدء بالعقيدة في الدعوة..... ٢٣٨
- يبدأ الداعية بالأهم فالأهم..... ٢٤٠
- أصول الدعوة السلفية ومبادئها..... ٢٤١
- الدعوة الناجحة..... ٢٤٢
- الدعوة في الأوساط التي يوجد فيها بدع..... ٢٤٤
- ما يحتاجه الداعية..... ٢٤٥
- عمل المرأة في الدعوة خارج بيتها..... ٢٤٩
- وضع الكتب المشتملة على آيات كريمة بين النصارى..... ٢٥١
- الفرق بين النصراني العربي وغير العربي..... ٢٥٢
- إقامة علاقات شخصية مع الكفار من أجل الدعوة..... ٢٥٢
- الإقامة مع الأهل غير المسلمين لدعوتهم..... ٢٥٤
- وجود النصارى في صفوف المسلمين أثناء الصلاة..... ٢٥٦
- دخول الكنائس من أجل الدعوة..... ٢٥٧
- اجتماع الدعاة ليلة الجمعة من كل أسبوع..... ٢٥٨
- أنسب الأوقات لتذكير جماعة المسجد..... ٢٥٩
- الخروج والتجول لأجل التبليغ..... ٢٦٠
- دعوة الصغار..... ٢٦١
- الدرس بعد صلاة الجمعة..... ٢٦٢

- ٢٦٣..... الدعوة في مكان كان تحميا فيه البدع
- ٢٦٤..... الجلوس من أجل الدعوة في مكان تظهر فيه المنكرات
- ٢٦٥..... اجتهاد الداعية يؤجر عليه ولو أخطأ إذا أحسن النية
- ٢٦٧..... من وسائل الدعوة إهداء الكتب
- ٢٦٩..... دعوة الناس ومخالفة ذلك
- ٢٧٠..... دعوة أهل البدع
- ٢٧٢..... الأجرة مقابل الدعوة
- ٢٧٤..... الدعوة إلى وحدة الأديان
- ٢٩٨..... التحذير من وسائل التنصير
- ٣٠٧..... عندما يشكل على الإنسان شيء عليه سؤال أهل العلم
- ٣٠٨..... اتباع عبدالله الحبشي
- ٣٢٥..... الحسبة
- ٣٢٩..... وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على العلماء
- ٣٣٠..... هل الأمر بالمعروف يلزم أفراد الناس أو يقتصر على فئة معينة؟
- ٣٣٣..... معنى حديث: «من رأى منكم منكراً...»
- ٣٣٤..... المقصود بتغيير المنكر
- ٣٣٥..... الأمر بالمعروف قدر الاستطاعة
- ٣٣٧..... حكم الإسلام فيما يتعلق بالأمر بالمعروف
- الجمع بين آية: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وحديث

- «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف..» ..... ٣٣٩
- أيهما أفضل: أداء نوافل العبادات، أم الأمر بالمعروف؟ ..... ٣٤٠
- مناصحة مرتكب المعصية ..... ٣٤١
- أمر المسلم ضيوفه بالمعروف ونهيهم عن المنكر ..... ٣٤٤
- مناصحة تارك الصلاة ..... ٣٤٤
- يستمر النصح لمرتكب المنكر ..... ٣٤٦
- نصح مرتكب المعصية ..... ٣٤٧
- احتجاج مرتكب المنكر بما يفعله الناس ..... ٣٤٨
- الذي لا ينتهي عن المنكر بعد النصح يرفع أمره إلى السلطة  
المختصة ..... ٣٤٩
- نصح من يسب الدين ..... ٣٥٠
- إذا اجتهد المسلم في الأمر بالمعروف ولم يمتثل المأمور يشرع  
هجره ..... ٣٥٠
- مشاهدة الأفلام الخليعة لبيان ما فيها من الخطأ ..... ٣٥١
- أسباب انتشار الفساد الأخلاقي ..... ٣٥٣
- نصح الأولاد ..... ٣٥٣
- سلامة المسلم من الفتن ..... ٣٥٤
- وسوسة الشيطان للآمر بالمعروف ..... ٣٥٦
- الدراسة في مكان تظهر فيه المنكرات ..... ٣٥٨

- النزهة في مكان تظهر فيه المنكرات ..... ٣٦١
- الجلوس مع الذين يُظهرون المنكر ..... ٣٦٢
- الأكل مع المسلم الذي يُظهر ارتكاب المنكر ..... ٣٦٢
- حضور المناسبات التي يظهر فيها المنكر ..... ٣٦٤
- مصاحبة الأخيار ..... ٣٦٩
- الجلوس مع الذين لا يصلون ..... ٣٧١
- مناصحة الأهل ..... ٣٧٢
- الرسالة بين مسلم ومسلمة هل تعتبر خلوة؟ ..... ٣٧٨
- ذهاب النساء إلى الأسواق ..... ٣٧٩
- مراسلة النساء للشباب ..... ٣٨٠
- إقناع الفتاة المتبرجة بارتداء الحجاب ..... ٣٨٢
- الدعوة في مساجد أهل البدع ..... ٣٨٣
- موقف المسلم من الأحزاب السياسية ..... ٣٨٤
- التحذير من عمل الفاسق ليس نعمة ..... ٣٨٥
- الفهرس ..... ٣٨٩